

# المجلة العربية للدراسات الإسلامية والشرعية

## Jasis

دورية - علمية - محكمة - إقليمية

تصدر عن

المؤسسة العربية للتربية والعلوم والآداب (AIESA)

برعاية أكاديمية البحث العلمي والتكنولوجيا وبنك المعرفة المصري

رئيس التحرير

**أ.د/ سليمان بن قاسم العيد**

أستاذ الدراسات الإسلامية - جامعة الملك سعود

مدير التحرير

نائب رئيس التحرير

**أ.د/ شافع ذيبان الحيري**

أستاذ الدراسات الإسلامية - جامعة أم القرى

**أ.د/ إبراهيم بن حماد الرئيس**

أستاذ الدراسات الإسلامية - جامعة الملك سعود

**المجلد الرابع - العدد ( ١١ ) أبريل ٢٠٢٠م**

المجلة للدراسات الاسلامية والشرعية  
الصادرة عن المؤسسة العربية للتربية والعلوم والآداب  
برعاية أكاديمية البحث العلمي والتكنولوجيا وبنك المعرفة المصري

[www.aiesa.org](http://www.aiesa.org)

رقم الايداع بدار الكتب المصرية : ٢٠١٧ / ٢٤٣٥١

الترقيم الدولي الموحد للطباعة : ISSN: 2537-0405

الترقيم الدولي الموحد الالكتروني : eISSN : 2537-0413

موقع المجلة : <http://jasis.journals.ekb.eg>

معرف الوثيقة الرقمي **Doi: 10.33850/jasis.2019.**

معامل تأثير عربي : ١.٣٨ لسنة ٢٠١٩

طبعت بمطابع دار المعارف بالقاهرة

إدارة المجلة غير مسؤولة عن الأفكار والآراء الواردة بالبحوث المنشورة في  
أعدادها وإنما فقط تقع مسؤوليتها في التحكيم العلمي والضوابط الأكاديمية

يتم النشر الإلكتروني على المنصات الآتية



أكاديمية البحث  
العلمي والتكنولوجيا  
Academy of Scientific  
Research & Technology



Egyptian Knowledge Bank  
بنك المعرفة المصري

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ



## هيئة التحرير

|                             |                                    |                     |
|-----------------------------|------------------------------------|---------------------|
| أ.د/ سليمان بن قاسم العيد   | جامعة الملك سعود - السعودية        | رئيساً للتحرير      |
| أ.د/ إبراهيم بن حماد الرئيس | جامعة الملك سعود - السعودية        | نائباً رئيس التحرير |
| أ.د/ شافع ذيبان الحريري     | جامعة أم القرى - السعودية          | مديراً للتحرير      |
| أ.د/ حسن حسن كامل إبراهيم   | جامعة الملك سعود - سابقاً          | عضواً فنياً         |
| أ.د/ محمد علي قاسم العمري   | جامعة اليرموك - الأردن             | عضواً فنياً         |
| أ.د/ سيد محمد الطبطبائي     | جامعة الكويت                       | عضواً فنياً         |
| أ.د/ خالد بن حسن العبري     | جامعة الملك فهد للبترول - السعودية | عضواً فنياً         |
| د/ فكري لطيف متولي          | رئيس مجلس أمناء المؤسسة            | عضواً إدارياً       |
| أ/ شتوي مبارك القحطاني      | الأمين العام للمؤسسة               | عضواً إدارياً       |
| أ/ نهى عبدالحميد عبدالعزيز  | مدير المؤسسة                       | عضواً إدارياً       |

## الهيئة العلمية الاستشارية

|                                   |                               |          |
|-----------------------------------|-------------------------------|----------|
| أ.د/ عبدالقادر عبدالقادر البحراوي | جامعة بنها                    | مصر      |
| أ.د/ يوسف ذياب الصقر              | جامعة الكويت                  | الكويت   |
| أ.د/ زيد عمر عبد الله             | مركز بيانات للدراسات القرآنية | الأردن   |
| أ.د/ مبارك جزاء الحربي            | جامعة الكويت                  | الكويت   |
| أ.د/ عبدالله بن سليمان الغفيلي    | الجامعة الإسلامية             | السعودية |
| أ.د/ خالد بن عبدالله القاسم       | جامعة الملك سعود              | السعودية |
| أ.د/ حمد بن ناصر العمار           | جامعة الإمام                  | السعودية |
| أ.د/ عبدالمحسن بن عبدالله التخيبي | جامعة الملك سعود              | السعودية |
| أ.د/ علي محمد حسن موسى            | الجامعة الأردنية              | الأردن   |
| أ.د/ عبد الناصر موسى أبو البصل    | جامعة اليرموك                 | الأردن   |
| أ.د/ محمد رمضان الأغا             | الجامعة الإسلامية بغزة        | فلسطين   |
| د/ العربي بن محمد الإدريسي        | جامعة الملك سعود              | السعودية |
| د/ عبدالله بن عبد العزيز السبيعي  | جامعة الإمام محمد بن سعود     | السعودية |
| د/ حسين عبده حسين أحمد            | جامعة عين شمس                 | مصر      |
| د/ ياسر محمد طرشاني               | جامعة المدينة                 | ماليزيا  |

## ميثاق أخلاقيات النشر :

تنشر المؤسسة العربية للتربية والعلوم والآداب من خلال إصداراتها البحوث العلمية الأصيلة والمحكمة، بهدف توفير جودة عالية لقُرَّائها من خلال الالتزام بمبادئ مدونة أخلاقيات النشر و منع الممارسات الخاطئة. وتصنف المدونة الأخلاقية ضمن لجنة أخلاقيات النشر (COPE : Committee on Publication Ethics) وهي الأساس المرشد للمؤلفين والباحثين والأطراف الأخرى المؤثرة في نشر البحوث بالمجلات من مراجعين، بحيث تسعى المجلات لوضع معايير موحدة للسلوك؛ وترغب المجلات على أن يقبل الجميع بقوانين المدونة الأخلاقية. وبذلك فهي ملتزمة تماما بالحرص على تطبيقها في ظل القبول بالمسؤولية والوفاء بالواجبات والمسؤوليات المسندة لكل طرف.

### ١- مسؤولية الناشر:

قرار النشر: يجب مراعاة حقوق الطبع وحقوق الاقتباس من الأعمال العلمية السابقة، بغرض حفظ حقوق الآخرين عند نشر البحوث بالمجلات، ويعتبر رئيس التحرير مسؤولاً عن قرار النشر والطبع ويستند في ذلك إلى سياسة المجلات والتقييد بالمتطلبات القانونية للنشر، خاصة فيما يتعلق بالتشهير أو القذف أو انتهاك حقوق النشر والطبع أو القرصنة. كما يمكن لرئيس التحرير استشارة أعضاء هيئة التحرير أو المراجعين في اتخاذ القرار.

التزاهة: يضمن رئيس التحرير بأن يتم تقييم محتوى كل مقال مقدم للنشر، بغض النظر عن الجنس، الأصل، الاعتقاد الديني، المواطنة أو الانتماء السياسي للمؤلف.

السرية: يجب أن تكون المعلومات الخاصة بمؤلفي البحوث سرية للغاية وأن يُحافظ عليها من قبل كل الأشخاص الذين يمكنهم الاطلاع عليها، مثل رئيس التحرير، أعضاء هيئة التحرير، أو أي عضوله علاقة بالتحرير والنشر وباقي الأطراف الأخرى المؤتمنة حسب ما تتطلب عملية التحكيم.

الموافقة الصريحة: لا يمكن استخدام أو الاستفادة من نتائج أبحاث الآخرين المتعلقة بالبحوث غير القابلة للنشر بدون تصريح أو إذن خطي من مؤلفها.

### ٢- مسؤولية المحكم ( المراجع ) :

المساهمة في قرار النشر: يساعد المحكم (المراجع) رئيس التحرير وهيئة التحرير في اتخاذ قرار النشر وكذلك مساعدة المؤلف في تحسين البحث وتصويبه.

سرعة الخدمة والتقييد بالآجال: على المحكم المبادرة والسرعة في القيام بتقييم البحث الموجه إليه في الآجال المحددة، وإذا تعذر ذلك بعد القيام بالدراسة الأولية للبحث، عليه إبلاغ رئيس

التحرير بأن موضوع البحث خارج نطاق عمل المحكم، تأخير التحكيم بسبب ضيق الوقت أو عدم وجود الإمكانيات الكافية للتحكيم.

السرية: يجب أن تكون كل معلومات البحث سرية بالنسبة للمحكم، وأن يسعى المحكم للمحافظة على سريتها ولا يمكن الإفصاح عليها أو مناقشة محتواها مع أي طرف باستثناء المرخص لهم من طرف رئيس التحرير.

الموضوعية : على المحكم إثبات مراجعته وتقييم الأبحاث الموجهة إليه بالحجج والأدلة الموضوعية، وأن يتجنب التحكيم على أساس بيان وجهة نظره الشخصية، الذوق الشخصي، العنصري، المذهبي وغيره.

تحديد المصادر: على المحكم محاولة تحديد المصادر والمراجع المتعلقة بالموضوع (البحث) والتي لم المؤلف، وأي نص أو فقرة مأخوذة من أعمال أخرى منشوره سابقا يجب تهميشها بشكل صحيح، وعلى المحكم إبلاغ رئيس التحرير وإنذاره بأي أعمال متماثلة أو متشابهة أو متداخلة مع العمل قيد التحكيم.

تعارض المصالح: على المحكم عدم تحكيم البحوث لأهداف شخصية، أي لا يجب عليه قبول تحكيم البحوث التي عن طريقها يمكن أن تكون هناك مصالح للأشخاص أو المؤسسات أو يُلاحظ فيها علاقات شخصية.

### ٣- مسؤولية المؤلف :

معايير الإعداد: على المؤلف تقديم بحث أصيل وعرضه بدقة وموضوعية، بشكل علمي متناسق يطابق مواصفات البحوث المحكمة سواء من حيث اللغة، أو الشكل أو المضمون، و ذلك وفق معايير وسياسة النشر في المجلات، وتبيان المعطيات بشكل صحيح، وذلك عن طريق الإحالة الكاملة، ومراعاة حقوق الآخرين في البحث ؛ وتجنب إظهار المواضيع الحساسة وغير الأخلاقية، الذوقية، الشخصية، العرقية، المذهبية، المعلومات المزيفة وغير الصحيحة وترجمة أعمال الآخرين بدون ذكر مصدر الاقتباس في البحث.

الأصالة و القرصنة: على المؤلف إثبات أصالة عمله وأي اقتباس أو استعمال فقرات أو كلمات الآخرين يجب تهميشه بطريقة مناسبة وصحيحة ؛ والمجلة تحتفظ بحق استخدام برامج اكتشاف القرصنة للأعمال المقدمة للنشر.

إعادة النشر: لا يمكن للمؤلف تقديم العمل نفسه (البحث) لأكثر من مجلة أو مؤتمر، وفعل ذلك يعتبر سلوك غير أخلاقي وغير مقبول.

الوصول للمعطيات والاحتفاظ بها: على المؤلف الاحتفاظ بالبيانات الخاصة التي استخدمها في بحثه، وتقديمها عند الطلب من قبل هيئة التحرير أو المقيّم.

مؤلفي البحث: ينبغي حصر (عدد) مؤلفي البحث في أولئك المساهمين فقط بشكل كبير وواضح سواء من حيث التصميم، التنفيذ، مع ضرورة تحديد المؤلف المسؤول عن البحث وهو الذي يؤدي دوراً كبيراً في إعداد البحث والتخطيط له، أما بقية المؤلفين يُذكرون أيضاً في البحث على أنهم مساهمون فيه فعلاً، ويجب أن يتأكد المؤلف الأصلي للبحث من وجود الأسماء والمعلومات الخاصة بجميع المؤلفين، وعدم إدراج أسماء أخرى لغير المؤلفين للبحث ؛ كما يجب أن يطلع المؤلفون جميعاً على البحوث جيداً، وأن يتفقوا صراحة على ما ورد في محتواها ونشرها بذلك الشكل المطلوب في قواعد النشر.

الإحالات والمراجع: يلتزم صاحب البحث بذكر الإحالات بشكل مناسب، ويجب أن تشمل الإحالة ذكر كل الكتب، المنشورات، المواقع الإلكترونية و سائر أبحاث الأشخاص في قائمة الإحالات والمراجع، المقتبس منها أو المشار إليها في نص البحث. الإبلاغ عن الأخطاء: على المؤلف إذا تنبّه و اكتشف وجود خطأ جوهرياً و عدم الدقة في جزئيات بحثه في أي زمن، أن يشعر فوراً رئيس تحرير المجلات أو الناشر، ويتعاون لتصحيح الخطأ.

## شروط النشر :

- يجب أن لا يتجاوز البحث المقدم للنشر عن (٤٠) صفحة ، متضمنة المستخلصين : العربي ، والإنجليزي على أن لا تتجاوز كلمات كل واحد منهما (٢٠٠) كلمة ، والمراجع.
- يلي المستخلصين : العربي ، والإنجليزي ، كلمات مفتاحية (Key Words) لا تزيد على خمس كلمات (غير موجودة في عنوان البحث)، تعبر عن المجالات التي يتناولها البحث؛ لتستخدم في الكشف.
- تكون أبعاد جميع هوامش الصفحة الأربعة (العليا، والسفلى، واليمين، واليسرى) (٣) سم، والمسافة بين الأسطر مفردة.
- يكون نوع الخط في المتن للبحوث العربية وللبحوث الإنجليزية (Times New Roman)، بحجم (١٣).
- يكون نوع الخط في الجداول للبحوث العربية وللبحوث الإنجليزية (Times New Roman)، بحجم (١٠).
- تستخدم الأرقام العربية (١-٢-٣...Arabic) في جميع ثنايا البحث.
- يكون ترقيم صفحات البحث في منتصف أسفل الصفحة.

- يكتب عنوان البحث ، واسم الباحث ، أو الباحثين ، والمؤسسة التي ينتمي إليها، وعنوان المراسلة، على صفحة مستقلة قبل صفحات البحث. ثم تتبع بصفحات البحث، بدءاً بالصفحة الأولى حيث يكتب عنوان البحث فقط متبوعاً بكامل البحث.
- يراعى في كتابة البحث عدم إيراد اسم الباحث، أو الباحثين، في متن البحث صراحة، أو بأي إشارة تكشف عن هويته، أو هوياتهم، وإنما تستخدم كلمة (الباحث، أو الباحثين) بدلاً من الاسم، سواء في المتن، أو التوثيق، أو في قائمة المراجع.
- يتأكد الباحث من سلامة لغة البحث، وخلوه من الأخطاء اللغوية والنحوية.
- توضع قائمة بالمراجع العربية بعد المتن مباشرة، مرتبة هجائياً حسب الاسم الأول أو الأخير للمؤلف (اختياري) ، وفقاً لأسلوب التوثيق المعتمد في المجلة.
- لهيئة التحرير حق الفحص الأولي للبحث، وتقرير أهليته للتحكيم، أو رفضه.
- في حال قبول البحث للنشر تؤول كل حقوق النشر للمجلة، ولا يجوز نشره في أي منفذ نشر آخر ورقياً أو إلكترونياً، دون إذن كتابي من رئيس هيئة التحرير.
- الآراء الواردة في البحوث المنشورة تعبر عن وجهة نظر الباحثين فقط، ولا تعبر بالضرورة عن رأي المجلة.
- يحق للباحث استلام نسخة ورقية من العدد ، وعند طلب نسخ إضافية أو مستلات من البحث أو ارسال النسخ بالبريد يتم تسديد تكلفتهم مع رسوم النشر.
- يتم تقديم البحوث إلكترونياً من خلال موقع المجلة أو بريد المجلة الإلكتروني:

<https://jasis.journals.ekb.eg>

[search.aiesa@gmail.com](mailto:search.aiesa@gmail.com)

| محتويات العدد |                                                                                                                                                |
|---------------|------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------|
| -             | افتتاحية العدد                                                                                                                                 |
| ٨ - ١         | دلالة حذف حروف الجر في السياق القرآني<br>د. أحمد خلف سلمان الدراجي<br><b>Doi: 10.33850/jasis.2020.73442</b>                                    |
| ٢٨ - ٩        | أثر البدعة في أحكام ابن معين على الرواة ( جمعاً ودراسة )<br>أسماء عبد الله أحمد الغامدي<br><b>Doi: 10.33850/jasis.2020.73443</b>               |
| ٥٠ - ٢٩       | نظرة الاقتصاد الإسلامي في حل مشكلة البطالة "السودان أنموذجاً"<br>د. جودة إبراهيم محمد النور<br><b>Doi: 10.33850/jasis.2020.73444</b>           |
| ٨٦ - ٥١       | حكم الجراحة التجميلية للأنف<br>نجاح شاهر العتيبي - د. أفنان بنت محمد بن عبد المجيد تلمساني<br><b>Doi: 10.33850/jasis.2020.73446</b>            |
| ١١٢ - ٨٧      | ضوابط تغير الفتوى<br>أ.د/ طاهر معتمد خليفة السيسي<br><b>Doi: 10.33850/jasis.2020.73447</b>                                                     |
| ١٣٨ - ١١٣     | الضوابط القرآنية وأثرها على نشر المعلومات في وسائل التواصل الاجتماعي<br>د. عائشة شريف محمد أحمد عثمان<br><b>Doi: 10.33850/jasis.2020.73448</b> |

## افتتاحية العدد :

الحمد لله والصلاة والسلام على رسوله الله، وعلى آله وصحبه ومن والاه، وبعد  
فيقول علي بن أبي طالب (رضي الله عنه):

ما الفضلُ إلا لأهل العلمِ إنهم .. على الهدى لمن استهدى أدلاء

وقيمة المرء ما قد كان يحسنه .. والجاهلون لأهل العلم أعداء

فقم بعلم ولا تطلب به بدلاً .. فالناس مَوْتى وأهل العلم أحياء

تم بفضل الله وعونه إصدار هذا العدد من المجلة العربية للدراسات الإسلامية  
والشرعية والتي تصدر ضمن سلسلة من المجالات العلمية المتخصصة عن المؤسسة  
العربية للتربية والعلوم والآداب، وقد دخلت تحت رعاية أكاديمية البحث العلمي  
والتكنولوجيا وبنك المعرفة المصري ، وقد خضعت الأبحاث المنشورة في هذا العدد  
للتحكيم من قبل أساتذة متخصصين ومتميزين في مجال تخصصهم، وحرصا من هيئة  
تحرير المجلة ومجلس إدارتها على المستوى العلمي لها سوف يتم نشر الأبحاث المتميزة  
دائما بها لتكون منارة جديدة للمتخصصين والباحثين في مجال الدراسات الإسلامية  
والشرعية ، وقبلة علمية للباحثين العرب من مختلف أرجاء وطننا العربي الكبير من  
الخليج إلى المحيط، وإذ ندعو الباحثين الراغبين في نشر أبحاثهم بها الالتزام بمعايير النشر  
بالمجلة والحرص على إجراء التعديلات والملاحظات التي يبدونها المحكمين، ونأمل أن تكون  
الإعداد القادمة من المجلة أكثر ثراء وجدة بفضل الله وعونه، والله ولى التوفيق.

## هيئة التحرير



## دلالة حذف حروف الجر في السياق القرآني

إعداد

د. أحمد خلف سلمان الدراجي

كلية التربية/ الجامعة المستنصرية - العراق

Doi: 10.33850/jasis.2020.73442

القبول : ٢٧ / ٢ / ٢٠٢٠

الاستلام : ٢٥ / ١ / ٢٠٢٠

### المستخلص:

تعد الظواهر السياقية في القرآن الكريم؛ كونها إحدى الظواهر الفنية التي تسهم بإضافة قيمة جمالية ومعنوية تربط بين سبك النص، ودلالته من خلال السياق التواصل في الآيات القرآنية، أي بين عناصره المحذوفة أو المكررة؛ لأن هذه ظواهر تعد مفاتيح الدلالة النصية، والتي وردت في القرآن الكريم. إن هذه الظواهر تقوم على الدمج بين التراكمات النحوية والقيم المعنوية؛ لأن المعاني التركيبية لا يمكن أن تستقيم إلا إذا تم التوافق بين قواعد النحوية. التعبير القرآني يمثل أسمى أنواع التعبير، وأفصحها في الدلالة على المبتغى، ومن تعابيره الإيجاز الذي يمثل الاقتصاد اللغوي؛ كونه يعتمد أسلوباً خاصاً في التعبير. فالإيجاز هو استعمال القليل من الكلام بأقل من عبارات الأوساط، أي يكون التعبير عن الألفاظ الكثيرة بألفاظ قليلة؛ تكون وافية للغرض المنشود، مع الإبانة والإفصاح<sup>١</sup>. ففي قوله تعالى: ﴿إِنَّهُ مِنْ سُلَيْمَانَ وَإِنَّهُ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾ أَلَّا تَعْلَمُوا عَلَيَّ وَأَتُونِي مُسْلِمِينَ سورة النمل/ ٣٠-٣١. وبهذه الآيتين قد اختصرت الرسالة الموجه من الهدد إلى سليمان عليه السلام ثلاثة مقاصد: العنوان والكتاب، والحاجة. وفي قوله تعالى: ﴿إِنْ أَحْسَنْتُمْ أَحْسَنْتُمْ أَنْفُسَكُمْ وَإِنْ أَسَأْتُمْ فَلَهَا﴾ سورة الإسراء/ ٧. قد عوضت عن جملة (أَحْسَنْتُمْ أَنْفُسَكُمْ) بـ(لها)، إن الحذف والتعويض قد يجعل الكلام أكثر إبانة. فهذه الظاهرة ودراساتها في القرآن الكريم ستؤدي للكشف عن الكثير من دلائل أسرار النظم فيه. ويتحقق الإيجاز من خلال الحذف والتكرار، وغيرهما.

### Abstract:

Contextual phenomena in the Koran; being one of the technical phenomena that contribute to add aesthetic and moral value linking the foundry of the text, and its significance through the communicative context in the Qur'anic verses, ie between its

<sup>١</sup> ينظر: مفتاح العلوم: ٢٧٧.

deleted or duplicate elements; Generous. These phenomena are based on a combination of grammatical structures and moral values, because syntactic meanings can be straightened only if their grammatical rules are harmonized. Quranic expression represents the highest types of expression, and disclosed in the indication of the desired, and expressions, which is a summary of the linguistic economy; because it adopts a special method of expression. Concise is the use of few words less than the terms of the media, that is, the expression of many words with a few words; be adequate for the intended purpose, with the expression and disclosure Conclusion is one of the features of the Arabic language, which was characterized by its inherent characteristics, and deletion is one of the main features in our language, as it is omitted from the sentence letter or word or delete a sentence; with the evidence remains the deleted.

#### مقدمة :

يعد الإيجاز أحد سمات اللغة العربية التي اتسمت بها ومن خصائصها الأصيلة، والحذف يمثل أحد السمات الرئيسية في لغتنا، إذ يحذف من الجملة حرف أو كلمة أو يتم حذف جملة؛ مع بقاء القرائن الدالة على المحذوف؛ لأن الحذف يحقق بلاغة الخطاب، وله أغراضاً ودواعي، وذكر الجرجاني<sup>١</sup> "٤٧١هـ" الحذف قائلاً: "هو باب دقيق المسلك، لطيف المأخذ، عجيب الأمر، شبيه بالسحر، فانك ترى به ترك الذكر أفصح من الذكر، والصمت عن الإفادة أزيد للإفادة، وتجذك أنطق ما تكون بياناً إذا لم تبين<sup>٢</sup>". لذا عدّ الحذف من سمات المميّزة التي تدل على جمال الكلام وروعته؛ لأنها تمنحه بلاغة و جودة، وما للحذف من أهمية؛ فهو يجلب للغة السحر، مما يجعل للكلام فيه رونقاً، وتنبهر به النفوس؛ وذلك لسحره العجيب؛ لأن الإشارة تكون أغني عن العبارة، والسكوت في بعض الأحيان يكون أبلغ جواباً وأحسن بياناً. قال الإمام علي بن أبي طالب عليه السلام: "ما رأيت بليغاً قط إلا وله في القول إيجاز، وفي المعاني إطالة". الحذف على نوعين: أحدهما: "إن لا يقام شيء مقام المحذوف شيء، [أي بأن لا يوجد شيء يدل عليه، ويستلزمه في مكانه كعلته المقتضية له]، بل يكتفى بالقربنة [أي بأن يكتفى في المحذوف

<sup>٢</sup> دلالات الإعجاز: ١٤٦.

<sup>٣</sup> كتاب الصناعتين: ١٨٠.

بالقرينة سواء كانت لفظية أو حالية<sup>٤</sup> "إن العرب تستحسن الحذف في بعض الواضع؛ وذلك لاقتضاء الكلام المراد حذفه والدلالة عليه فقد تم وضع اللغويين والبلاغيين الكثير من الأدلة على الحذف، إذ جعل سيبويه "ت ١٨٠هـ" أهم الأسباب بقوله: "إن الشيء إذا كثر في كلامهم كان له نحو ليس لغيره مما هو مثله، ألا ترى أنك تقول: لم أك، ولا تقول: لم أكن". إذن تقدير الكلام المحذوف يعود لسببين هما<sup>٥</sup>:

١- إن يمتنع نقل الكلام على الظاهر؛ لأن الأمر يعود لغرض المتكلم، كقوله تعالى: ﴿وَاسْأَلِ الْقَرْيَةَ﴾ سورة يوسف / ٨٢. فالسؤال ليس للقرية؛ لأن القرية لا تسأل والسؤال هنا موجه لأهلها، الحذف هنا ليس راجع لنفس التركيب اللغوي، وإنما لقصدية الكلام فهو للعبارة والتذكير.

٢- إن يمتنع ترك الكلام إلى الظاهر، ووجوب الحكم بحذفه، أو الزيادة تكون راجعة للكلام نفسه، لا لغرض المتكلم؛ لأن غرض الحذف هو التعويض، وهذا يكون ناتجاً من المعنى المفهوم؛ وذلك بدلالة سياق الكلام.

سنقتصر في بحثنا على حذف الحروف الجر؛ لأن السياق هو من يوضح الأساس في بيان طبيعة المحذوف وكيفية الاستدلال عليه؛ وذلك الكشف عن أسبابه، والأحوال التي أدت إلى حذفه لأن "حروف الجر لها قيود معينة يقتضي المقام إثباتها، وقد يحتمل حذفها، والاستغناء عنها"<sup>٦</sup>. وهنا يعتمد على المتلقي في دلالة تقدير المحذوف. ويمكن جعل موازنة بين آيتين كريميتين في قوله تعالى: ﴿وَسَارِعُوا إِلَى مَغْفِرَةٍ مِّن رَّبِّكُمْ وَجَنَّةٍ عَرْضُهَا السَّمَاوَاتُ وَالْأَرْضُ﴾ سورة آل عمران / ١٣٣ وقوله تعالى: ﴿سَابِقُوا إِلَى مَغْفِرَةٍ مِّن رَّبِّكُمْ وَجَنَّةٍ عَرْضُهَا كَعَرْضِ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ﴾ سورة الحديد / ٢١. تدل الجنة التي ذكرت سورة آل عمران هي من التي من التي ذكرت في سورة الحديد؛ وذلك بسبب حذف حرف الكاف فيها؛ لأن وصف الجنة لا يحد بحدود، وأما وجود حرف الجر فيها، فهو بمثابة تحجم ابعادها<sup>٧</sup>. ولهذا العرب إذا ارادت أن تعبر عن شيء تعبر بالعرض لا بالطول، إذ جعل العرض كناية عن السعة<sup>٨</sup>. قال الشاعر عبيد ابن أبيوب<sup>٩</sup>:

كَأَنَّ بِلَادَ اللَّهِ وَهِيَ عَرِيضَةٌ عَلَى الْخَائِفِ الْمَطْلُوبِ كِفَةُ حَابِلٍ

<sup>٤</sup> دروس في البلاغة: شرح مختصر المعاني للتفتازاني: ٣ / ٢٥٥.

<sup>٥</sup> كتاب سيبويه: ١٩٦ / ٢.

<sup>٦</sup> ينظر: أسرار البلاغة: ٤٢١-٤٢٢.

<sup>٧</sup> نحو القرآن: ٥١.

<sup>٨</sup> ينظر: مفاتيح الغيب (تفسير الرازي): ٦ / ٩.

<sup>٩</sup> ينظر: المصدر نفسه.

<sup>١٠</sup> شعراء أمويون: ٢٢٨ / ١.

## حذف الحرف الجار

يمكن حذف حرف الجر، ولكن يبقى المجرور فينصب، ويقدر المحذوف-حرف الجر- بحسب السياق الذي يمكن أن يرد فيه التركيب اللغوي. فالحذف في حروف الجر يكون على نوعين: قياسي وغير قياسي.

**الأول: الحذف القياسي:** وهو كثرة استعماله في اللغة، وقال الرضي الاستربادي "ت٦٨٨هـ" "إنما صار حذف الجار مع "إن، وأن" كثيراً قياساً لاستطالتهما بصلتهم<sup>١١</sup>؛ لأن "الكلام لما طال قوي واحتمل ذلك، كاشياء تجوز في الكلام إذا طال حسناً<sup>١٢</sup>". وقد حذف حرف الجر في قوله تعالى: ﴿أَهْدِنَا الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ﴾ سورة الفاتحة/٦. وأصلها اهدنا للصراط، أو إلى الصراط، أي: ثبتنا على الهدى. ومعنى الآية المنهاج الواضح، أي: الإمام علي بن أبي طالب عليه السلام<sup>١٣</sup>. وقال الشاعر جرير<sup>١٤</sup>:

أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلَى صِرَاطٍ إِذَا عَوَّجَ الْمَوَارِدُ مُسْتَقِيمٌ  
أي: اهدنا على طريق واضح. وقد حذف حرف الجر في الآية المباركة لبيان عظمة أمير المؤمنين عليه السلام. وقد ورد حذف حرف الجر في قوله تعالى: ﴿وَبَشِّرِ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ أَنَّ لَهُمْ جَنَّاتٍ﴾ سورة البقرة/٢٥. حذف حرف الجر من قوله: الصَّالِحَاتِ أَنَّ لَهُمْ جَنَّاتٍ. وأصله بأن لهم؛ بإضمار حرف الباء، فعند حذف حرف الجر أفضى الفعل إلى "أن" فنصبت<sup>١٥</sup>. لذا رأى كل من الخليل والكسائي: "كأن الحرف موجود، فالجر باق". فدلالة الحذف هنا جزاء من يعمل فتكون له الجنة. وفي قوله تعالى: ﴿شَهِدَ اللَّهُ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ﴾ سورة آل عمران/١٨. الشاهد في قوله هو الله، فهو خالق الأشياء لا يوجد سواه؛ لأنه الموجود أبداً وأزلاً. ودلالة حذف حرف الجر "الباء" فتح همزة "أن" إنما تم فتح الهمزة؛ لأنها قد حذف حرف الجر الباء والتقدير: شهد الله بأنه لا إله إلا هو، فعند حذف حرف الجر أجاز أن يحل محلها النصب، ويمكن أن يكون محلها الجر.

وإما استعمال "إنَّ الثقيلة وإنَّ المخففة". اللتان تدلان على التوكيد، فقد وردت في القرآن الكريم، ومنها ما ورد في خاطب إخوة يوسف له معتمدون. في قوله تعالى: ﴿وَإِنْ كُنَّا لَخَاطِئِينَ﴾ سورة يوسف/٩٠. بينما كان خطابهم لأبيهم. في قوله تعالى: ﴿إِنَّا كُنَّا خَاطِئِينَ﴾ سورة يوسف/٩٧. إذ استعملوا أداة التوكيد "إنَّ" المخففة في خطابهم مع أخيهم يوسف عليه السلام، بينما كان استعمالهم لأداة "إنَّ" الثقيلة في خطابهم مع أبيهم، فدلالة إنَّ التوكيد قد ثقلوا توكيدها مع أبيهم، بينما "إنَّ" خففوا توكيدهم مع أخيهم

<sup>١١</sup> شرح الكافية في النحو: ٢/ ٢٧٣.

<sup>١٢</sup> كتاب سيبويه: ٢/ ٣١٧.

<sup>١٣</sup> ينظر: معاني القرآن واعرابه للزجاج: ١/ ٤٩.

<sup>١٤</sup> ديوان جرير: ٤١١، ينظر: معاني القرآن واعرابه للزجاج: ١/ ٤٩.

<sup>١٥</sup> ينظر: معاني القرآن واعرابه للزجاج: ١/ ١.

يوسف عليه السلام لأن إدراكهم بالخطيئة تجاه أبيهم كانت أكبر من خطيتهم تجاه أخيه؛ لأن الألم والحزن الذي سببه فعلهم لأبيهم أكثر مما سببوا لأخيه يوسف عليه السلام. وكذلك ما تم حذفه في قوله تعالى: ﴿وَإِنْ أَرَدْتُمْ أَنْ تَسْتَرْضِعُوا أَوْلَادَكُمْ﴾ سورة البقرة/٢٣٣. "أي: لأولادكم وحذف اللام اجتزاء بدلالة الاسترضاع؛ لأنه لا يكون إلا للأولاد<sup>١٦</sup>". وهذا لا يجوز: أن تقول: دعوت زيذاً، وأنت تريد أن تقول: لزيد؛ لأنه لا يلتبس ها هنا خلاف ما قلنا: في الاسترضاع ونظير حذف "اللام" في قوله تعالى: ﴿وَإِذَا كَالُوهُمْ أَوْ وَزَنُوهُمْ يُخْسِرُونَ﴾ سورة المطففين/٣. أي: كالوا لهم، أو وزنوا لهم. وفي قوله تعالى: ﴿إِنِّي جَزَيْتُهُمُ الْيَوْمَ بِمَا صَبَرُوا أَنَّهُمْ هُمُ الْفَائِزُونَ﴾ سورة المؤمنون/١١١ قد حذف حرف اللام من قوله "أَنَّهُمْ هُمُ الْفَائِزُونَ" والتقدير لأنهم؛ وذلك بجر لام التعليل المقدرة. "أي: لفوزهم بالتوحيد المؤدي إلى كل سعادة، ولا يمنع من ذلك تعليل الجزاء بالصبر؛ لأن الأسباب لكونها ليست عللاً تامة يجوز تعددها<sup>١٧</sup>". وكذلك حذف حرف الجر في قوله تعالى: ﴿وَيَشْرَبُ مِمَّا تَشْرَبُونَ﴾ سورة المؤمنون/٣٣. حذف حرف الجر على تقدير: تشربون منه؛ وذلك لدلالة ما جاءت به الآية الكريمة يشرب مما تشربون منه.

**الآخر: الحذف غير القياسي:** وهو الذي يحذف فيه حرف الجر؛ وذلك لفهم المعنى، قال سيبويه: "وليست... أكثر في كلامهم جميعاً، وإنما يتكلم بها بعضهم"<sup>١٨</sup>. وقد ورد الحذف في العديد من الآيات الكريمة، علماً إن حرف الجر يجب أن يسبق الاسم في موقعه الاعرابي؛ لأنه مجرور له. وفي قوله تعالى: ﴿وَاخْتَارَ مُوسَى قَوْمَهُ سَبْعِينَ رَجُلًا﴾ سورة الأعراف/١٥٥. فقد حذف حرف الجر "من" فوصل الفعل مباشرة فنصب. لذا يقال: اخترت من الرجال عمراً، واخترت الرجال عمراً. فدلالة حذف الجر "من" تمثل عينة من اختارهم موسى عليه السلام، أي اختار من اختاره. ومنه قول الشاعر الراعي النميري<sup>١٩</sup>:  
اخْتَرْتُكَ النَّاسَ إِذْ رَثْتُ خَلَائِفَهُمْ وَاعْتَلَّ مَنْ كَانَ يُرْجَى عِنْدَهُ السُّؤْلُ  
فهو منصوب بحذف حرف الجر، والتقدير: اخترتك من الناس.

وقد حذف حرف الجر في قوله تعالى: ﴿وَلَا يَسْأَلُ حَمِيمٌ حَمِيمًا﴾ سورة المعارج/١٠ نصب حَمِيمًا على حذف حرف الجر. أي: عن حميم؛ وذلك لشغله عنه، لذا قيل: اسقاط حرف "عن" أي كل إنسان يسأل عن عمله<sup>٢٠</sup>. وفي قوله تعالى: ﴿أَعْجَلْتُمْ أَمْرَ رَبِّكُمْ﴾ سورة الأعراف/١٥٠. قد حذف حرف الجر "عن" والتقدير: أعجلتم عن أمر ربكم. فهو منصوب على مفعول به بعد حذف حرف الجر<sup>٢١</sup>. وفي قوله

<sup>١٦</sup> مفاتيح الغيب (تفسير الرازي): ١٣٣/٦.

<sup>١٧</sup> روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني: ١٥٣/١٨.

<sup>١٨</sup> كتاب سيبويه: ٣٨/١.

<sup>١٩</sup> ديوان الراعي النميري: ١٨٦،

<sup>٢٠</sup> ينظر: اللباب في علوم الكتاب: ٣٥٩/١٩.

<sup>٢١</sup> ينظر: روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني: ٣٧٩/٩.

تعالى: ﴿وَلَا تَعْزُمُوا عُقْدَةَ النِّكَاحِ﴾ سورة البقرة/٢٣٥ تم نصبها بحذف حرف الجر "على" ودلالة حذف هنا "للمبالغة في النهي عن النكاح في زمن العدة؛ لأن العزم متقدم على المعزوم عليه"<sup>٢٢</sup>. وكذلك تم حذف حرف الجر في قوله تعالى: ﴿وَأَقْعُدُوا لَهُمْ كُلَّ مَرْصَدٍ﴾ سورة التوبة/٥ قد نصب على اسقاط حرف الجر "على" والتقدير: على كل مرصد، أو بكل مرصد. وقد حذف للدلالة على الاتساع، فكانه أراد أن يقول: اقعدوا لهم بكل موضع، وكونوا لهم رصدًا. كقول الشاعر عروة بن حزام<sup>٢٣</sup>:

تَجِنُّ فْتَبْدِي مَا بِهَا مِنْ صَبَابَةٍ وَأَخْفِي الَّذِي لَوْلَا الْأَسَى لَقَضَانِي  
أَي: لقضى علي. وفي قوله تعالى: ﴿وَلَوْ نَشَاءُ لَطَمَسْنَا عَلَى أَعْيُنِهِمْ فَاسْتَبَقُوا الصِّرَاطَ﴾

سورة يس /٦٦ فالصراط منصوب بحذف حرف الجر، ودلالة ذلك "أرادوا الاستباق إلى الطريق الواضح المؤلف لهم [بدليل قوله تعالى: فَأَنَّى يُبْصِرُونَ/سورة يس/٦٦]، أي: فكيف يبصرون ذلك الطريق وجهة السلوك، المقصود إنكار إبصارهم"<sup>٢٤</sup>. فهو مفعول به على تضمين الفعل "استبقوا" معنى (تبادروا) إذ جعله مسبوقًا لا مسبوقًا إليه<sup>٢٥</sup>. وفي قوله تعالى: ﴿فَقَدْ جَاءُوا ظُلْمًا وَزُورًا﴾ سورة الفرقان /٤. حذف حرف الجر والتقدير: فقد جاءوا بظلم وزور، فعندما حذفت الباء اتصل الفعل فنصب، وبحفه -الباء- تم الإيجاز مع الإحاطة لمعنى أوسع<sup>٢٦</sup> وفي قوله تعالى: ﴿لَأَقْعُدَنَّ لَهُمْ صِرَاطَكَ الْمُسْتَقِيمَ﴾ سورة الأعراف /١٦. فهو منصوب بحذف حرف الجر. وحذف حرف الجر من قوله المبارك: لأقعدن لهم على صراطك المستقيم. فحذف الجار هنا جاءت سببية، أي: بسبب إغوائك إياي- الشيطان لعنه الله- لأجلهم أقسم بعزتك: لأقعدنَّ لهم. أي لآدم عليه السلام وذريته ترصدًا بهم، مثلما يقعد قطاع الطرق. صِرَاطَكَ الْمُسْتَقِيمَ. عن رسول الله ﷺ أنه قال: "إن الشيطان قعد لابن آدم بطريق الإسلام، فقال: تسلم وتذر دينك ودين آبائك؟ فعصاه، فأسلم، فغفر له، فقعد له بطريق الهجرة، فقال له: تهاجر وتذر أرضك وسماءك، فعصاه فهاجر، فقعد له بطريق الجهاد..."<sup>٢٧</sup> أي لأقعدن لهم على الطريق الذي يسلكونه، والطريق معناه الظرف<sup>٢٨</sup>. وفي قوله تعالى: ﴿أَعَجَلْتُمْ أَمْرَ رَبِّكُمْ﴾ سورة الأعراف/١٥٠ تم حذف حرف الجر عن قوله، "عن أمره"، فهو منصوب على المفعول؛ وذلك بعد اسقاط حرف الجر؛ وذلك لتضمين

<sup>٢٢</sup> اللباب في علوم الكتاب: ٢٠٥/٤.

<sup>٢٣</sup> ديوان عروة بن حزام: ٣٧، وينظر: لسان العرب: ١٩٥/٧.

<sup>٢٤</sup> روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني: ٢٢/٤٠١.

<sup>٢٥</sup> ينظر: الكشف عن حقائق غوامض التنزيل وعيون الأقاويل في وجوه التأويل: ١٨٧/٥. تفسير البحر المحيط:

٣٢٩/٧.

<sup>٢٦</sup> ينظر: معاني القرآن واعرابه للزجاج: ٥٨/٤.

<sup>٢٧</sup> صحيح ابن حبان بترتيب ابن بلبان: حديث رقم: (٤٥٩٣): ١٠/٤٥٣.

<sup>٢٨</sup> ينظر: إعراب القرآن للنحاس: ٢/٢٠٣. والكشاف عن حقائق غوامض التنزيل وعيون الأقاويل في وجوه

التأويل: ١٨٧/٥.

الفعل معنى ما يتعدى به، والتقدير: أعجلتم عن أمر ربكم<sup>٢٩</sup>. فتم حذف حرف الجر؛ وذلك لتوسع في المعنى.

#### الخاتمة

يتضح مما تقدم من حذف حرف الجر وبيان دلالاته هو الجمال والايجاز والاختصار، إذ قال سيبويه: "إذا طال الكلام كان الحذف أجمل"<sup>٣٠</sup>.

- ١\_ حروف الجر تمثل ركناً أساسياً ن أركان الجملة العربية.
- ٢\_ الحذف يجعل النص أكثر بلياً في جانبيه التركيبي والدلالي.
- ٣\_ عند استعمال الحذف في الكلام يجعله عاماً، وذات خيارات متعددة.
- ٤\_ تتضح دلالة الحذف لحروف الجر الإمكانيات الإبداعية في صياغة التعبير، ودلالة بيانها وأهميتها في التركيب.
- ٥\_ إن الحذف يؤدي إلى تحقيق المقاصد المتحدث، وإثارة المتلقي في تأويل ما يسمعه معتمداً بذلك على قرائن السياق.

#### المصادر والمراجع

-القران الكريم

- ١- أسرار البلاغة: عبد القاهر الجرجاني(ت٤٧١هـ أو ٤٧٤هـ)، تح: محمود محمد شاكر، مكتبة الخانجي، ط١، ١٩٩١م.
- ٢- إعراب القرآن: لأبي جعفر أحمد بن محمد بن إسماعيل النحاس (ت٣٣٨هـ)، تح: د.زهير غازي زاهد، عالم الكتب، مكتبة النهضة العربية، ط٢، ١٩٨٥م.
- ٣- تفسير البحر المحيط: محمد بن يوسف الشهير بأبي حيان الأندلسي(ت٧٤٥هـ)، تح: عادل أحمد عبد الموجود، علي محمد معوض، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ط١، ١٩٩٣م.
- ٤- دروس في البلاغة: شرح مختصر المعاني للتفتازاني: الشيخ محمدي الباميان، مؤسسة البلاغ، لبنان، ط١، ٢٠٠٨م.
- ٥- دلائل الاعجاز: عبد القاهر الجرجاني(ت٤٧١هـ أو ٤٧٤هـ)، تح: محمود محمد شاكر، مكتبة الخانجي، ط١، ٢٠٠٤م.
- ٦- ديوان جرير: دار بيروت للطباعة والنشر، بيروت، ١٩٨٦م.
- ٧- ديوان الراعي النميري: شرح د.واضح الصمد، دار الجيل، بيروت، ط١، ١٩٩٥م.
- ٨- ديوان عروة بن حزام\_ عروة عفراء، تح: أنطوان محسن القوال، دار الجيل، بيروت، ط١، ١٩٩٥م.

<sup>٢٩</sup> ينظر: اللباب في علوم الكتاب: ٩/ ٣٢٣.

<sup>٣٠</sup> كتاب سيبويه: ٢/ ٣٨.

- ٩-روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني: شهاب الدين محمود بن عبد الله الحسيني الألوسي (ت ١٢٧٠هـ)، تح: ماهر حبوش، حسين آل عبد ربه الجبوري، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط ١، ٢٠١٠م.
- ١٠-شرح الكافية في النحو: محمد بن الحسن الاستربادي (ت ٦٨٨هـ)، بهامشه حاشية السيد شريف الجرجاني، مكتبة المرتضوية لإحياء التراث الجعفرية، (ب ت).
- ١١-شعراء أمويون: دنوري حمودي القيسي، عالم الكتب، مكتبة النهضة العربية، بيروت، ط ١، ١٩٨٥م.
- ١٢-صحيح ابن حبان بترتيب ابن بلبان: علاء الدين بن علي بن بلبان الفارسي (ت ٧٣٩هـ)، تح: شعيب الارنؤوط مؤسسة الرسالة، (ت ب).
- ١٣-كتاب سيبويه: لأبي بشر عمرو بن عثمان بن قنبر (ت ١٨٠هـ)، تح: عبد السلام محمد هارون، مكتبة الخانجي، القاهرة، ط ٣، ١٩٩٨م.
- ١٤-كتاب الصنائع الكتاب والشعر: لأبي هلال العسكري (ت ٣٩٥هـ)، تح: علي محمد البجاوي، محمد أبو الفضل إبراهيم، دار الفكر العربي، ط ٢، (ب ت).
- ١٥-الكشاف عن حقائق التنزيل وعيون الأقاويل في وجوه التأويل: جار الله أبو القاسم محمود بن عمر الزمخشري (ت ٥٣٨هـ)، تح: عادل عبد الموجود، علي محمد عوض، شارك في تح: أ.د. فتحي عبد الرحمن أحمد حجازي، مكتبة العبيكان، الرياض، المملكة العربية السعودية، ط ١، ١٩٩٨م.
- ١٦-اللباب في علوم الكتاب (تفسير ابن عادل): عمر بن علي بن عادل الدمشقي الحنبلي أبو حفص، تح: عادل أحمد عبد الموجود، علي محمد معوض، دار الكتب العلمية، ط ١، ١٩٩٨م.
- ١٧-لسان العرب: لأبي الفضل جمال الدين محمد بن مكرم بن منظور الأفريقي (ت ٧١١هـ)، دار صادر، بيروت، (د ب ت).
- ١٨-معاني القرآن وإعراجه: لأبي إسحاق إبراهيم بن السري الزجاج (ت ٣١١هـ)، تح: عبد الجليل عبده شلبي، عالم الكتب، ط ١، ١٩٨٨م.
- ١٩-مفتاح العلوم: لأبي يعقوب يوسف ابن أبي بكرين محمد السكاكي (ت ٦٢٦هـ)، تح: نعيم زرزور، دار الكتب العلمية، بيروت، ط ١، ١٩٨٧م.
- ٢٠-مفاتيح الغيب (تفسير الرازي): فخر الدين الرازي (ت ٦٠٤هـ)، دار الفكر، ط ١، ١٩٨١م.
- ٢١-نحو القرآن: د. أحمد عبد الستار الجواري، مكتبة اللغة العربية، مطبعة مجمع العلمي العراقي، بغداد، ١٩٧٤م.

## أثر البدعة في أحكام ابن معين على الرواة ( جمعاً ودراسة )

إعداد

أسماء عبد الله أحمد الغامدي

Doi: 10.33850/jasis.2020.73443

القبول : ٢٧ / ٢ / ٢٠٢٠

الاستلام : ٢٥ / ١ / ٢٠٢٠

## المستخلص:

هدف البحث معرفة أنواع البدعة عند الرواة ، والفرق بينها. و معرفة تقسيم ابن معين للرواة أصحاب البدع. ومعرفة رأي ابن معين في أصحاب البدع. ومعرفة أثر البدعة في حكم ابن معين على الراوي المبتدع . منهج البحث: المنهج الاستقرائي الاستنباطي. ومن أهم النتائج: أن ابن معين يفرق بين شدة البدعة وخفتها كما ذكرنا في نتيجة الدراسة التطبيقية. وأن مسألة الداعي إلى بدعته وغير الداعي تحتاج إلى تحرير وجمع أمثلة أكثر للوقوف على منهج واضح فيها لابن معين. وقضية شتم أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ، لا دخل لها بموضوع بدعة الراوي عند ابن معين ، فهي مسقطه للعدالة عنده مهما بلغ الراوي من الإتقان.

الكلمات المفتاحية : البدعة - ابن معين - الراوي - المبتدع .

## Abstract:

The researcher's name: Asma bint Abdullah Al-Ghamdi. Among the research objectives: Know the types of heresy among the narrators, and the difference between them. Knowing the division of Ibn Mu'in to the narrators of the bid'ah. Knowing the opinion of a certain son on the owners of heresies. Know the impact of heresy on the rule of Ibn Mu'in on the innovator narrator. Research method: deductive inductive method. search contents: The research consists of a preamble, three topics, and a conclusion And in it: The most important results and recommendations, and the most important results were: Ibn Mu'in differentiates between the intensity and the lightness of heresy, as we mentioned in the result of the applied study. that the issue of the one who invokes his innovation, and the one who does not need it, needs to edit and collect more examples in order to find a clear

approach in it for a specific son. The issue of insulting the companions of the Messenger of God, may God's prayers and peace be upon him, has no connection with the topic of the heresy of the narrator with a certain son, for it is a projection of justice for him no matter how well the narrator reaches perfection.

**Key words:** heresy - Ibn Mu'in - the narrator - the innovator.

#### مقدمة :

إن الحمد لله نحمده، ونستعينه، ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا، ومن سيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضل له ، ومن يضلل فلا هادي له ، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله .. و بعد:

فإن رواية الحديث عن الراوي المبتدع مما أشكل على المتأخرين من العلماء ، أما الأئمة المتقدمون فقد خرجوا لهم في كتبهم وصححوا رواية المبتدع إذا كان ثقة ثبثاً ، و فرق بعضهم بين أصناف المبتدعة وبدعهم ، وميزوا رواياتهم إن كانت فيما يعتقدونه ، فقد كان للبدعة أثر في أحكام النقاد عليهم.

ولما كنت قد درست سيرة الإمام ( يحيى بن معين ) وهو أحد المحدثين المتقدمين ، والنقاد المعبرين ، ارتأيت أن أعرف حكمه ورأيه في الراوي المبتدع ، فاخترتُ موضوعاً أبحث فيه هذه المسألة وكان بعنوان ( أثر البدعة في أحكام ابن معين على الرواة ) والله أسأله أن يوفقني لما فيه الصواب وأن يغفر لي الخطأ والزلل .

#### مشكلة البحث

لما كانت الرواية عن المبتدع من الأمور التي أشكلت على كثير من المتأخرين في الجزم بحكمها، ولما كان ابن معين من المتقدمين الكثيرين من النقد على الرواة ، كان لزاماً علينا أن نعرف حكمه على الراوي المرمي ببدعة ، وأثر بدعته في إطلاق ابن معين الحكم عليه.

#### حدود البحث

دراسة أثر البدعة في أحكام ابن معين على الرواة ، من خلال ما كُتب في كتب الجرح والتعديل واستقراء واستنباطاً من أقواله وأقوال معاصريه والمتأخرين من النقاد في حكمهم على الرواة أصحاب البدع ( وتم اختيار عشرون روائاً ممن رُمو بالبدعة من كتاب تقريب التهذيب لابن حجر ) .

#### مصطلحات البحث

البدعة : المراد بالبدعة ما أحدث مما لا أصل له في الشريعة يدل عليه<sup>١</sup>.

<sup>١</sup> "جامع العلوم والحكم"، ابن رجب الحنبلي (١ / ٢٦٦)

### أهمية الموضوع وأسباب اختياره

- ١- كون بدعة الراوي مما عدها بعض النقاد من القدح في رواية الراوي.
- ٢- كون موضوع رواية المبتدع مما أشكل على المتأخرين الحكم عليه.
- ٣- كون ابن معين من أئمة الحديث المتقدمين ومن جهازة العلماء في الرواية والنقد لذا أردنا أن نعرف رأيه في هذه المسألة.

### الدراسات السابقة

لم أقف على ماله علاقة مباشرة بموضوع بحثي تحديداً ، ولكنني قرأت عناوين لكتب تناولت ما يتعلق بموضوع البحث ، وقد اطلعت على بعضها، نذكر منها :

- ١- ((ثمرات النظر في علم الأثر)) تصنيف محمد بن إسماعيل الأمير الصنعاني (ت١١٨٢هـ) ، وطبع بدار العاصمة - الرياض ، الطبعة الأولى سنة ١٤١٧هـ ، تحقيق رائد بن صبري أبو علفة. (١٥١ صفحة + الفهارس).

### ٢- ((البدعة وأثرها في الدراية والرواية))

تصنيف الدكتور عائض القرني والكتاب في الأصل عبارة عن رسالة حصل بها المؤلف على درجة الماجستير من كلية أصول الدين بـ " أبها " المملكة العربية السعودية. وترجع أهميته إلى أنه أول رسالة علمية مفردة في موضوع موقف المحدثين من رواية المبتدع يقع في (٢٥١ ص).

### ٣- ((حكم رواية المبتدع))

تصنيف إبراهيم بن عبد الله الحازمي . طبع في دار الشریف للنشر والتوزيع - الرياض ، الطبعة الأولى سنة ١٤١٣هـ . ويقع في (١٤٧ صفحة من القطع الصغير).

### ٤- ((البدعة والمبتدعون في علم الجرح والتعديل))

إعداد محمد إبراهيم داود الموصلي ، وطبع في مؤسسة الريان للطباعة والنشر - بيروت . الطبعة الأولى سنة ١٤١٦هـ ، ويقع في (٣٥ صفحة من القطع الصغير) .

### أهداف البحث

- ١\_ معرفة أنواع البدعة عند الرواة ، والفرق بينها.
- ٢\_ معرفة تقسيم ابن معين للرواة أصحاب البدع.
- ٣\_ معرفة رأي ابن معين في أصحاب البدع.
- ٤\_ معرفة أثر البدعة في حكم ابن معين على الراوي المبتدع .

### أسئلة البحث

- ١\_ ماهي أنواع بدع الرواة وما الفرق بينها؟
- ٢\_ كيف قسم ابن معين الرواة أصحاب البدع؟
- ٣\_ ماهو رأي ابن معين في الرواة أصحاب البدع؟
- ٤\_ ماهو أثر البدعة في حكم ابن معين على الرواة أصحاب البدع؟

## منهج البحث

سأعتمد خلال هذا البحث بإذن الله المنهج الاستقرائي الاستنباطي .

## إجراءات البحث

اعتمدت على مجموعة من الإجراءات لإنجاز البحث ومنها :

- ١\_ جمع وقراءة ما روي عن ابن معين في حكمه على الراوي المبتدع.
- ٢\_ قرأت في بعض الكتب التي ذكرت موقف الأئمة النقاد والمحدثين من رواية المبتدع.
- ٣\_ جمعت عدداً من الرواة المرميين ببدعة من كتاب تقريب التهذيب لابن حجر، ثم انتقيت منهم عشرين راوياً لأجمع بين أشهر البدع التي رُمي بها الرواة.
- ٤\_ وضعت الرواة في جدول رتبتهن فيه على حسب مراتب البدعة من الخفيفة إلى الغليظة ، وأشارت لذلك باللون الرمادي الخفيف ثم المتوسط ثم الداكن .
- ٥\_ وثقت أسماء الرواة من كتاب تهذيب الكمال مع كونه متأخراً ، إذ لا ضير في الاسم ، لكن الأقوال جميعها رجعت لمصادر قائلها من كتبهم أو أقدم مرجع ذكر أقوالهم.
- ٦\_ تحليل الجدول ، كان من وجهة نظري ولم أعتمد في ذلك على مرجع معين ، وكذلك النتيجة ، وإن كنت قد قرأت فيما يتعلق بأقوال المتقدمين عموماً في رواية المبتدع.
- ٧\_ اعتمدت في بحثي على المكتبة الشاملة ، ثم التأكد من الكتاب المصور.
- ٨\_ إذا عزوت إلى موقع على الشبكة العنكبوتية ، فقد تُعذر عندي الوصول إلى كتاب.

## تمهيد:

البدعة هي: اعتقاد ما حدث على خلاف المعروف عن النبي - صلى الله عليه وسلم - وأصحابه لا بمعاندة بل بنوع شبيهة<sup>٢</sup>.  
والمراد هنا بالبدع : البدع العقدية ، لا البدع الإضافية في أبواب الفروع.  
وأصول البدع تعود جملتها إلى : بدعة الخوارج ، والقدرية ، والرافضة ، والناصبية ، والمرجئة ، والجهمية ، والواقفة<sup>٣</sup>.

٢ "نزهة النظر" ، ابن حجر ( ص ٤٦ ).

٣ فأما الخوارج فبدعتهم أول البدع في الإسلام ، وذلك حين شقوا عصا الطاعة وخرجوا على أمير المؤمنين علي بن أبي طالب ، رضي الله عنه .

والقدرية ، هم القائلون بنفي القدر ، أي : أن الشر من خلق العبد لا من خلق الله ، ومنه من يقول : لا يعلمه الله من المخلوق حتى يفعل .

والرافضة : مبغضو أبي بكر وعمر وعثمان ، أو مكفروهم ، والغلاة في علي بن أبي طالب وأهل بيته ، والشيعية لقَبَّ يشملهم ، لكن يدخل فيه : مجرد تقديم علي على أبي بكر وعمر دون البغض .

والناصبية : من قابلوا الرافضة في بغض علي وأهل بيته .

وتضاربت فيه مذاهب أهل الحديث ، بين قبول حديث الموصوف به ورده ، أو قبوله في حال ورده في حال .

**أقوال العلماء في حديث المبتدع-الذي لا يكفر ببدعته- ترجع في الأصل على أربعة أقوال<sup>٤</sup>:**

المذهب الأول : ترك حديثهم مطلقاً ، أي : البدعة جرحه مسقط للعدالة  
وعليه ينتزل نصوص طائفة من الأئمة :

فعن مالك بن أنس ، قال : "لقد تركت جماعة من أهل المدينة ما أخذت عنهم من العلم شيئاً ، وإنهم لمن يؤخذ عنهم العلم ، وكانوا أصنافاً : فمنهم من كان كذاباً في غير علمه ، تركته لكذبه ، ومنهم من كان جاهلاً بما عنده ، فلم يكن عندي موضعاً للأخذ عنه لجهله ، ومنهم من كان يدين برأي سوء"<sup>٥</sup>.

المذهب الثاني : التفريق بحسب شدة البدعة وخفتها في نفسها ، وبحسب الغلو فيها أو عدمه بالنسبة إلى صاحبها .

قال أحمد بن حنبل : " احتملوا المرجئة في الحديث"<sup>٦</sup>.

والإمام أحمد شدد في حديث الجهمية لغلظ بدعتهم ، وتوسط في القدرية ، فقبل من لم يكن داعية ، وسهل في المرجئة ، قال ابن رجب الحنبلي : " فيخرج من هذا : أن البدع الغليظة كالتجهم يرد بها الرواية مطلقاً ، والمتوسطة كالقدر إنما يرد رواية الداعي إليها ، والخفيفة كالإرجاء ، هل يقبل معها الرواية مطلقاً ، أو يرد عن الداعية ؟ على روايتين<sup>٧</sup> .

المذهب الثالث : التفريق بين الداعي إلى بدعته ، وغير الداعي ، فيرد الأول ، ويقبل الثاني .

قال الحاكم : " الداعي إلى البدعة لا يكتب عنه ولا كرامة ؛ لإجماع جماعة من أئمة المسلمين على تركه"<sup>٨</sup> .

والمرجئة : من ذهب إلى أن الإيمان مُجرّد اعتقاد القلب وإقرار اللسان ، وأن الأعمال ليست من الإيمان ، وعليه فهو لا يزيد ولا ينقص ، ومنهم من غلا فقال : لا يضر مع الإيمان معصية .  
والجهمية : أتباع جهم بن صفوان في نفي صفات الباري تعالى ، واعتقاد خلق القرآن والواقفة : هم من توقّف في القرآن حين ظهرت المقالة فيه فقالوا : لا نقول هو مخلوق ، ولا غير مخلوق .

٤ من أحسن من حرر هذه المسألة بإيجاز ودقة عبد الله الجديع في كتابه "تحرير علوم الحديث" وعنه أخذ هذا المبحث.

٥ أخرجه ابن عبد البر في " التمهيد " ( ١ / ٦٥ ) بإسناد صحيح.

٦ "سؤالات أبي داود للإمام أحمد" ، أحمد بن حنبل ( ص ١٣٦ ) .

٧ "شرح علل الترمذي" ، ابن رجب الحنبلي ( ١ / ٥٦ ) .

٨ "معرفة علوم الحديث" ، الحاكم ( ص ١٦ ) .

هذا منقول عن عبد الله بن المبارك ، وعبد الرحمن بن مهدي ، وأحمد بن حنبل ، ويحيى بن معين<sup>٩</sup>.

وقال عباس الدوري : سمعت يحيى ( يعني ابن معين ) يقول : " ما كتبت عن عباد بن صهيب " ، قلت : هكذا تقول في كل داعية : لا يكتب حديثه إن كان قدرياً أو رافضياً أو غير ذلك من أهل الأهواء من هو داعية ؟ قال : " لا يكتب عنهم ، إلا أن يكونوا ممن يظن به ذلك ولا يدعوا إليه ، كهشام الدستوائي وغيره ممن يرى القدر ولا يدعو إليه " <sup>١٠</sup>.

وقال ابن حبان : " والدعاة يجب مجانبة رواياتهم على الأحوال ، فمن انتحل نحلة بدعة ولم يدع إليها ، وكان متقناً ، كان جائز الشهادة ، محتجاً بروايته " <sup>١١</sup>.

المذهب الرابع : عدم اعتبار البدعة جرحاً مسقطاً لحديث الراوي ، لما تقوم عليه من التأويل ، وإنما العبرة بالحفظ والإتقان والصدق ، والسلامة من الفسق والكذب وعلى هذا في التحقيق يتنزل مذهب من ذهب من كبار الأئمة إلى أن البدعة لا تمنع قبول حديثهم ، إلا من كان يستحل الكذب .

وهو قول يحيى بن سعيد القطان ، وعلي بن المديني ، ومحمد بن عمار الموصلي ، وإليه مال الخطيب البغدادي<sup>١٢</sup>.

وخلاصة القول في هذا : أن ما قيل من مجانبة حديث المبتدع ، ففيه اعتبار الزمان الذي كانت الرواية فيه قائمة ، ومرجع الناس إلى نقلة الأخبار في الأمصار ، وما كان قد حصر يومئذ ببيان أحوال الرواة ، أما بعد أن أقام الله بأهل هذا الشأن القسطاس المستقيم ( علم الجرح والتعديل ) فميزوا أهل الصدق من غيرهم ، وفصح الله بهذا العلم خلائق من أهل الأهواء والبدع واقتضوا بالكذب في الحديث ، فأسقطهم الله ، كما أصاب الهوى بعض متعصبة السنة ، فوقعوا في الكذب في الحديث كذلك ، وهو وإن كانوا أقل عدداً من أصحاب البدع ، إلا أنهم شاركوهم في داعية الهوى والعصبية ، وقابل هؤلاء وأولئك من ثبت له وصف الصدق من الفريقين ، فأثبت أئمة الشأن له ذلك ، فلا يكون في التحقيق وصف من وصفة بالصدق إلا من أجل ما روى<sup>١٣</sup>.

**المبحث الأول : ( الدراسة التطبيقية )**

٩ "الكفاية" ، للخطيب ( ص : ٢٠٣ \_ ٢٠٥ ) .

١٠ "تاريخ ابن معين - رواية الدوري" ، ابن معين ( ٤ / ١٣٩ )

١١ "الثقات" ، ابن حبان ( ٦ / ٢٨٤ ) .

١٢ انظر : "الكفاية في علم الرواية" ، الخطيب البغدادي ( ص : ٢٠٠ \_ ٢٠١ ) .

١٣ في التمهيد استفادة من محاضرات منهج الجرح والتعديل ( موضوع البدعة ) - ل.أ.د. علي الصياح.

جدول مقارنة بين أقوال ابن معين وغيره من النقاد المعاصرين له والمتأخرين في الراوي المرمي ببدة

| م | اسم الراوي                                            | قول ابن معين فيه                                                                                                                                                                                                          | قول أحد المتقدمين (١)                                                                           | قول أحد المتقدمين (٢)                                                                                                       | قول الذهبي                                    | قول ابن حجر                           |
|---|-------------------------------------------------------|---------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------|-------------------------------------------------------------------------------------------------|-----------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------|-----------------------------------------------|---------------------------------------|
| ١ | عمر بن ذر بن عبد الله بن زرارة الهمداني <sup>١٤</sup> | - (عمر بن ذر ثقة) <sup>١٥</sup>                                                                                                                                                                                           | قال يحيى بن سعيد: (عمر بن ذر ثقة في الحديث ليس ببغوي أن يترك حديثه لرأي أخطأ فيه) <sup>١٦</sup> | قال العجلي: (عمر بن ذر القاص كان ثقة بليغا إلا أنه كان يرى الإرجاء وكان لين القول فيه) <sup>١٧</sup>                        | (صدوق ثقة، لكنه رأس في الإرجاء) <sup>١٨</sup> | (ثقة رمي بالإرجاء) <sup>١٩</sup>      |
| ٢ | شبابية بن سوار الفزاري <sup>٢٠</sup>                  | قيل ليحيى بن معين: كان شبابية بن سوار يرى رأي الإرجاء؟ قال: (ما أشبهه) <sup>٢١</sup> قلت ليحيى بن معين: تفسير ورقاء عمن حملته؟ قال: "كتبته عن شبابية وعن علي بن حفص، وكان شبابية أجراً عليها وجميعاً ثقتان" <sup>٢٢</sup> | قال أبو حاتم: (صدوق يكتب حديثه ولا يحتج به) <sup>٢٣</sup>                                       | قال أحمد بن حنبل: (تركت له لم أرو عنه للإرجاء)، فقيل له: يا أبا عبد الله وأبا معاوية؟ قال: (شبابية كان داعية) <sup>٢٤</sup> | (مرجئ صدوق) <sup>٢٥</sup>                     | (ثقة حافظ رمي بالإرجاء) <sup>٢٦</sup> |
| ٣ | عمران بن داور العمي، أبو العوام                       | - (عمران القطان كان يرى رأي الخوارج ولم يكن داعية) <sup>٢٨</sup>                                                                                                                                                          | سئل أحمد بن حنبل عن عمران القطان فقال: (أرجو أن يكون صالح)                                      | قال النسائي: (عمران بن داور القطان ضعيف) <sup>٣١</sup>                                                                      | (الإمام، المحدث خرجوا له في)                  | (صدوق يهيم ورمي برأي الخوارج)         |

١٤ "تهذيب الكمال في أسماء الرجال"، المزي (٣٣٤ / ٢١)

١٥ "تاريخ ابن معين - رواية الدوري"، ابن معين (٢٧١ / ٣)

١٦ "الجرح والتعديل"، لابن أبي حاتم (١٠٧ / ٦)

١٧ "الثقات"، للعجلي (١٦٥ / ٢)

١٨ "ميزان الاعتدال"، الذهبي (١٩٣ / ٣)

١٩ "تقريب التهذيب"، ابن حجر (٤١٢ / ١)

٢٠ "تهذيب الكمال في أسماء الرجال"، المزي (٣٤٣ / ١٢)

٢١ "سؤالات ابن الجنيد"، ابن معين (ص ٤٧٤)

٢٢ "سؤالات ابن الجنيد"، ابن معين (ص ٣٤٩)

٢٣ "الجرح والتعديل"، لابن أبي حاتم (٣٩٢ / ٤)

٢٤ "الكامل في ضعفاء الرجال"، ابن عدي (٧١ / ٥)

٢٥ "الكاشف"، الذهبي (٤٧٧ / ١)

٢٦ "تقريب التهذيب"، ابن حجر (٢٦٣ / ١)

| ٣٣ | السنن<br>الأربعة. ٣٢                                                                                                |                                                                                      | الحديث) ٣٠                                                                                 | - (عمران القطان<br>ضعيف) ٢٩                                                                                    | القطان<br>البصري. ٢٧                                                          |  |
|----|---------------------------------------------------------------------------------------------------------------------|--------------------------------------------------------------------------------------|--------------------------------------------------------------------------------------------|----------------------------------------------------------------------------------------------------------------|-------------------------------------------------------------------------------|--|
| ٤  | (من غلاة<br>الشيعة، وهو<br>الذي حدث أن<br>علياً كان معه<br>بصفين ثمانون<br>بدرية. وهذا<br>محال). <sup>٣٨</sup>      | قال النسائي: (حبة<br>العربي ليس بالقوي) <sup>٣٧</sup>                                | - قال العجلي: (حبة<br>العربي كوفي تابعي<br>ثقة) <sup>٣٦</sup>                              | - (قد رأى الشعبي<br>رشيد الهجري وحبة<br>العربي والأصبغ بن<br>نباتة وليس يساوي<br>كلهم شيئاً) <sup>٣٥</sup>     | حبة بن جوين<br>بن علي العربي<br>البجلي، أبو<br>قدامة<br>الكوفي. <sup>٣٤</sup> |  |
| ٥  | (وثقه ابن معين<br>وغيره وضعفه<br>النسائي وهو<br>شيعة مع أنه<br>روى عنه<br>شريك أنه قال<br>سمعت أنه ما<br>سب أبا بكر | قال أبو حاتم: (الأجلح<br>لين<br>ليس بالقوي يكتب حديثه<br>ولا يحتج به). <sup>٤٥</sup> | قال العجلي:<br>(كوفي ثقة وفي موضع<br>آخر قال جازئ الحديث<br>وليس بالقوي في عداد<br>الشيوخ) | - (الأجلح ثقة) <sup>٤١</sup><br>- (ليس به بأس) <sup>٤٢</sup><br>- (الأجلح الكندي<br>صالح الحديث) <sup>٤٣</sup> | أجلح بن عبد<br>الله بن حجية،<br>أو ابن معاوية<br>الكندي                       |  |

- ٢٨ "تاريخ ابن معين - رواية الدوري"، ابن معين (٤ / ١٤١)
- ٣١ "الضعفاء والمتروكون"، للنسائي (ص ٨٥)
- ٢٧ "تهذيب الكمال في أسماء الرجال"، المزي (٢٢ / ٣٢٨)
- ٢٩ "تاريخ ابن معين - رواية ابن محرز"، ابن معين (١ / ٦٩)
- ٣٠ "الجرح والتعديل"، ابن أبي حاتم (٦ / ٢٩٨)
- ٣٢ "سير أعلام النبلاء"، الذهبي (٧ / ٢٨٠)
- ٣٣ "تقريب التهذيب"، ابن حجر (١ / ٤٢٩)
- ٣٤ "تهذيب الكمال في أسماء الرجال"، المزي (٥ / ٣٥١)
- ٣٥ "تاريخ ابن معين - رواية الدوري"، ابن معين (٣ / ٣٥٤)
- ٣٦ "الثقات"، للعجلي (١ / ٢٨١)
- ٣٧ "تاريخ بغداد"، الخطيب البغدادي (٨ / ٢٧١)
- ٣٨ "ميزان الاعتدال"، الذهبي (١ / ٤٥٠)
- ٣٩ "تقريب التهذيب"، ابن حجر (١ / ١٥٠)
- ٤٠ "تهذيب الكمال في أسماء الرجال"، المزي (٢ / ٢٧٥)
- ٤١ "تاريخ ابن معين - رواية الدوري"، ابن معين (٣ / ٢٦٩)
- ٤٢ "تاريخ ابن معين - رواية الدوري"، ابن معين (٣ / ٤٥٤)
- ٤٣ "من كلام أبي زكريا يحيى بن معين في الرجال"، ابن معين (ص ٤٢)
- ٤٤ "الثقات"، للعجلي (١ / ٢١٢)
- ٤٥ "الجرح والتعديل"، لابن أبي حاتم (٢ / ٣٤٧)

|   |                                                            |                                                                                                         |                                                                       |                                                                            |                                                                           |                                                    |
|---|------------------------------------------------------------|---------------------------------------------------------------------------------------------------------|-----------------------------------------------------------------------|----------------------------------------------------------------------------|---------------------------------------------------------------------------|----------------------------------------------------|
|   |                                                            |                                                                                                         |                                                                       |                                                                            | وعمر أحد إلا<br>افتقر أو قتل <sup>٤٦</sup>                                |                                                    |
| ٦ | عاصم بن<br>ضمرة السلولي<br>الكوفي <sup>٤٨</sup>            | - (عاصم بن ضمرة<br>ثقة شيعي) <sup>٤٩</sup>                                                              | قال على ابن المديني:<br>عاصم بن ضمرة<br>ثقة <sup>٥٠</sup>             | قال العجلي: (كوفي<br>تابعي ثقة) <sup>٥١</sup>                              | (شيعي لا بأس<br>بحديثه) <sup>٥٢</sup>                                     | (صدوق) <sup>٥٣</sup>                               |
| ٧ | فطر بن خليفة<br>القرشي <sup>٥٤</sup>                       | (فطر بن خليفة ثقة<br>وهو شيعي) <sup>٥٥</sup>                                                            | قال أحمد بن حنبل:<br>(ثقة صالح الحديث إلا<br>أنه ينشيع) <sup>٥٦</sup> | - قال العجلي: (كوفي ثقة<br>حسن الحديث وكان فيه<br>تشيع قليل) <sup>٥٧</sup> | (شيعي جلد<br>صدوق) <sup>٥٨</sup>                                          | (صدوق<br>رمي<br>بالتشيع) <sup>٥٩</sup>             |
| ٨ | سعيد بن خثيم<br>بن رشد<br>الهلاللي<br>الكوفي <sup>٦٠</sup> | قال: «شيخ كوفي ليس<br>به بأس ثقة» فقال رجل<br>ليحيى شيعي؟<br>قال: وشيعي ثقة،<br>وقدري ثقة <sup>٦١</sup> | أبو زرعة الرازي: (لا<br>بأس به) <sup>٦٢</sup>                         | قال العجلي: (سعيد بن<br>خثيم بن رشد هلاللي<br>كوفي ثقة) <sup>٦٣</sup>      | (وثقه ابن معين<br>وقع لنا من<br>عواليه في دعاء<br>المحاملي) <sup>٦٤</sup> | (صدوق<br>رمي<br>بالتشيع له<br>أغالب) <sup>٦٥</sup> |
| ٩ | سالم بن أبي<br>حفصة<br>العجلي <sup>٦٦</sup>                | (سالم بن أبي حفصة<br>ليس به بأس، كان<br>مغلبًا من الشيعة) <sup>٦٧</sup>                                 | قال أبو حاتم: (هو من<br>عتق الشيعة صدوق،<br>يكتب حديثه ولا يحتج       | أحمد بن حنبل: (كان<br>شيعيًا ما أظن به بأسًا في<br>الحديث وهو قليل         | (شيعي لا يحتج<br>بحديثه) <sup>٧٠</sup>                                    | (صدوق في<br>الحديث إلا<br>أنه شيعي                 |

<sup>٤٧</sup> "تقريب التهذيب"، ابن حجر (١/ ٩٦)

<sup>٤٨</sup> "الكاشف"، الذهبي (١/ ٢٢٩)

<sup>٤٩</sup> "تهذيب الكمال في أسماء الرجال"، المزي (١٣/ ٤٩٦)

<sup>٥٠</sup> "من كلام أبي زكريا يحيى بن معين في الرجال"، ابن معين (ص ٦٥)

<sup>٥١</sup> "الجرح والتعديل"، لابن أبي حاتم (٦/ ٣٤٥)

<sup>٥٢</sup> "الثقات"، للعجلي (٢/ ٨)

<sup>٥٣</sup> "المغني في الضعفاء"، الذهبي (١/ ٣٢)

<sup>٥٤</sup> "تقريب التهذيب"، ابن حجر (١/ ٢٨٥)

<sup>٥٥</sup> "تهذيب الكمال في أسماء الرجال"، المزي (٢٣/ ٣١٢)

<sup>٥٦</sup> "تاريخ ابن معين - رواية الدوري"، ابن معين (٣/ ٣٣٣)

<sup>٥٧</sup> "العلل ومعرفة الرجال لأحمد رواية ابنه عبد الله"، أحمد بن حنبل (١/ ٤٤٣)

<sup>٥٨</sup> "الثقات"، للعجلي (٢/ ٢٠٨)

<sup>٥٩</sup> "المغني في الضعفاء"، الذهبي (٢/ ٥١٦)

<sup>٦٠</sup> "تقريب التهذيب"، ابن حجر (١/ ٤٤٨)

<sup>٦١</sup> "تهذيب الكمال في أسماء الرجال"، المزي (١٠/ ٤١٣)

<sup>٦٢</sup> "سؤالات ابن الجني"، ابن معين (ص ٤٢١)

<sup>٦٣</sup> "الجرح والتعديل"، لابن أبي حاتم (٤/ ١٧)

<sup>٦٤</sup> "الثقات"، للعجلي (١/ ٣٩٧)

<sup>٦٥</sup> "ميزان الاعتدال"، الذهبي (٢/ ١٣٣)

<sup>٦٦</sup> "تقريب التهذيب"، ابن حجر (١/ ٢٣٥)

<sup>٦٧</sup> "تهذيب الكمال في أسماء الرجال"، المزي (١٠/ ١٣٣)

| ٧١ (غالي)                                    |                                                 | الحديث <sup>٧٩</sup>                                                                                                  | به <sup>٧٨</sup>                                                                             |                                                                                                                                                                                           |                                                                                                                    |
|----------------------------------------------|-------------------------------------------------|-----------------------------------------------------------------------------------------------------------------------|----------------------------------------------------------------------------------------------|-------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------|--------------------------------------------------------------------------------------------------------------------|
| ثقة ثبت<br>رمي <sup>٧٧</sup><br>بالنصب       | (كان متقناً ثيباً،<br>لكنه مبتدع) <sup>٧٦</sup> | قال العجلي: (حريز بن<br>عثمان الرحبي شامي ثقة <sup>٧٥</sup><br>وكان يحمل علي علي <sup>٧٥</sup> )                      | قال أحمد بن حنبل:<br>(حريز ثقة ثقة) <sup>٧٤</sup>                                            | – (وحريز بن عثمان<br>الرحبي ثقة) <sup>٧٣</sup>                                                                                                                                            | حريز بن<br>عثمان بن جبر<br>بن أحمر بن<br>أسعد الرحبي<br>المشركي أبو<br>عثمان، أبو<br>عون <sup>٧٢</sup><br>الشامي . |
| (صدوق<br>نصيب) <sup>٨٢</sup>                 | (ثقة إلا أنه كان<br>يشتم علياً) <sup>٨٢</sup>   | ذكره محمد بن سعد في<br>الطبقة الثانية من أهل<br>البصرة، وقال: (سمع من<br>علي، وكان ثقة، وله<br>أحاديث). <sup>٨١</sup> | أحمد بن حنبل يقول:<br>(كان أبو ليبي صالح<br>الحديث، وأثنى عليه<br>ثناء حسناً). <sup>٨٠</sup> | وسمعت يحيى وذكر أبا<br>ليبي فقال: (قال لي<br>وهب بن جرير كان<br>شاماً)، قال يحيى بن<br>معين: (لأرحمه الله ولا<br>صلى عليه إن كان شتم<br>علياً أو أحداً من<br>أصحاب النبي ﷺ) <sup>٧٩</sup> | لمازة بن زبار<br>الأزدي<br>الجهضمي،<br>أبو ليبي<br>البصري. <sup>٧٨</sup>                                           |
| (ثقة ثبت<br>وقد رمي <sup>٨٠</sup><br>بالقدر) | (أحد الاثبات،<br>إلا أنه رمى<br>بالقدر)         | قال العجلي: (ثقة ثبت<br>في الحديث كان يقول<br>بالقدر ولم يكن يدعو                                                     | قال علي بن المديني:<br>(هشام الدستواني<br>ثبت) <sup>٨٧</sup>                                 | - (هشام الدستواني<br>ثقة) <sup>٨٥</sup><br>- (سلام بن مسكين                                                                                                                               | هشام بن أبي<br>عبد الله<br>الدستواني <sup>٨٤</sup>                                                                 |

٦٧ "سؤالات ابن الجنيدي"، ابن معين (ص ٤٠٣)

٦٠ "الكاشف"، الذهبي (١/ ٤٢٢)

٦٨ "الجرح والتعديل"، ابن أبي حاتم (٤/ ١٨٠)

٦٩ "الجرح والتعديل"، ابن أبي حاتم (٤/ ١٨٠)

٧١ "تقريب التهذيب"، ابن حجر (١/ ٢٢٦)

٧٢ "تهذيب الكمال في أسماء الرجال"، المزي (٥/ ٥٦٨)

٧٣ "تاريخ ابن معين - رواية الدوري"، ابن معين (٤/ ٤٢٨)

٧٤ "سؤالات أبي داود للإمام أحمد"، أحمد بن حنبل (ص ٢٦١)

٧٥ "الثقات"، للعجلي (١/ ٢٩١)

٧٦ "ميزان الاعتدال"، الذهبي (١/ ٤٧٥)

٧٧ "تقريب التهذيب"، ابن حجر (١/ ١٥٦)

٧٨ "تهذيب الكمال في أسماء الرجال"، المزي (٢٤/ ٢٥٠)

٧٩ "تاريخ ابن معين - رواية ابن محرز"، ابن معين (١/ ١٤٥)

٨٠ "تهذيب الكمال في أسماء الرجال"، المزي (٢٤/ ٢٥١)

٨١ "تهذيب الكمال في أسماء الرجال"، المزي (٢٤/ ٢٥١)

٨٢ "ميزان الاعتدال"، الذهبي (٤/ ٥٦٥)

٨٣ "تقريب التهذيب"، ابن حجر (١/ ٤٦٤)

|    |                                                                                                         | وَقَنَادَةٌ وَسَعِيدٌ<br>وَالدُّسْتَوَانِيُّ وَهَمَامٌ<br>يَذْهَبُونَ إِلَى الْقَدْرِ <sup>٨٦</sup>                                              | (إليه) <sup>٨٨</sup>                                                                      | وقيل: رجع<br>عنه <sup>٨٩</sup>                           |                                                                                            |
|----|---------------------------------------------------------------------------------------------------------|--------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------|-------------------------------------------------------------------------------------------|----------------------------------------------------------|--------------------------------------------------------------------------------------------|
| ١٣ | محمد بن راشد<br>الخزاعي ، أبو<br>عبد الله،<br>الشامي،<br>الدمشقي،<br>المعروف<br>بالمكحولي <sup>٩١</sup> | — (لم يكن به بأس،<br>كان يقول بالقدر) <sup>٩٢</sup> .<br>— (سمعت يحيى يقول<br>مُحَمَّدُ بْنُ رَاشِدٍ ثَقَّةٌ<br>وَكَانَ قَدْرِيَا) <sup>٩٣</sup> | سئل أحمد بن حنبل عن<br>محمد بن راشد فقال:<br>(ثقة) <sup>٩٤</sup>                          | قال أبو حاتم: (كان<br>صدوقا حسن<br>الحديث) <sup>٩٥</sup> | (صدوق يهم<br>ورمي<br>بالقدر) <sup>٩٦</sup>                                                 |
| ١٤ | عبد الله بن أبي<br>نجيح ، واسمه<br>يسار الثقفي، <sup>٩٨</sup>                                           | - ( ثقة وكان يرمى<br>بالقدر) <sup>٩٩</sup>                                                                                                       | قال أبو حاتم : (نما يقال<br>في ابن أبي نجيح<br>القدر، وهو صالح<br>الحديث). <sup>١٠٠</sup> | قال أبو زرعة: (مكي<br>ثقة) <sup>١٠١</sup>                | (المفسر ثقة) <sup>١٠٢</sup><br>(ثقة) <sup>١٠٢</sup><br>بالقدر وربما<br>دلس) <sup>١٠٣</sup> |
| ١٥ | عبد الحميد بن<br>جعفر بن عبد<br>الله بن                                                                 | قال: (ليس به بأس،<br>كان قدريا يري رأي<br>أهل القدر) <sup>١٠٥</sup>                                                                              | قال أحمد بن حنبل: (ليس<br>به بأس ثقة) <sup>١٠٦</sup>                                      | قال أبو حاتم : (محله<br>الصدق) <sup>١٠٧</sup>            | (صدوق<br>رمي بالقدر<br>وربما                                                               |

- <sup>٨٤</sup> "تهذيب الكمال في أسماء الرجال" ، المزي (٢١٥ / ٣٠)
- <sup>٨٥</sup> "من كلام أبي زكريا يحيى بن معين في الرجال" ، ابن معين (ص ٥٥)
- <sup>٨٧</sup> "الجرح والتعديل" ، لابن أبي حاتم (٦٠ / ٩)
- <sup>٩٠</sup> "تقريب التهذيب" ، ابن حجر (١ / ٥٧٣)
- <sup>٨٦</sup> "من كلام أبي زكريا يحيى بن معين في الرجال" ، ابن معين (ص ٩٧)
- <sup>٨٨</sup> "الثقات" ، للعجلي (٣٣٠ / ٢)
- <sup>٨٩</sup> "ميزان الاعتدال" ، الذهبي (٣٠٠ / ٤)
- <sup>٩١</sup> "تهذيب الكمال في أسماء الرجال" ، المزي (١٨٦ / ٢٥)
- <sup>٩٢</sup> "سؤالات ابن الجنيدي" ، ابن معين (ص ٣٠٦)
- <sup>٩٣</sup> "من كلام أبي زكريا يحيى بن معين في الرجال" ، ابن معين (ص ٣٦)
- <sup>٩٤</sup> "العلل ومعرفة الرجال لأحمد رواية ابنه عبد الله" ، أحمد بن حنبل (١٥٦ / ٣)
- <sup>٩٥</sup> الجرح والتعديل لابن أبي حاتم (٢٥٣ / ٧)
- <sup>٩٦</sup> "ميزان الاعتدال" ، الذهبي (٦٠١ / ٤)
- <sup>٩٧</sup> "تقريب التهذيب" ، ابن حجر (١ / ٤٧٨)
- <sup>٩٨</sup> "تهذيب الكمال في أسماء الرجال" ، المزي (٢١٥ / ١٦)
- <sup>٩٩</sup> "تاريخ ابن معين - رواية الدوري" ، ابن معين (٧٣ / ٣)
- <sup>١٠٠</sup> "الجرح والتعديل" ، لابن أبي حاتم (٢٠٣ / ٥)
- <sup>١٠١</sup> "الجرح والتعديل" ، لابن أبي حاتم (٢٠٣ / ٥)
- <sup>١٠٢</sup> "المغني في الضعفاء" ، الذهبي (٣٦٠ / ١)
- <sup>١٠٣</sup> "تقريب التهذيب" ، ابن حجر (١ / ٣٢٦)

| الحكم بن رافع<br>الأنصاري <sup>١٠٤</sup> |                                                   |                                                                                                                                                                                |                                                                        |                                                                                                       | وهم <sup>١٠٩</sup>                                                                      |
|------------------------------------------|---------------------------------------------------|--------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------|------------------------------------------------------------------------|-------------------------------------------------------------------------------------------------------|-----------------------------------------------------------------------------------------|
| ١٦                                       | تليد بن سليمان<br>المحاربي <sup>١١٠</sup>         | ( تليد كذاب كان يشتم<br>عثمان وكل من يشتم<br>عثمان أو طلحة أو<br>أحدا من أصحاب النبي<br>ﷺ دجال لا يكتب عنه<br>و عليه لعنة الله<br>و الملائكة والناس<br>أجمعين ) <sup>١١١</sup> | قال النسائي: (تليد بن<br>سليمان ضعيف) <sup>١١٢</sup>                   | قال العجلي: (تليد بن<br>سليمان كوفي روى عنه<br>ابن حنبل لا بأس به<br>وكان يتشيع ويدلس) <sup>١١٣</sup> | (تليد بن سليمان<br>الكوفي الشيعي<br>ضعيف) <sup>١١٤</sup> (رافضي<br>ضعيف) <sup>١١٥</sup> |
| ١٧                                       | يونس بن خباب<br>الأسدي أبو<br>حمزة <sup>١١٦</sup> | (ليس بذاك، كان<br>يشتم أصحاب النبي<br>ﷺ كان يشتم عثمان،<br>ومن شتم أصحاب<br>النبي ﷺ فليس بثقة) <sup>١١٧</sup><br>( رجل سوء ) <sup>١١٨</sup>                                    | قال أبو حاتم الرازي:<br>( مضطرب الحديث،<br>ليس بالقوي ) <sup>١١٩</sup> | قال النسائي: (يونس بن<br>خباب ضعيف) <sup>١٢٠</sup>                                                    | (رافضي<br>بغيض) <sup>١٢١</sup> (صدوق<br>يخطيء<br>ورمي<br>بالرفض) <sup>١٢٢</sup>         |
| ١٨                                       | عمرو بن عبيد                                      | (عمرو بن عبيد ليس                                                                                                                                                              | قال أحمد بن حنبل:                                                      | قال أبو حاتم: (متروك                                                                                  | (المعتزلي<br>شيخ المعتزلة                                                               |

<sup>١٠٥</sup> "سؤالات ابن الجنيد"، ابن معين (ص ٣٠٨)

<sup>١٠٦</sup> "الجرح والتعديل"، لابن أبي حاتم (١٠ / ٦)

<sup>١٠٧</sup> "الجرح والتعديل"، لابن أبي حاتم (١٠ / ٦)

<sup>١٠٨</sup> "الكاشف"، الذهبي (١ / ٦١٤)

<sup>١٠٩</sup> "تهذيب الكمال في أسماء الرجال"، المزي (١٦ / ٤١٧)

<sup>١١٠</sup> "تقريب التهذيب"، ابن حجر (١ / ٣٣٣)

<sup>١١١</sup> "تهذيب الكمال في أسماء الرجال"، المزي (٤ / ٣٢٠)

<sup>١١٢</sup> "تاريخ ابن معين - رواية الدوري"، ابن معين (٣ / ٥٤٦)

<sup>١١٣</sup> "الضعفاء والمتروكون"، للنسائي (ص ٢٦)

<sup>١١٤</sup> "الثقات"، للعجلي (١ / ٢٥٧)

<sup>١١٥</sup> "الكاشف"، الذهبي (١ / ٢٧٨)

<sup>١١٦</sup> "تقريب التهذيب"، ابن حجر (١ / ١٣٠)

<sup>١١٧</sup> "تهذيب الكمال في أسماء الرجال"، المزي (٣٢ / ٥٠٣)

<sup>١١٨</sup> "سؤالات ابن الجنيد"، ابن معين (ص ٤٨٥)

<sup>١١٩</sup> "تاريخ ابن معين - رواية الدوري"، ابن معين (٣ / ٤٠٧)

<sup>١٢٠</sup> "الجرح والتعديل"، ابن أبي حاتم (٩ / ٢٣٨)

<sup>١٢١</sup> "الضعفاء والمتروكون"، للنسائي (ص ١٠٦)

<sup>١٢٢</sup> "المغني في الضعفاء"، الذهبي (٢ / ٧٦٦)

"تقريب التهذيب"، ابن حجر (١ / ٦١٣)

|    |                                                                                           |                                                                                                                                                 |                                                                                                                                                                                      |                                                                                                    |                                                                      |                                                                                           |
|----|-------------------------------------------------------------------------------------------|-------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------|--------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------|----------------------------------------------------------------------------------------------------|----------------------------------------------------------------------|-------------------------------------------------------------------------------------------|
| ١٩ | بن باب ،<br>ويقال: ابن<br>كيسان<br>التميمي <sup>١٢٣</sup>                                 | بشيء، رجل سوء <sup>١٢٤</sup>                                                                                                                    | (عمر بن عبيد ليس<br>بأهل أن يحدث عنه) <sup>١٢٥</sup><br>عنه <sup>١٢٥</sup>                                                                                                           | (الحديث). <sup>١٢٦</sup>                                                                           | سمع الحسن<br>كذبه أيوب<br>ويونس وتركه<br>النسائي <sup>١٢٧</sup>      | المشهور<br>كان داعية<br>إلى بدعته<br>اتهمه<br>جماعة مع<br>أنه كان<br>عابدا <sup>١٢٨</sup> |
| ٢٠ | محمد بن ميسر<br>الجعفي <sup>١٢٩</sup>                                                     | (كان مكفوقا وكان<br>جهميا وليس هو بشيء<br>كان شيطانا من<br>الشياطين) <sup>١٣٠</sup>                                                             | قال أبو زرعة: (كان<br>مرجئا، ولم يكن يكذب)<br>١٣١                                                                                                                                    | قال النسائي: (متروك<br>الحديث) <sup>١٣٢</sup>                                                      | (ضعفه ورمي<br>بالتجهم) <sup>١٣٣</sup>                                | (ضعيف<br>ورمي<br>بالإرجاء)<br>١٣٤                                                         |
|    | إبراهيم بن<br>محمد بن أبي<br>يحيى واسمه<br>سمعان <sup>١٣٥</sup><br>الأسلمي <sup>١٣٥</sup> | (إبراهيم بن أبي<br>يحيى لا يكتب حديثه<br>كان جهميا رافضيا) <sup>١٣٦</sup><br>- (إبراهيم بن أبي<br>يحيى كان كذابا وكان<br>رافضيا) <sup>١٣٧</sup> | قال أحمد بن حنبل:<br>(كان قدريا جهميا، كل<br>بلاء فيه، لا يكتب<br>حديثه، كان يقول<br>بالقدر، وكان يروي<br>أحاديث منكورة، وكان<br>يأخذ حديث الناس<br>يضعها في<br>كتاب) <sup>١٣٨</sup> | سئل مالك بن أنس عن<br>إبراهيم بن أبي يحيى<br>أكان ثقة؟ قال: (لا ولا<br>ثقة في دينه) <sup>١٣٩</sup> | (أحد الضعفاء<br>قدري معتزلي<br>يروى أحاديث<br>لا أصل) <sup>١٤٠</sup> | (متروك) <sup>١٤١</sup>                                                                    |

١٢٣ "تهذيب الكمال في أسماء الرجال"، المزي (٢٢ / ١٢٣)

١٢٤ "سؤالات ابن الجنيد"، ابن معين (ص ٤٢٧)

١٢٥ "الجرح والتعديل"، ابن أبي حاتم (٦ / ٢٤٧)

١٢٦ "الجرح والتعديل"، ابن أبي حاتم (٦ / ٢٤٧)

١٢٧ "المغني في الضعفاء"، الذهبي (٢ / ٤٨٦)

١٢٨ "تقريب التهذيب"، ابن حجر (١ / ٤٢٤)

١٢٩ "تهذيب الكمال في أسماء الرجال"، المزي (٢٦ / ٥٣٥)

١٣٠ "تاريخ ابن معين - رواية الدوري"، ابن معين (٤ / ٣٦١)

١٣١ "تاريخ بغداد"، الخطيب البغدادي (٤ / ٤٩)

١٣٢ "الضعفاء والمتروكون"، للنسائي (ص ٩٣)

١٣٣ "الكاشف"، الذهبي (٢ / ٢٢٦)

١٣٤ "تقريب التهذيب"، ابن حجر (٢ / ٣٠٥)

١٣٥ "تهذيب الكمال في أسماء الرجال"، المزي (٢ / ١٨٤)

١٣٦ "تاريخ ابن معين - رواية الدوري"، ابن معين (٣ / ٩٥)

١٣٧ "تاريخ ابن معين - رواية الدوري"، ابن معين (٣ / ١٦٥)

١٣٨ "الكامل في ضعفاء الرجال"، ابن عدي (١ / ٣٥٥)

١٣٩ "الجرح والتعديل"، لابن أبي حاتم (٢ / ١٢٦)

**المبحث الثاني: تحليل الدراسة التطبيقية:**

التفريق بين البدعة الخفيفة والغليظة:

يبدو أن المتقدمين قد فرّقوا بين البدعة الخفيفة والبدعة الغليظة. فالبدعة الخفيفة (كالإرجاء والخروج) هناك نزاع في قبول رواية أصحابها من الدعاة. والبدعة المتوسطة (النصب والتشيع والقدر) يُقبل من غير الداعية وتُرَدّ رواية الداعية. والبدعة الغليظة (الرفض والتجهم والاعتزال) تُرَدّ رواية أصحابها.<sup>١٤٠</sup>

لذا فقد رتب الجدول بحسب مراتب البدع ، فأولاً البدع الخفيفة ثم المتوسطة ثم الغليظة .

**المطلب الأول: البدع الخفيفة:****١\_ أصحاب بدعة الإرجاء.**

■ عمر بن ذر:

فأما عمر بن ذر ، فإنه رأس في الإرجاء كما ذكر الذهبي ذلك ، ولكن ابن معين وثقه بلفظ ثقة دون أن يشير إلى بدعته ، فلم؟

هناك عدة أسباب :

١\_ أن بدعة الإرجاء من البدع الخفيفة التي لا تؤثر في عدالة الراوي ، ومعلوم أن الابتداع القديم (كالإرجاء وغيره) ليس كما هو الحال اليوم في الغلو .

٢\_ أن عمر بن ذر ضابط حافظ نعت بأنه من خيار الناس وذلك إنما يدل على شهرته بين أهل زمانه بعدالته وورعه.

٣\_ ربما أنه أشار إلى بدعته في موضع آخر لم أقف عليه.

أما المعاصرين لآل ابن معين فقد وثقوه أيضاً بلفظ ثقة وكذلك المتأخرين ، مما يعني إجماعهم على توثيقه، وإنما يدل ذلك على أن بدعته صغرى ، وغير مؤثرة في قبول روايته.

■ شبابة بن سوار:

أما شبابة بن سوار وهو أيضاً من أصحاب بدعة الإرجاء ، فقد وثقه ابن معين بلفظ ثقة مع إشارة إلى بدعته، ووافقه في ذلك ابن حجر.

أما أبو حاتم الرازي من المتقدمين ، والذهبي فقد نعتوه بـ (صدوق) ولا شك أنها من أدنى مراتب التوثيق ، وربما ذلك يعود إلى خفة ضبطه وإغرابه في حديث سمعه من شعبة ، أو لأنه لم يكن مبتدعاً فحسب ، بل كان داعياً أيضاً .

<sup>١٤٠</sup> "ميزان الاعتدال" ، الذهبي (١ / ٥٧)

<sup>١٤١</sup> "تقريب التهذيب" ، ابن حجر (١ / ٩٣)

<sup>١٤٢</sup> انظر : "أرشيف ملتقى أهل الحديث" ، المكتبة الشاملة (٣ / ٢١٥)

في حين أن أحمد بن حنبل رد روايته ، لما ذكر بأنه كان داعياً إلى بدعته فهو لا يروي عن كان داعياً إلى بدعته.

## ٢ - أصحاب بدعة الخوارج:

■ عمران بن داور:

أما عمران بن داور من أصحاب بدعة الخوارج ، وهي وإن كانت من البدع الخفيفة إلا أن ابن معين والنسائي ضعفوه ، وأحمد بن حنبل وابن حجر عدّوه في أدنى مراتب التوثيق.

إذ أن بدعته لم تكن هي سبب تضعيفه فحسب ، بل كان لضعفه في تحمل الحديث إما لخفة ضبط أو غيره هو سبب هذا التضعيف.

## المطلب الثاني: البدع المتوسطة:

### ١ - أصحاب بدعة التشيع:

■ حبة العرني:

أما حبة العرني فضعفه ابن معين والنسائي ليس لغلوه في التشيع فحسب ، بل بما ذكره ابن حجر عنه بأن له أغاليط.

أما توثيق العجلي له فيجاب بأن العجلي عُرف عنه تساهله في التوثيق.

■ الأجلح:

أما الأجلح فقد وثقه ابن معين بلفظ ثقة في مرة ثم أدناه من هذه المرتبة وقال: صالح في موضع آخر ، كل ذلك دون أن يشير إلى بدعته ، فربما أن توثيقه بأدنى مراتب التوثيق(صالح) كان بسبب لينه ، كما ذكر ذلك أبو حاتم الرازي.

■ عاصم بن ضمرة ، فطر بن خليفة ، سعيد بن خثيم:

أما عاصم بن ضمرة فمع كونه يتشيع إلا أن ابن معين وثقه وأشار إلى بدعته فكأنه بتوثيقه مع الإشارة إلى بدعته الصغرى ، يقول: لا يضر مع بدعة التشيع توثيق الراوي إذا عرف ضبطه وورعه.

والقول نفسه في الراويين : فطر بن خليفة ، وسعيد بن خثيم .

أما قول ابن حجر في سعيد بن خثيم أن له أغاليط ، فلا أعلم ما الذي قصده ابن حجر بقوله!

■ سالم بن أبي حفصة:

أما سالم بن أبي حفصة ، فقد وثقه ابن معين في حين خالفه أبو حاتم الرازي من المتقدمين ، والذهبي من المتأخرين .

وربما هنا سؤال يتبادر إلى الذهن :

سالم بن أبي حفصة ، وحبة العرني كلاهما غالباً في التشيع ، فلماذا ضعف ابن معين حبة ولم يضعف سالم؟

أقول -والله أعلم-: لربما ذلك يعود إلى أن حبة العرني جمع إلى جانب غلوه في التشيع ضعفه في الحديث ، كما ذكر ذلك النسائي وابن حجر ، أما سالم بن أبي حفصة فهو ضابط ورع ، وتضعيف أبو حاتم له لكونه متشدد في التوثيق ولربما أيضاً مذهبه في أصحاب البدع التشدد.

## ٢\_ أصحاب بدعة النصب:

■ حريز الرحبي:

حريز الرحبي اتفق المتقدمون والمتأخرون على ثقته وأشاروا إلى بدعته إلا ابن معين وابن حنبل لم يشيروا إليها فكانهم مع شدة تثبته وإتقانه وورعه لم يلتفتوا إلى بدعته.

■ لمازة الجهضمي:

أما لمازة فإن المعاصرين لابن معين والمتأخرين قد عدّوه في مراتب التوثيق إلا أن ابن معين دعا عليه بعدم الرحمة وذلك لما ذكر له أنه كان يشتم علياً ، فهذا يؤكد لنا أن سب أو شتم أحد من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم تسقط عدالة الراوي عند ابن معين دون النظر إلى بدعته أصلاً.

## ٣\_ أصحاب بدعة القدر:

■ هشام الدستوائي، محمد بن راشد:

أما هشام الدستوائي فقد اشتهر وعرف بتثبته وإتقانه وورعه ، لذا فقد وثقه ابن معين والمعاصرين له والمتأخرين ، وكذلك القول في محمد بن راشد وابن أبي نجیح ، وإن كان ابن حجر قد ذكر أن محمد بن راشد قد يهيم إلا أنني لم أبحث عن بينة ذلك ، لكنه قد ذكر عنه أن له مناكير .

■ عبد الله بن أبي نجیح ، عبد الحميد بن جعفر:

أما ابن أبي نجیح فكذلك وثقوه ابن معين والمتقدمين والمتأخرين ، وإن كان أبو حاتم قد ذكر أنه صالح الحديث إلا أنه أحياناً قد يقصد بلفظه هذا تعديل القوي<sup>١٤٣</sup> . وكذا القول نفسه في الراوي عبد الحميد بن جعفر .

## المطلب الثالث: البدع الغليظة:

### ١\_ أصحاب بدعة الرفض:

■ تليد بن سليمان:

أما تليد بن سليمان فقد أجمع ابن معين والمتأخرين على ضعفه \_ سوى العجلي \_ فقد اجتمعت فيه ثلاث خصال :

١\_ بدعته الكبرى الشديدة وهي الرفض .

٢\_ الكذب.

٣\_ شتمه لأصحاب رسول الله ﷺ ، ﷺ.

<sup>١٤٣</sup> شبكة الألوكة <http://www.alukah.net/sharia/>

وإنما يحمل توثيق العجلي له على تساهله في التوثيق. وكذلك القول في يونس بن خباب الذي ضعفه الجميع وذلك لبدعته الكبرى وضعفه في الحديث ، وشتمه لأصحاب<sup>١٤٤</sup> ،<sup>١٤٥</sup> .

## ٢ - أصحاب بدعة الاعتزال ، والتجهم:

أما عمرو بن عبيد المعتزلي، ومحمد الجعفي وإبراهيم الأسلمي الجهميان ، فقد اجمع المتقدمون والمتأخرون على رد روايتهم إذ أن بدعتهم كبرى وقد جمعوا إلى بدعتهم ضعفهم في الحديث.

## المبحث الثالث: نتيجة الدراسة التطبيقية:

بعد أن عرضنا الجدول ، وبعد تحليل ما عرض فيه ، توصلت إلى ما يلي:

١- أن ابن معين يرد رواية الراوي الذي يشتم أحداً من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم أيّاً كانت بدعته.

٢- أنه يوثق الراوي المرمي ببدعة صغرى ( البدع الخفيفة والمتوسطة) بشرط أن لا يكون هناك سبب آخر لرد حديثه سوى بدعته بمعنى أن لا يكون ضعيفاً أو كذاباً أو شتاماً ، أي لا يكون فيه طعن سوى البدعة.

## ٣- مسألة التفريق بين رواية الداعي وغير الداعي:

ابن معين قد يرد رواية الداعي إلى بدعته وذلك لما وقفت على آثار عنه منها:

قال الدوري: سمعت يحيى يقول: "ما كتبت عن عباد بن صهيب وقد سمع عباد بن صهيب من أبي بكر بن نافع وأبو بكر بن نافع قديم يروي عنه مالك بن أنس" قلت ليحيى: هكذا تقول في كل داعية لا يكتب حديثه إن كان قدريا أو رافضياً أو غير ذلك من أهل الأهواء من هو داعية؟ قال: لا يكتب عنهم إلا أن يكونوا ممن يظن به ذلك ولا يدعوا إليه كهشام الدستوائي وغيره ممن يرى القدر ولا يدعوا إليه.<sup>١٤٤</sup>

قال الدوري: قال يحيى: " لا أصلي خلف قدري إذا كان داعياً ، ولا خلف الرافضي الذي يشتم أبا بكر وعمر وعثمان".<sup>١٤٥</sup>

لكن توثيقه لشبابه بن سوار المرمي ببدعة الإرجاء والمذكور معنا في الجدول، مع كونه داعياً إلى بدعته ، يجعلنا نقف ، ولربما نستطيع أن نقول مثلاً أنه يفرق بين بدع معينة فيرد رواية الدعاة فيها إلى بدعهم ، وأما غير هذه البدع فلا.

أما ما وقفت عليه في دراستي التطبيقية ، هو أنه لا يفرق بين الداعي وغير الداعي.

٤- أما أصحاب البدعة الكبرى وهي البدع الغليظة ، كالرفض والتجهم والاعتزال ، فالذي ظهر لي أنه يرد رواية أصحابها دون أن يفرق بين كونهم دعاة أو غير ذلك ،

<sup>١٤٤</sup> "تاريخ ابن معين - رواية الدوري" ، ابن معين (١٣٩ / ٤)

<sup>١٤٥</sup> "تاريخ ابن معين - رواية الدوري" ، ابن معين (٤٦٦ / ٣)

ودون أن يذكر ضعف بعضهم ، وقد يكون بعضهم ممن يستحل الكذب لنصرة مذهبهم ، أو لضعف دينهم فيشير إلى جانب ذكره لبدعته أو جه الضعف الأخرى فيه .

#### الخلاصة:

هل بدعة الراوي تؤثر على قبول روايته عند ابن معين؟  
فأقول:

- ١\_ إذا كانت بدعة صغرى كالنثييع والغلو فيه وكالإرجاء والخروج والنصب والقدر ، إذا ثبت أن الراوي حافظ ضابط صادق دين فإنها لا تؤثر .
- ٢\_ إذا كانت البدعة كبرى كالرفض والتجهم والاعتزال ، أو لم يتورع الراوي عن الكذب لأي غرض ، أو عن شتم صحابة رسول الله ﷺ فإن هذا يؤثر على روايته عند ابن معين فيردها ويسقط عدالته .

#### الخاتمة

أحمد الله سبحانه وتعالى أن يسر لي إتمام هذا البحث ، وما هذا إلا جهد المقل ، وما عذري إلا أنني بذلت فيه وسعي، فإن كان صواباً فمن الله وحده وهو مرادي ، وإن كان من خطأ فمن نفسي والشيطان ، وقد كان لي شرف البحث والقراءة في كتب العلم .  
وإني في خاتمة عملي هذا أضع بعض النتائج التي توصلت إليها :

- ١\_ أن ابن معين يفرق بين شدة البدعة وخفتها ، كما ذكرنا في نتيجة الدراسة التطبيقية .
- ٢\_ أن مسألة الداعي إلى بدعته وغير الداعي تحتاج إلى تحرير وجمع أمثلة أكثر للوقوف على منهج واضح فيها لابن معين .
- ٣\_ قضية شتم أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ، لا دخل لها بموضوع بدعة الراوي عند ابن معين ، فهي مسقط للعدالة عنده مهما بلغ الراوي الإتيان .  
وأوصي بما يلي:

- ١\_ على طالبة العلم أن ترجع للمصادر الأصلية للكتب لتصدر بحوثاً ذات قيمة .
- ٢\_ أن تحاول الباحثة أن تتدرب قدر الإمكان على تكوين ملكة الاستنباط من خلال كثرة القراءة في موضوع بحثها .
- ٣\_ استنباط منهج إمام من الأئمة في نقده للرجال يحتاج إلى قراءة ما يتعلق بسيرته وحياته العلمية والعملية فلا تغفل الباحثة هذا حتى وإن ضاق بها الوقت .

### المراجع :

- ١\_ تاريخ بغداد . أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت بن أحمد بن مهدي الخطيب البغدادي (ت: ٤٦٣هـ). تحقيق: الدكتور بشار عواد معروف . بيروت: دار الغرب الإسلامي ، ط١، ١٤٢٢هـ
- ٢\_ تاريخ يحيى بن معين . يحيى بن معين الغطفاني البغدادي (ت: ٢٣٣هـ) رواية أبي الفضل الدوري (ت: ٢٧١هـ) . تحقيق: عبدالله أحمد حسن . بيروت: دار القلم للطباعة والنشر . ط[بدون].
- ٣\_ تقريب التهذيب . ابن حجر العسقلاني (ت: ٨٥٢هـ) . تحقيق: محمد عوامة . دمشق: دار القلم، ط ٣ ، ت ١٤١١هـ.
- ٤\_ تهذيب الكمال في أسماء الرجال . يوسف بن عبد الرحمن المزني (ت: ٧٤٢هـ). تحقيق: د. بشار معروف . بيروت : مؤسسة الرسالة ، ط ١ ، ت ١٤١٣هـ.
- ٥\_ جامع العلوم والحكم في شرح خمسين حديثاً من جوامع الكلم . زين الدين عبد الرحمن بن أحمد بن رجب الحنبلي (ت ٧٩٥هـ) . تحقيق: شعيب الأرناؤوط ، إبراهيم باجس . بيروت: مؤسسة الرسالة ، ط ٧ ، ت ١٤٢٢هـ.
- ٦\_ الجرح والتعديل . ابن أبي حاتم الرازي (ت: ٣٢٧هـ). بيروت : دار إحياء التراث العربي ، ط ١، ت ١٣٧٢هـ.
- ٧\_ سؤالات ابن الجنيد لأبي زكريا يحيى بن معين . أبو زكريا يحيى بن معين بن عون بن زيد المري بالولاء البغدادي (ت ٢٣٣هـ) . تحقيق: أحمد محمد نور سيف . المدينة المنورة : مكتبة الدار، ط ١، ت ١٤٠٨هـ.
- ٨\_ سؤالات أبي داود للإمام أحمد بن حنبل في جرح الرواة وتعديلهم . أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني (ت: ٢٤١هـ) . تحقيق: د. زياد محمد منصور. المدينة المنورة : مكتبة العلوم والحكم ، ط ١ ، ت ١٤١٤هـ.
- ٩\_ سير أعلام النبلاء . شمس الدين الذهبي (ت: ٧٤٨هـ). تحقيق: مجموعة من العلماء بإشراف الشيخ شعيب الأرناؤوط. بيروت: مؤسسة الرسالة ، ط ٣ ، ت ١٤٠٥هـ.
- ١٠\_ الضعفاء والمتروكون . أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب النسائي (ت ٣٠٣هـ) . تحقيق: محمود إبراهيم زايد . حلب: دار الوعي ، ط ١، ت ١٣٩٦هـ.
- ١١\_ العلل ومعرفة الرجال . أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل (ت ٢٤١هـ) . تحقيق: وصي الله بن محمد عباس . الرياض : دار الخاني ، ط ١، ١٤٢٢هـ.
- ١٢\_ الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة . شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز الذهبي (ت ٧٤٨هـ). تحقيق: محمد عوامة أحمد محمد نمر الخطيب . جدة: دار القبة للثقافة الإسلامية - مؤسسة علوم القرآن ، ط ١ ، ت ١٤١٣هـ
- ١٣\_ الكامل في ضعفاء الرجال . أبو أحمد بن عدي الجرجاني (ت ٣٦٥هـ). تحقيق: علي معوض وآخرون . بيروت: الكتب العلمية ، ط ١ ، ١٤١٨هـ.

- ١٤\_ معرفة الثقات. أبي الحسن أحمد بن عبدالله العجلي (ت ٢٦١هـ). تحقيق: عبدالمعطي البستوي. الدار[بدون]، ط ١، ت ١٤٠٤هـ.
- ١٥\_ معرفة الرجال عن يحيى بن معين وفيه عن علي بن المديني وأبي بكر بن أبي شيبة ومحمد بن نمير وغيرهم، رواية أحمد بن محمد بن القاسم بن محرز. أبو زكريا يحيى بن معين بن عون بن زيد المري بالولاء البغدادي (ت ٢٣٣هـ). تحقيق: محمد كامل القصار. دمشق: مجمع اللغة العربية، ط ١، ت ١٤٠٥هـ.
- ١٦\_ المعرفة والتاريخ. يعقوب بن سفيان بن جوان الفارسي الفسوي، أبو يوسف (ت ٢٧٧هـ). تحقيق: أكرم ضياء العمري. المدينة المنورة: مكتبة الدار، ط ١، ت ١٤١٠هـ.
- ١٧\_ المغني في الضعفاء. شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز الذهبي (ت ٧٤٨هـ). تحقيق: الدكتور نور الدين عتر. الدار[بدون].
- ١٨\_ من كلام أبي زكريا يحيى بن معين في الرجال (رواية طهمان). أبو زكريا يحيى بن معين بن عون بن زياد بن بسطام بن عبد الرحمن المري بالولاء، البغدادي (ت: ٢٣٣هـ). تحقيق: د. أحمد محمد نور سيف. دمشق: دار المأمون للتراث، ط [بدون]
- ١٩\_ ميزان الاعتدال بشمس الدين الذهبي (ت ٧٤٨هـ). تحقيق: علي معوض وآخرون. بيروت: دار الكتب العلمية، ط ١، ت ١٤١٦هـ.
- ٢٠\_ أرشيف ملتقى أهل الحديث - المكتبة الشاملة
- ٢١\_ شبكة الألوكة <http://www.alukah.net/sharia/>

## نظرة الاقتصاد الإسلامي في حل مشكلة البطالة "السودان أنموذجاً"

إعداد

د. جودة إبراهيم محمد النور

أستاذ مساعد - كلية القانون جامعة الجزيرة

Doi: 10.33850/jasis.2020.73444

القبول : ٢٨ / ٢ / ٢٠٢٠

الاستلام : ٢٨ / ١ / ٢٠٢٠

### المستخلص:

هدف البحث إلى معالجة الإسلام للبطالة وأساليبه في ذلك سواء أكانت تربوية أو عملية، كذلك التعرف على دور الدولة في محاربة البطالة بصفتها الراحية للمجتمع في استغلال الذكاء الاقتصادي في محاربة البطالة، أتبع الباحث الوصفي الاستقرائي، توصل البحث إلى العديد من النتائج والتوصيات، من أهم النتائج: وجود تأثير ملموس لاقتصاد المعرفة في تطوير التجارة الالكترونية من خلال قيامها بتنشيط المبيعات وتوفير قنوات جديدة للبيع واختزال دورة الحياة لتلك المنتجات والخدمات وتحسينها وإيصالها بأسرع وقت للمستهلكين، وجود علاقة تأثير مباشرة بين نظام الذكاء الاقتصادي وتحقيق متطلبات تنمية المشروعات الصغيرة من خلال تأثيره في تحسين جودة الانتاج وزيادته وحماية المشروع من المخاطر ودخول الاسواق الجديدة، وبناءً على ذلك أوصى البحث بالآتي: العمل على تطبيق نظام الحد الأدنى للأجور، وذلك لدفع مؤسسات القطاع الخاص لتوظيف القوى العاملة المواطنة، الحد من عملية استقدام القوى العاملة الأجنبية وحصرها في مهن محددة.

### Abstract:

The research aimed to address Islam and its methods of unemployment, whether educational or practical, as well as to identify the role of the state in combating unemployment as the sponsor of society in exploiting economic intelligence in combating unemployment. The existence of a tangible impact on the knowledge economy in developing electronic commerce through activating sales and providing new channels for sale and reducing the life cycle of those products and services, improving

and communicating them as quickly as possible to consumers, and having a direct impact relationship between the economic intelligence system and achieving the requirements of developing small projects through its effect on improving the quality of production and increasing it and protecting the project from risks and entering new markets. Accordingly, the research recommended the following: Working to implement the minimum wage system, in order to push the private sector institutions to employ the citizenship workforce, reducing the recruitment process Foreign manpower and confining it to specific occupations.

#### مقدمة :

لقد اهتم الإسلام بمشكلة البطالة، وحرص على علاجها - قبل نشوئها - بوسائل متعددة حفاظا على المجتمع المسلم من الأخطار التي قد تصيبه أخلاقيا وسلوكيا وعقائديا. ولقد أخذ العمل في الإسلام مكانة لا تدانيها مكانة فلم يحدث أن ديناً من الأديان السابقة أكد قيمة العمل وقيمة الفرد العامل كما فعل الإسلام الذي جعل العمل واجبا إسلامياً مفروضاً قال تعالى: ( إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ إِنَّا لَا نُضِيعُ أَجْرَ مَنْ أَحْسَنَ عَمَلًا ) <sup>(١)</sup> ( إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ كَانَتْ لَهُمْ جَنَّاتُ الْفِرْدَوْسِ نُزُلًا ) <sup>(٢)</sup> ( إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ يَهْدِيهِمْ رَبُّهُمْ بِإِيمَانِهِمْ ) <sup>(٣)</sup> فلا إيمان إلا بالعمل الصالح الذي يؤكد هذا الإيمان عمليا تأكيدا من خلال الكد والاجتهاد والبحث عن الرزق. يقصد بالاقتصاد المعرفي الذي يطلق عليه في بعض الأحيان - ، الاقتصاد الجديد سواء ، وفي أحيان أخرى اقتصاد المعلومات الاقتصاد القائم على المعرفة سواء الجديد بشكل مباشر (Economy Knowledge) أو غير مباشر (Knowledge Economy Based).

في هذا الاقتصاد تعتبر المعرفة المحرك الرئيس للنمو الاقتصادي. تعتمد اقتصادات المعرفة على توافر تقنية الاتصالات والمعلومات وتستخدم الابتكار والرقمية لإنتاج سلع وخدمات ذات قيمة مضافة مرتفعة. يضم الاقتصاد المعرفي، قطاع الاتصالات وتكنولوجيا المعلومات إضافة إلى كافة الأنشطة الرقمية في باقي قطاعات الإنتاج السلعي والخدمي الأخرى ولا سيما المال والأعمال والسياحة والتأمين والنقل والمواصلات. يعتبر الاقتصاد اقتصادا معرفيا عندما تفوق أعداد العمالة في القطاعات المعرفية العمالة في

(١) الكهف (٤١")

(٢) الكهف (١١٧")

(٣) يونس " ٩"

القطاعات الاقتصادية الأخرى، وقد حدث ذلك في عام ١٩٦٧ في الولايات المتحدة عندما بلغت نسبة العمالة في قطاعات المعرفة نسبة ٥٣ في المائة من إجمالي العمالة<sup>(١)</sup>. شير المؤشرات التي ترصد وضع المعرفة في العالم العربي إلى مضي عدد من في التحول الاقتصاد المعرفة حيث تعد مؤهلة أكثر من غيرها دما الدول العربية ق لهذا التحول، كما أن هناك إمكانات كبيرة للاستفادة من فرص التكامل الاقتصادي العربي في دعم التحول الاقتصادات المعرفة في ظل وجود دول عربية متقدمة من حيث البنية الأساسية لا مثل دول مجلس التعاون لدول الخليج العربية، ودول ممكنة في هذا التحول عربية أخرى لديها رأس المال المعرفي الذي يمكنه أن يساهم إيجابا مثل مصر، تونس، المغرب، الأردن، لبنان<sup>(٢)</sup>.

إن اتساع تطبيقات الاقتصاد المعرفي سواء في البلدان التي تعتمد على الاقتصاد المبني على المعرفة ، او الدول الساعية بالولوج اليه والمتمثل بنظام الذكاء الاقتصادي وعلاقته بالمعلومات والمعرفة وبعمل الحكومة الالكترونية من خلال استخدام تكنولوجيا المعلومات والاتصالات ليساهم في عمليات التنمية المنشودة . ونظراً لما يعانيه الاقتصاد العربي من معوقات واختلالات في الهيكل الانتاجي ، وضعف القطاع الخاص والاختلال في هيكل التجارة الخارجية، وحجم المديونية وظاهرتي التضخم والبطالة وتقشي الفساد المالي والاداري ، كانت مسوغاً للبحث عن اليه للتحول بالاقتصاديات العربية بعد فشل الاساليب التنموية التقليدية من القيام بمهمة التنمية وتكوين مشروعا عربيا قاطريا لاهم وسائل الاقتصاد المعرفي وهو الذكاء الاقتصادي كأحد الحلول غير المطروحة لمعالجة واقع الاقتصاد العربي وتحقيق تنميته ، من خلال تبني مشروع الهيئة الوطنية للذكاء الاقتصادي وتفعيل الية عمل الحكومة الالكترونية لتلامس القطاعات الفاعلة في عملية التنمية<sup>(٣)</sup>.

#### أهمية الدراسة

إن أهمية البطالة مذكورة منذ تاريخ فجر الإسلام حيث سئل عروة بن الزبير ما أشر شيء في العالم قال: "البطالة"<sup>(٤)</sup> من هنا تكمن أهمية هذه الدراسة:  
١. التعرف على البطالة وما لها من آثار اجتماعية واقتصادية وأمنية سلبية على المجتمع.

(١) علة، مراد، (٢٠١١) جاهزية الدول العربية للاندماج في اقتصاد المعرفة -دراسة نظرية تحليلية المؤتمر العالمي الثامن للاقتصاد والتمويل الإسلامي، الدوحة، قطر.

(٢) علة، مراد، (٢٠١١)، المرجع السابق.

(٣) نبيل الجنابي، الذكاء الاقتصادي، المدخل الحديث للاقتصاد المعرفي، ٢٠٠٨م

(٤) المحجوب، دراسات اقتصادية إسلامية، ص ٤١

٢. المقارنة بين مفهوم البطالة وأسبابها والحلول من وجهة نظر إسلامية وغربية والتعرف على أوجه الشبه والخلاف والحلول التي يقدمها كل طرف ووجه
  ٣. التعرف على التميز في الحل الذي يقدمه الإسلام للمشكلة
  ٤. المساهمة في مساعدة صناع القرارات والسياسات الاقتصادية من حكومات ومؤسسات على تطبيق النظرة الإسلامية لعلاج البطالة بالشكل الصحيح
- ٤-١ أهداف الدراسة**

- ١ إبراز المفاهيم الإسلامية الخاصة بأهمية العمل في الإسلام وإيضاح مفهوم الاقتصاد المعرفي ودوره في محاربة البطالة
  - ٢ معالجة الإسلام للبطالة وأساليبه في ذلك سواء أكانت تربية أو عملية
  - ٣ التعرف على دور الدولة في محاربة البطالة بصفتها الراعية للمجتمع في استغلال الذكاء الاقتصادي في محاربة البطالة.
  - ٤ والتعرف على الأوجه التي انفرد فيها الإسلام كمنهج رباني عن باقي الأنظمة الاقتصادية القاصرة في محاربتها للبطالة
  - ٥ المقارنة بين البطالة والعمالة من منظور وضعي وإسلامي
  - ٦ العمل على نشر الرؤية الإسلامية لمعالجة البطالة كأحد أساليب محاربة الفقر
- مشكلة الدراسة**

تتمثل مشكلة الدراسة الأساسية في الإجابة عن الأسئلة التالية:

- ١ ماهي نظرية الاقتصاد الإسلامي لعلاج مشكلة البطالة؟
  - ٢ وما إمكانية تطبيق النظرية الإسلامية في علاج البطالة وسبلها في السودان؟
- منهجية الدراسة:**

سوف يتم الاعتماد على المنهج الوصفي الاستقرائي كونه هو الأمثل لتصوير وتحليل وتقويم خصائص مجموعة معينة أو موقف معين وذلك للحصول على معلومات كافية والوصول إلى أغراض محددة لوضعية اجتماعية أو مشكلة اجتماعية أو إنسانية.

### المبحث الأول

#### ماهية اقتصاد المعرفة وماهية البطالة وأنواعها

##### تمهيد:

تعد البطالة من أخطر وأكبر المشاكل التي تهدد استقرار الأمم والدول، وتختلف حدتها من دولة لأخرى ومن مجتمع لآخر، فالبطالة تشكل السبب الرئيسي لمعظم الأمراض الاجتماعية وتمثل تهديدا واضحا على الاستقرار السياسي.

ظهر مصطلح "الاقتصاد الجديد" أو "اقتصاد المعرفة" لأول مرة في الخمسينيات عندما بدأ الباحثون يلاحظون التطور التصاعدي لقطاعات جديدة في الدول المتقدمة على حساب قطاعي الزراعة والصناعة. هذه القطاعات الجديدة وصفت حينها بالنواة الاقتصادية جديد أو كما أطلق عليها في ذلك الوقت بمصطلح "مرحلة ما بعد

الصناعة". ظهرت أول دراسة للاقتصاد الجديد في الستينيات من القرن الماضي على يد الاقتصادي "فيرتز ماكلوب"، الذي أشار فيها إلى أن الاقتصاد الجديد يتمثل في اقتصاد الخدمات. ففي ذلك الوقت كانت الدراسات متجهة نحو دراسة وتحليل المخرجات المادية للإنتاج، وهو ما دفع ماكلوب لدراسة المنتجات المعرفية وتطوير تحليله لمفهوم "اقتصاد المعرفة" من خلال عمل علمي متميز كان له عظيم الإسهام في خروج مفهوم الاقتصاد المعرفي للنور وذلك من خلال مؤلفه "The United the in Knowledge of Distribution and Production Economy knowledge and States" (١) و"مجتمع المعرفة" "Discontinuity of Society knowledge". في الفصل الثاني عشر من كتابه (١) "Age The

### تعريف اقتصاد المعرفة:

#### اقتصاد المعرفة لغة :

الاقتصاد لغة : جاء في لسان العرب : القصد في الشيء خلاف الإفراط ، وهو ما بين الإسراف والتقتير ، والقصد في المعيشة : ان لا يسرف ولا يفتقر ، يقال : فلان مقتصد في النفقة ، وقد اقتصد ، واقتصد فلان في أمره : أي استقام (٣).  
المعرفة لغة : يقول صاحب المفردات : المعرفة : إدراك الشيء بتفكير وتدبر لأثره ، وهو أخص من العلم ، ويضاده الإنكار (٤).

#### اقتصاد المعرفة اصطلاحاً :

يعرف د. نجم عبود نجم اقتصاد المعرفة : بقوله : ( ويمكن أن نعرف اقتصاد المعرفة في سياق المفهوم الواسع للمعرفة بأنه : الاقتصاد الذي ينشئ الثروة من خلال عمليات وخدمات المعرفة " الإنشاء ، التحسين ، التقاسم ، التعلم ، التطبيق ، والاستخدام للمعرفة بأشكالها " في القطاعات المختلفة بالاعتماد على الأصول البشرية واللاملموسة وفق خصائص وقواعد جديدة ) (١).

أو قل : إن اقتصاد المعرفة هو الاقتصاد الذي سلعته المعرفة ذاتها ، فهو تدبير أمر تسويق المعرفة وتسهيل نقلها الى الآخرين مقابل بدل مادي يجعل المعرفة سلعة ترفد اقتصاد الأمم و تعود بالنفع على المحتاجين لهذه السلعة .

(١) (F, Machlup( "1962. 3) the Knowledge of Distribution and Production . press University Princeton", States United

" (١)(F, Peter D the Discontinuity of Age "1966.

(٣) فتح الباري شرح صحيح البخاري للأمام ان حجر العسقلاني دار الفكر للنشر والتوزيع

(٤) صحيح مسلم بشرح النووي - دار إحياء التراث العربي - بيروت لبنان

(١) المباركفوري، أبي العلي، تحفة الأحوذ بشرح جامع الترمذي دار الفكر للنشر والتوزيع

وبهذا ينبغي التنبيه الى الفرق بين اقتصاد المعرفة ، واستخدام المعرفة في الاقتصاد ، فالأول تكون فيه المعرفة مادة الاقتصاد ، والثاني تسخر فيه المعرفة للرقى بالاقتصاد وإنجاحه على اختلاف موارده ومجالاته<sup>(٢)</sup>.

### تعريف بورات:

الاقتصاد الذي تلعب فيه القطاعات التي تستخدم وتنتج المعلومات الدور شكل فيها الأساسي في الاقتصاد في مقابل القطاعات التقليدية التي تشكل فيها ع مليات استخدام المواد الخام والطاقة الدور الأساسي في توليد الناتج مثل الزراعة عندما تفوق معلوماتيا لهذا التعريف يعتبر الاقتصاد اقتصادا والصناعة". وفقا أعداد العمالة في القطاعات المعلوماتية العمالة في القطاعات الاقتصادية الأخرى وقد حدث ذلك في عام ١٩٦٧ في الولايات المتحدة عندما بلغت نسبة العمالة في القطاعات المعلوماتية نسبة ٥٣ في المائة من إجمالي العمالة. قام بورات باستخدام تعريف ماكلوب للاقتصاد المعرفي بتقدير مساهمة قطاعات الاقتصاد المعرفي في الناتج في الولايات المتحدة الأمريكية في عام ١٩٦٧ بنحو ٤٦ في المائة .

### تعريف مؤسسة كوفمان

شار تقرير مؤشر الاقتصاد الجديد للولايات المتحدة الذي أصدرته "مؤسسة كوفمان" في عام ٢٠٠٧ إلى أن الاقتصاد الجديد هو "مجموعة التحولات الكمية والكيفية التي ظهرت خلال الخمسة عشر عاما الماضية ، والتي قامت بتغيير الهياكل والوظائف والقواعد الاقتصادية"، فهو الاقتصاد المنتظم العالمي القائم على المعرفة - Knowledge Entrepreneur Global Economy Based ، الذي تتمثل عوامل النجاح فيه في قدرة المنشآت على توظيف المعرفة والتقنية والابتكار لإنتاج سلع وخدمات ذات قيمة مضافة مرتفعة<sup>(٣)</sup>.

### تعريف البطالة

#### أولاً: البطالة لغة:

للبطالة العديد من المعاني في اللغة نذكر منها:  
البطالة من بطل الشيء يبطل بطلاناً: ذهب ضياعاً وخساراً فهو باطل والتبطل فعل البطالة وهو اتباع الأهواء والجهالات وكذلك من بطل يبطل<sup>(١)</sup>

(٢) ابن حنبل، مسند الإمام أحمد بن حنبل. دار الفكر ط ٢ (١٩٧٨) .

(٣) Kaufman (2007) State New Economy Index Economy

(١) الفيومي، أحمد بن محمد بن علي الفيومي ثم الحموي، أبو العباس ، المصباح المنير، الناشر المكتبة العلمية بيروت، ، ٢٠٠٠، ص ٣٦-٣٧

**المطلب الثاني: تعريف البطالة في الاقتصاد الإسلامي:**

هي العجز عن الكسب وهذا العجز إما أن يكون ذاتياً كالصاغر والعته والشيخوخة والمرضى أو غير ذاتي كالاشتغال بتحصيل العلم وكذا العامل القوي الذي لا يستطيع تدبير أمور معيشتة بالوسائل المشروعة المعتادة أو الغني الذي يملك مالاً ولا يستطيع تشغيله بينما لا يعتبر التفرغ للعبادة مان العجاز<sup>(٢)</sup> أما غير ذلك فلا يتم إدراجهم تحت بناء البطالة ولا ياتم احتسابهم ضامن المستحقين للمساعدة الخاصة بالعاطلين عن العمل.

**أولاً: تعريفات أخرى للبطالة:**

١ - تعريف البطالة: إن أي شخص يتعرض لهذا المصطلح يقر بإمكانية تعريف البطالة على أنها " عدم امتهان أي مهنة". وفي حقيقة الأمر أن هذا التعريف غير واضح وغير كامل<sup>(٣)</sup>، إذ لا بد من إعطاء هذه الظاهرة حجمها الاقتصادي بعيداً عن التأويلات الشخصية.

في التعريف الشاسع للبطالة الذي أوصت به منظمة العمل الدولية، والذي ينص على أن " العاطل عن العمل هو ذلك الفرد الذي يكون فوق سن معينة بلا عمل و هو قادر على العمل و راغب فيه و يبحث عنه عند مستوى أجر سائد لكنه لا يجده"<sup>(٤)</sup>. بإثراء التعريف السابق يمكن أن نحدد الحالات التي لا يمكن أن يعتبر فيها الأفراد عاطلين عن العمل فيما يلي<sup>(٥)</sup>:

- العمال المحبطين و هم الذين في حالة بطالة فعلية و يرغبون في العمل، و لكنهم لم يحصلوا عليه و يؤسوا من كثرة ما بحثوا، لذا فقد تخلوا عن عملية البحث عن عمل. و يكون عددهم كبيراً خاصة في فترات الكساد الدوري.
- الأفراد الذين يعملون مدة أقل من وقت العمل الكامل و هم يعملون بعض الوقت دون إرادتهم، في حين أنه بإمكانهم العمل كامل الوقت.
- العمال الذين لهم وظائف و لكنهم أثناء عملية إحصاء البطالة تغيبوا بصفة مؤقتة لسبب من الأسباب كالمرض العطل و غيرها من الأسباب.
- العمال الذين يعملون أعمالاً إضافية غير مستقرة ذات دخول منخفضة، و هم من يعملون لحساب أنفسهم.
- الأطفال، المرضى، العجزة، كبار السن و الذين أحيوا على التقاعد.
- الأشخاص القادرين على العمل ولا يعملون مثل الطلبة، و الذين بصدد تنمية مهاراتهم.

(٢) قنطقجي، صالح مظهر، ٢٠١٥، ص ١٠.

(٣) ديفيد بيج واوخص، الاقتصاد الجزئي، ط٢، ديود، باريس، (١٩٩٩م) ص ٢١٤.

(٤) رمزي زكي، الاقتصاد السياسي للبطالة، مجلة عالم المعرفة، العدد ٢٢٦،

الكويت، أكتوبر ١٩٩٧، ص : ٣٩.

(٥) نفس المرجع السابق، ص ص : ١٥-١٦.

- الأشخاص المالكين للثروة و المال القادرين عن العمل و لكنهم لا يبحثون عنه.  
 - الأشخاص العاملين بأجور معينة و هم دائمي البحث عن أعمال أخرى أفضل.  
 و عليه يتبين أنه ليس كل من لا يعمل عاطلاً، و في ذات الوقت ليس كل من يبحث عن عمل يعد ضمن دائرة العاطلين<sup>(١)</sup>.

### ثانياً: مقارنة البطالة في التعريف الإسلامي والوضعي

عند استعراض تعريف البطالة في كل من الاقتصاد الإسلامي والاقتصاد الوضعي يتضح ما يلي:

- فتح التعريف الوضعي لمصطلح البطالة الباب على مصراعيه للإنسان ليتحول من عطل عن العمل إلى متسول بحجة أن مان لا يجاد عمالاً مناسباً له هو حساب المواصفات التي يضعها هذا التعريف يعتبر من البطالة.
- ضيق الاقتصاد الإسلامي التعريف فحصاره فقاط في الإنسان العاجز عن الكساب لمان لا يستطيع ذك حيث إنه إذا كان هناك شخص وكان له قدره على العمال ولا يعمل في يعتبر متكاسل ولا يصنف حسب تعريف الاقتصاد الإسلامي ضمن البطالين.
- الاقتصاد الإسلامي لم يضع شرط الرغبة لدى القادر على العمال بال مان التعريف يستشف انه بمجرد قدرة الإنسان على العمل فيجب عليه البحث عن عمل ملائم له والا فهو يعتبر آثم في نظر الإسلام.

### المبحث الثاني

#### أنواع البطالة في الإسلام وفي الفقه الوضعي

أنواع البطالة مقسمة في البحث إلى قسمين: أنواع البطالة في الإسلام وأنواعها في الفقه الوضعي ولذلك تكون على النحو التالي:

#### المطلب الأول: أنواع البطالة في الإسلام

أولاً: تنقسم أنواع البطالة في الإسلام إلى:

١. بطالة المضطر (خارج عن إرادته):

وهو الذي لا يجد عمالاً أو لا يستطيع أن يعمل لأن به مرض أو عاهة.

٢. بطالة الكسول المتخاذل (التبذيل):

وهو الذي يدعي البطالة ويتخاذل عن العمل ويتكاسل عن أدائه<sup>(١)</sup>

#### ثانياً: موقف الإسلام من البطالة:

سيتم عرض موقف القرآن الكريم مان البطالة وكيفية الاهتمام بالعمال و رباط العمال بالنجاح والفلاح وموقف السنة من البطالة وموقف الصحابة والتابعين والسلف من العمل

(١) جيمس جوارتيني و ريجارد استروب، الاقتصاد الكلي، ترجمة: عبد الفتاح عبد الرحمان و عبد العظيم محمد، دار المريخ للنشر، المملكة العربية السعودية، ١٩٩٩، ص: ٢٠٢.

(١) طشطوش، ٢٠٠٠، ص: ٥٠.

والبطالة.

### ثالثاً: موقف القرآن الكريم من البطالة:

ورد ذكر العمل في القرآن الكريم أكثر من ثلاثمائة مرة وقد قرنه القرآن الكريم بالإيمان أي أن الإسلام يشترط دائماً ترجمة إيمان المسلم إلى عمل والخطوة الأولى في الرؤية الإسلامية لمجابهة مشكلة البطالة هي تدبر القرآن الكريم وفهمه لمعرفة المكانة العليا للعمل كمفهوم إنتاجي تنموي اهتم القرآن بإبرازه في أكثر من موضع في القرآن الكريم.<sup>(٢)</sup>

#### ١- السعادة في الحياة الدنيا وفي الآخرة مصدرها العمل الصالح

قال تعالى: {مَنْ أَعْمَلَ صَالِحاً مِّن ذَكَرٍ أَوْ أُنْثَىٰ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَلَنُحْيِيَنَّهٗ حَيَاةً طَيِّبَةً وَلَنَجْزِيَنَّهُمْ أَجْرَهُمْ بِأَحْسَنِ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ} النحل ٩٧ وكما نلاحظ في الآية الكريمة أن جزاء العمل الصالح في الدنيا هو الحياة الطيبة الكريمة في الدنيا والأجر الجزيل في الآخرة وقد قال ابن عباس عن الحياة الطيبة أنها الرزق الحلال الطيب في الحياة الدنيا.<sup>(١)</sup>

#### ٢- أهل العمل الصالح مأجورون في الآخرة

وهو ما يمثل بالنسبة لهم حافزاً دائماً للعمل لقوله تعالى: {وَلَكُمْ دَرَجَاتٌ مِّمَّا عَمَلْتُمْ} ولْيُؤْفِقَهُمْ أَعْمَالُهُمْ وَهُمْ لَا يُظْلَمُونَ} الأحقاف ١٩ فالآية أكدت أن الأجر سيختلف من شخص لآخر حسب العمل الذي قام به وهو حافز كبير للمؤمنين.

#### ٣- المؤمنون مأمورون بالعمل

هي دعوة قرآنية صريحة للعمل والجد والاجتهاد وبذل أقصى الطاقات لأنها معروضة على الله عز وجل يقول تعالى (وَقُلْ أَعْمَلُوا بِسَبِيلِ اللَّهِ عَمَلِكُمْ وَرُسُولُهُ وَالْمُؤْمِنُونَ) التوبة ١١١

#### ٤- العمل هو المصدر الأساس للغنى والثروة والاستمتاع بالحياة

يقول تعالى: (وَابْتَغِ فِيمَا آتَاكَ اللَّهُ الدَّارَ الْآخِرَةَ وَلَا تَنَسْ نَصِيبَكَ مِنَ الدُّنْيَا وَأَحْسِنَ كَمَا أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكَ وَلَا تَبْغِ أَلْفَ سَادٍ فِي الْأَرْضِ إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْمُفْسِدِينَ) القصص ٧٧ يقول البغوي في تفسيره اطلب فيما أعطاك الله من الأموال والنعمة والجنة وهو أن تقوم بشكر الله فيما أنعم عليك وتنفعه في رضا الله تعالى قال مجاهد ، وابن زيد : لا تترك أن تعمل في الدنيا للآخرة حتى تنجو من العذاب ، لأن حقيقة نصيب الإنسان من الدنيا أن يعمل للآخرة.<sup>(٢)</sup>

### المطلب الثاني: أنواع البطالة في الفقه الوضعي

هناك عدة أنواع للبطالة نوردتها فيما يلي:

(٢) العربي، ١٩٦٧؛ ص ٤٦٤

(١) ابن كثير، ٢٠٠١، ص ٧٦١

(٢) البغوي، ١٩٨٩،

## أولاً: البطالة المقنعة:

هي تلك الحالة التي يتكدس فيها عدد كبير من العمال بشكل يفوق الحاجة الفعلية للعمل، ويوجد هذا الشكل في القطاع الزراعي في البلدان النامية، وكذلك في قطاعات الخدمات الخاصة والخدمات الحكومية نتيجة لالتزام الحكومات في مرحلة سابقة بتعيين خريجي الجامعات والمعاهد.

أظن أن من أمثلة البطالة الهيكلية من يعملون في القطاع الزراعي في مواسم من السنة وينقطعون في بقية العام..

وبالنسبة للبطالة المقنعة، فهي كما ذكرت تتركز في القطاعات الخدمية الحكومية كثيراً، مما ينعكس انخفاضاً في إنتاجية الفرد العامل/الموظف..

البطالة هي الحالة الاقتصادية التي يكون فيها الفرد أو الأفراد الباحثين عن وظائف لا يمكن أن ينجح في الحصول على أنفسهم يعملون اقتصادياً. مستوى البطالة يختلف مع الظروف الاقتصادية وقوى السوق الأخرى. في الأساس، وهناك خمسة أنواع من البطالة.

إن البطالة المقنعة تتمثل في الحالة التي يكون فيها فرد مؤدياً لعمل ما ويعمل فيه ولكنه لا يكفيه لتوفير أساسيات الحياة وسبل العيش الكريم .. وأيضاً مثال على البطالة المقنعة هو قيام العديد من الأفراد بعمل من الممكن أن يقوم بأدائه عدد أقل من الأفراد كواحد أو حتى اثنان فقط من هؤلاء الأفراد<sup>(١)</sup>.

ويمكن القول أيضاً أن أحد صور البطالة المقنعة هي تقاضى عدد من العمال والمأجورين لرواتبهم عن عمل لا يقومون هم فعلياً بأدائه أو بذل أي مجهود فيه .. وتلك العمالة المقصودة لا تساوى أى شئ في العمل للدرجة التي إن تم الإستغناء عنهم جميعاً فإن العمل وسيهر لن يتأثران على الإطلاق .. بل حتى لم يتأثر الإنتاج وحجمه الإجمالي في المؤسسة التي يعملون بها أو الشركة .. بل على العكس .. فقد يزيد الإنتاج في حالة رحيلهم عن حالة ما إن ظلوا فعلياً في مواقعهم الوظيفية. وتمثل الدول النامية في الأغلب البيئة الخصبة والمثالية للبطالة المقنعة .. وذلك كنتيجة طبيعية لقيام الحكومة بتعيين الأفراد في وظائف بالأجهزة الحكومية التي لا تحتاج على الإطلاق للمزيد من الموظفين والعاملين .. بل على العكس فإن تسريح العديد منهم هو الأولى من تعيين جدد .. ويكون ذلك نتيجة التزام الحكومة ببرامج إلزامية لتعيين الخريجين وخلافه .. دونما أي نظر إلى

(١) بسام العمري وآخرون، إسقاطات على مؤشرات العمالة في سلطنة عمان"، فعاليات ورشة عمل البطالة في دول مجلس التعاون لدول الخليج العربية نحو استراتيجية للحد من أثارها، الدوحة من ٢١-٢٣ أكتوبر ٢٠٠٨، ص ٧٠٧..

الاحتياج الفعلي من قبل مؤسسات الدولة لهؤلاء الخريجين أم لا .. وهو ما يسمى علميا واقتصاديا بالتكدس الوظيفي<sup>(١)</sup>. ويتضح في المجمع النهائي لتعريف البطالة المقنعة .. أنه في كل حالاتها سواء حالة الفرد المؤدى لعمل لا يكفل له تحقيق أدنى مستويات الحياة الكريمة .. أو حالة قيام عدة أفراد بأداء عمل يمكن لفرد أو فردان تأديته .. أو حالات الأفراد المتقاضين لأجور بدون أي عمل فعلي مقابل ذلك .. فإن كل هؤلاء الأفراد في تلك الحالات من البطالة المقنعة لا يؤدون عملا يتناسب مع ما يملكون فعلا من قدرات أو طاقة للعمل .. كثرت أم قلت تلك القدرات أو الطاقات.

**ثانياً: البطالة الموسمية:**

وهي نوع من البطالة التي تحدث بسبب الطبيعة الموسمية للعمل والبطالة الموسمية. الصناعات التي تتأثر البطالة الموسمية والضيافة والسياحة، وكذلك اختيار الفاكهة والمطاعم والصناعات. كما إن البطالة الموسمية غالباً ما تكون رهن الأحوال المناخية والعادات الاجتماعية التي تظهر الأنشطة الاقتصادية الموسمية التي يقتصر الإنتاج فيها خلال فصل معين من السنة كما هو الحال في القطاع الزراعي وكذلك في بعض الصناعات الاستهلاكية بحيث يتعطل الكثير من العمال خلال جزء من السنة بسبب الظروف أعلاه.

### ثالثاً: البطالة الاحتكاكية:

وهي التي تحدث بسبب تنقل قوة العمل بين المناطق والمهن المختلفة وتنشأ بسبب نقص المعلومات لدي الباحثين عن العمل ممن تتوافر لديهم فرص عمل حيث يبحث كل منهم عن الآخر. وهي حالة مؤقتة. هذا يحدث البطالة عند الفرد هو من وظيفته الحالية، ويبحث عن وظيفة أخرى. ومن المعروف أن الفترة الزمنية لتحول بين وظيفتين والبطالة الاحتكاكية. احتمال الحصول على وظيفة عالية في اقتصاد البلدان المتقدمة وهذا يقلل من احتمال البطالة الاحتكاكية. هناك برامج تأمين فرص العمل للتغلب على البطالة الاحتكاكية<sup>(٢)</sup>.

وهناك البطالة الاحتكاكية وهذا النوع من البطالة ينشأ لعدم التوافق بين الوظائف الشاغرة والافراد العاطلين عن العمل فقد تكون فرص العمل شاغرة بحاجة الى افراد ذوي مؤهلات خاصة وليس من العاطلين وفي العراق يوجد هذا النوع من البطالة منذ

(١) صندوق النقد الدولي، أفاق الاقتصاد الإقليمي منطقة الشرق الأوسط واسيا الوسطى، ابريل ٢٠١١.

(٢) المرسي كمال الدين عبدالغني، "الحل الإسلامي لمشكلة البطالة"، ط١، دار الوفاء، الإسكندرية، مصر، ٢٠٠٤، ص ١١.

فترة طويلة والناجمة عن سوء توزيع قوة العمل والذي نجم عنه انخفاض انتاجية العامل العراقي مقارنة باقرانه في دول اخرى اي ان انتاج الفرد ادنى من قدراته وخبراته ومستوى تعليمه. اما البطالة المقنعة فقد سميت بهذه التسمية على اعتباراتها غير مكشوفة والبعض يسميها البطالة المستترة وهي الناتجة عن الترهلات التي تصيب الجسد الاداري وسوء توزيع العمل وفقا للحاجات الاساسية المطلوبة، وهذا النوع من البطالة موجود بشكل واسع في الدول النامية والعربية ومنها العراق وخاصة في ظل الظروف الجديدة التي يمر بها بعد حل العديد من المؤسسات والمشاريع وتوقف عدد من المشاريع للقطاع الخاص مما اضطر العديد من العاملين الى التوجه الى مؤسسات القطاع العام التي تعاني اصلا فائضا في قوة العمل للوصول الى فرص عمل وخاصة بعد ارتفاع او زيادة مستوى الرواتب للعاملين في مؤسسات الدولة<sup>(١)</sup>.

#### رابعاً: البطالة البنائية:

وهناك البطالة البنائية أو الهيكلية وهي اشد حدة من البطالة الدورية وتمتد عموماً لفترة زمنية أطول وهذا النوع من البطالة ينتج أساساً بسبب عدم توفر عمل للأشخاص القادرين على العمل والراغبين فيه بسبب فشل السياسات التشغيلية وعدم انتظام أسواق العمل وضعف القدرة الاستيعابية للنشاط الاقتصادي وهي تشكل مجموع الاقتصاد أي بمعنى أن هذه البطالة ناتجة عن فيض الأيدي العاملة غير الفنية.

و كذلك يطلق عليها البطالة الهيكلية وهي ترجع إلى تغيرات هيكلية تصيب الاقتصاد القومي وتؤدي إلى حدوث نوع من عدم التوافق بين فرص العمل المتاحة والقدرات والمؤهلات البشرية الموجودة في سوق العمل، وهذه التغيرات قد تكون راجعة إلى تغير في هيكل الطلب على المنتجات أو تغير في الفن الإنتاجي المستخدم في إنتاج هذه المنتجات أو حتى تغيرات في سوق العمل نفسه، أو بسبب انتقال الصناعات إلى مناطق جديدة، ويعتبر هذا النوع من البطالة أخطر أنواع البطالة حيث أن المتعطل لأسباب هيكلية يجد صعوبة في الحصول على فرصة عمل كما أن فترة البحث عن عمل قد تطول، وأيضاً فإن العوامل التي أدت إلى عدم حصوله على فرصة عمل قد يصعب حلها والتغلب عليها في الأجل القصير.

هذا النوع من البطالة يحدث عندما يكون هناك عدم توافق من العمال المهرة والشواغر الوظيفية في سوق العمل. بعض من الأسباب التي أدت إلى البطالة الهيكلية هي الجمود الجغرافي (صعوبة في الانتقال إلى مكان العمل الجديد)، والجمود المهنية (صعوبة في تعلم مهارة جديدة)، والتغير التكنولوجي (إدخال تقنيات وتكنولوجيات جديدة

(١) الأمم المتحدة وجامعة الدول العربية، التقرير العربي الثالث حول الأهداف التنموية للألفية ٢٠١٠ وأثار الأزمات الاقتصادية العالمية على تحقيقها، ص س.

التي تحتاج إلى أقل قوة العمل). البطالة الهيكلية ويتوقف معدل النمو للاقتصاد، وأيضا على هيكل هذه الصناعة<sup>(١)</sup>.

**خامساً: البطالة الدورية :**

يحدث هذا النوع من البطالة عندما يكون هناك خطر حدوث ركود اقتصادي. عندما يكون هناك تباطؤ في الاقتصاد، على مستوى الطلب الكلي على السلع والخدمات وانخفاض الطلب على العمالة ينخفض. في ذلك الوقت من الركود، والعمال غير المهرة والفائض أصبح عاطلا عن العمل.

أن هناك أنواعا عديدة من البطالة التي يعيشها الاقتصاد العراقي فهناك البطالة الدورية وتسمى بالبطالة الانكماشية وهي بطالة متجددة ناتجة عن الكساد والانكماش الاقتصادي وانخفاض الطلب على السلع والخدمات المنتجة ويضيف قائلا: إن الظروف المستجدة والتغيرات الاقتصادية المحتملة حيث أداء السياسات الاقتصادية وطول مدة الحصار الاقتصادي أسهم في ظهور هذا النوع من البطالة حيث توقفت العديد من المشاريع المختلفة والخاصة عن العمل بسبب المنافسة الشديدة بين منتجاتها والمنتجات المستوردة على مستوى الأسعار والجودة والنوعية بعد رفع القيود والضرائب على السلع والمنتجات المستوردة مما أسهم في تسريح العديد من العمال وأصبحوا في عداد العاطلين عن العمل<sup>(١)</sup>.

والى جانب أنواع البطالة المشار إليها توجد أنواع أخرى للبطالة ومنها البطالة الفنية التي تشير إلى أن التقدم العلمي التكنيكي لا بد وان يترك آثارا جانبية على المجتمع وبالتالي فان التطور التكنولوجي له تأثير في نشوء البطالة.

**المطلب الثالث: علاج مشكلة البطالة:**

**أولاً: الأساليب الاقتصادية والاجتماعية لمواجهة البطالة**

تختلف أساليب معالجة مشكلات البطالة من مجتمع إلى آخر باختلاف درجة تطوره الاقتصادي وتقدمه الاجتماعي. ومن ثم تصنف السياسات في هذا المجال وفق مجموعات ثلاث:

- ١- الدول الرأسمالية المتقدمة صناعياً
- ٢- والدول النامية

(١) طعمة الجواربة، " الأسلوب الأمثل لتدعيم برامج تشغيل الشباب من منظور المنظمات العمالية في الوطن العربي"، بحث مقدم في المؤتمر العربي الاول لتشغيل الشباب، منظمة العمل العربية ووزارة العمل والضمان الاجتماعي الجزائرية، الجزائر، ١٥-١٧ نوفمبر ٢٠٠٩، ص ٢٠٢.

(١) منظمة الأغذية والزراعة للأمم المتحدة، حالة الأغذية والزراعة، روما، ٢٠١١، ص ١٦.

- ٣- والدول الاشتراكية.  
وسيتناولها البحث تفصيلاً كالآتي:
- ١- سياسة الدول الرأسمالية المتقدمة صناعياً:  
تتمثل هذه السياسة بخطوطها العريضة في ما يأتي:
- أ- بذل الجهود لمواجهة التقلبات الموسمية بالإجراءات التي توزع الناتج على مدى العام أو تحسن توقيته.
- ب- تقليل مدى التقلبات على الطلب العام باتخاذ جملة من الإجراءات، منها زيادة الإنفاق الحكومي.
- ت- التأثير في النشاط الاقتصادي من خلال الإجراءات النقدية والمالية.
- ث- إعادة تنظيم هيكل التعليم والتأهيل من أجل تزويد الأيدي العاملة بالمعلومات اللازمة لاكتساب الخبرة العملية الضرورية.
- ج- تسهيل حرية تنقل الأيدي العاملة، والتشجيع على ذلك في وقت الأزمات.
- ح- تجميد الأجور وضغط تعويضات البطالة اعتماداً على آلية الأسعار والتضخم النقدي<sup>(١)</sup>.
- ٢- سياسة الدول النامية:
- تتحدد الاتجاهات العامة لسياسة البلدان النامية لمواجهة مشكلة البطالة بما يأتي:
- أ- إيجاد العمالة في القطاع الحديث.
- ب- الاستخدام الأكمل للطاقت الاقتصادية القائمة
- ت- مساعدة الصناعات الصغيرة.
- ث- النهضة بالعمالة في القطاع التقليدي.
- ج- الإصلاح الزراعي.
- ٣ - سياسة الدول الاشتراكية:
- يقوم النظام الاشتراكي على أساس الملكية الجماعية لوسائل الإنتاج الأساسية وتحويل الزراعة على قاعدة التعاون الإنتاجي مما يشكل الأساس الموضوعي لتطوير الاقتصاد تطويراً منهجياً على أساس الخطط التي تقرها الدولة.
- وتتكون مهام خطة الدولة للعمالة انطلاقاً من مبادئ منهجية معينة، من شأنها وضع أساس للتطور المنتظم للإنتاج، وتشغيل قوة العمل، والزيادة المطردة في رفاهية السكان<sup>(١)</sup>.

(١) محمد عبدالرحيم بن حمادي، " الخصائص الاقتصادية وأزمة البطالة في موريتانيا مقارنة ببعض الدول العربية، مجلة بحوث اقتصادية عربية، سوريا، العدد ٤٧، صيف ٢٠٠٩، ص ١٥٦. الأردن، سوريا، لبنان، مصر، تونس، المغرب.

إن مسائل العمالة على اختلافها، ومع تنوع أحوالها، وتعدد الدول الاشتراكية التي تظهر فيها، تتميز طريقة معالجتها بخصائص مشتركة أهمها:

أ- تخطيط استخدام القوى العاملة بما يضمن تشغيلها الكامل وفق الأهداف المحددة في الخطة العامة للدولة وهذا يعد أحد الجوانب الأساسية للتوازن في الخطة.

ب- تخطيط الاحتياجات المستقبلية للقوى العاملة لكل من قطاعات الاقتصاد الوطني، وهذا هو جانب الطلب على القوى العاملة.

ت- تخطيط الالتزامات الملقاة على عاتق المؤسسات التعليمية والتدريبية والثقافية في الخطة وهذا هو جانب العرض على القوى العاملة<sup>(١)</sup>.

**الاقتصاد المعرفي ومشكلة البطالة:**

ونظراً لما يعانيه الاقتصاد العربي من معوقات واختلالات في الهيكل الانتاجي ، وضعف القطاع الخاص والاختلال في هيكل التجارة الخارجية ، وحجم المديونية وظاهرتي التضخم والبطالة وتقشي الفساد المالي والاداري، كانت مسوغاً للبحث عن اليه للتحول بالاقتصاديات العربية بعد فشل الاساليب التنموية التقليدية من القيام بمهمة التنمية وتكوين مشروعاً عربياً لاهم وسائل الاقتصاد المعرفي.

وعلى الرغم من امتلاك البلدان العربية للموارد المادية والبشرية فضلاً عن موروثها الاقتصادي والمعرفي الكبير لكنها ظلت اقتصاديات متخلفة تعتمد الاجراءات الاقتصادية التقليدية وتواجه تحديات كثيرة منها ضعف القطاع الخاص فضلاً عن الاختلالات الهيكلية وحجم المديونية والبطالة وقلة الاستثمارات وتقشي ظاهرة الفساد المالي والاداري وغيرها من التحديات التي يعانيها الاقتصاد العربي ، مما يتطلب السعي الجاد للتحول من الاقتصاد التقليدي والذي يركز على اقتصاد الندرة الى الاقتصاد المعرفي ، والذي يعد اقتصاد الوفرة من خلال رؤية مستقبلية واضحة وجادة لآلية التحول . ولكون مؤسساتنا تتمثل اساساً في مؤسسات صغيرة ومتوسطة لا يمكنها انشاء وحدات متخصصة للذكاء في جمع ومعالجة المعلومات بسبب ضعف امكانياتها مما يتوجب على الحكومة القيام بهذه المهمة ابتداءً من خلال تبني مشروع مقترح للذكاء الاقتصادي من اجل النهوض بواقع الاقتصاد العربي وامكانية مساهمته في تحقيق التنمية المنشودة.<sup>(١)</sup>

وفي سياق متصل أصبحت قضية المرونة في سوق العمل من القضايا الأساسية التي تتعلق بجانبين أساسيين وهما معالجة مشكلة البطالة وتحسين البيئة الاستثمارية.

(١) ياسر ابديع، " الربيع العربي سد فجوة الوظائف"، مجلة التمويل والتنمية ، صندوق النقد الدولي، يونيو ٢٠١١، ص ٣٧.

(١) نبيل الجنابي، مرجع سابق

وتعتبر العديد من الأوراق أن عوائق (عدم مرونة) سوق العمل، من الأسباب القوية التي تؤدي إلى تعميق مشكلة البطالة في الاقتصاد، فيما لم تؤكد أوراق أخرى هذه النتائج. من جهة أخرى، هناك اتفاق في الأدب الاقتصادي على أن الأداء الاقتصادي (نمو الإنتاجية، التضخم، الكثافة الرأسمالية) يؤثر بشكل حاسم على معدل البطالة، لجهة زيادة فرص التشغيل وامتصاص البطالة عند تحسن أداء هذه المؤشرات<sup>(١)</sup>.

### المبحث الثالث

#### البطالة في السودان

#### المطلب الأول: تمهيد:

إن مشكلة البطالة من أخطر المشكلات التي تواجه البلاد نظراً لما لها من آثار سلبية خطيرة على المستويات الاقتصادية والاجتماعية والأمنية ، فعلى المستوى الاقتصادي تفقد الدولة عنصراً هاماً من عناصر التنمية ألا وهو عنصر الموارد البشرية وذلك سواء من خلال عدم الاستفادة بهم وتهميشهم أو من خلال هجرتهم إلى الخارج . أما اجتماعياً فإن البطالة توفر الأرض الخصبة لنمو المشكلات الاجتماعية وجرائم العنف والسرقة والقتل والاعتصاب والانتحار... الخ ، وأمنياً تؤدي إلى انتشار ظاهرة الإرهاب الذي يجد في العاطلين عن العمل ملاذاً له حيث يستغل نعمتهم على حكوماتهم من أجل خدمة أغراضه وأهدافه.

#### جدول تقديرات القوي البشرية والقوي العاملة للأعوام ٢٠٠٧-٢٠١١م (بالمليون)

| البيان        | ٢٠٠٧ | ٢٠٠٨ | ٢٠٠٩ |
|---------------|------|------|------|
| القوي البشرية | ١١.٠ | ١١.٦ | ١٢.٠ |
| القوي العاملة | ٨.٩  | ٩.٣  | ٩.٦  |
| المتبطلين     | ٢.٢  | ٢.٣  | ٢.٤  |

#### إسقاطات-وزارة العمل- الإدارة العامة للتخطيط والمتابعة

وتتلخص أسباب تزايد معدلات البطالة في الآتي:-

أ- عدم وجود تصور وتخطيط واضح لسياسة التوظيف يمكن ان تراعي معيار الكفاءة والمؤهلات العلمية ومدى استيعاب واحتياجات المؤسسات الحكومية للاختصاصات المختلفة .

ب- استئراء ظاهرة الوساطة والمحسوبية والولاءات الحزبية والتي اضيفت اليها ظاهرة الانتماءات القبلية الضيقة وعدم الاكتفاء بانتماء المواطن الى وطنه وما يتمتع به من مؤهل علمي .

(١) حرب، بيان (٢٠٠٦)، (البطالة ومكافحتها في الخطة الخمسية العاشرة، ندوة الثلاثاء

الاقتصادية التاسعة ٧. ص، ٢٠٠٦ / ٢ / ١٤ ، دمشق، عش

- ت- التأثيرات السلبية للتعيينات التي تتم بموجب شهادات مزورة وما يترتب عليها من امتيازات ورواتب غير مستحقة وغير مبررة.
- ث- عدم موازنة مخرجات التعليم مع سوق العمل .
- ج- ضعف المستوى التعليمي والمهارى لخريجي الجامعات .
- ح- عدم الاهتمام بالتعليم الفني والتقني .
- خ- مساهمة الحكومات غير المباشرة من خلال فرض الضرائب والاستقطاعات وغيرها على الأعمال الخاصة مما يضعف رغبة الإنسان في العمل عندما يشعر بأنه يعمل ويكدح دون أن يتمتع بثمار كده واجتهاده.
- د- ثقافة المجتمع السوداني تجاه العمل ، ورفض أعمال بعينها كالتمريض والجيش وما إلى ذلك من المهن.

ذ- عدم تشجيع الأولاد على العمل وممارسته في العطل الدراسية.

ر- النظرة المادية للعمل.

ز- الولوج بالتعليم النظامي والرغبة في نيل الدرجات العلمية.

### ثالثاً: حلول مشكلة البطالة في السودان

١- جهات عديدة تعمل على معالجة مشكلة البطالة منها:

- أ- مشروع تشغيل الخريجين
- ب- مؤسسات التمويل الأصغر
- ت- حضانات الخريجين.
- ث- والاستخدام المنتج
- ج- والاتحاد الوطني للشباب السوداني
- ح- وبرنامج الأسر المنتجة وغيرها
- ٢- المعالجات التي قدمتها تلك الجهات:
- أ- إيجاد فرص عمل للشباب في القطاعين العام والخاص.
- ب- تمويل مشاريع تنموية.
- ت- التأهيل والتدريب وإكساب مهن ومهارات جديدة.

### خامساً: مقترحات وحلول أخرى لمشكلة البطالة في السودان:

يمكن إضافة المعالجات التالية:-

١. الاستمرار في التدريب التحويلي .
٢. إعادة النظر في العمل بالمشاهدة .
٣. تغيير ثقافة المجتمع السوداني بحيث تعلي من قيمة العمل وتستهن البطالة مهما كانت الدواعي والأسباب بتسخير وسائل الإعلام المقروءة والمسموعة والمشاهدة.

٤. توجيه السينما والمسرح وإدارات الدراما بالإذاعة والتلفزيون لا نتاج عمل درامي يسهم في معالجة هذه المشكلة إعلاء لقيم العمل واستهجاناً للعطالة<sup>(١)</sup>.
٥. توجيه جميع مؤسسات التربية والتثقيف من مدارس وجامعات ودور العبادة والأندية الشبابية ودور الروابط وغيرها للطرق المستمر على مشكلة العطالة وبيان الموقف الشرعي والاجتماعي والأخلاقي السليم تجاه العمل.
٦. نشر ثقافة وفلسفة العمل الحر بين الشباب.
٧. نشر التجارب الرائدة للناجحين في الأعمال الحرة والفنية والتقنية.
٨. نشر وإبراز التجارب الناجحة في الثقافة والمعرفة والإسهام العلمي دون الحصول على درجة علمية مرموقة.
٩. عدم تصنيف العمل إلى رفيع ووضيع فالرفعة والوضاعة صفات للبشر وليس للأعمال والمهن.
١٠. ممارسة العمل كقيمة بغض النظر عن الحاجة إلى المال أو عدمه فربما نستغني عن العمل - اليوم - لمال وراثته أو ثراء هبط علينا فجاءة ونحتاج إليه غداً.
١١. الاهتمام بتنمية المهن والمهارات أكثر من الاهتمام بالدراسة النظرية.
١٢. الاهتمام بتمويل المشاريع وخلق فرص الاستثمار وعدم التعويل على خلق الوظائف.
١٣. تشجيع الشباب على العمل لاكتساب الخبرة ولو بدون عائد مادي فقد تؤهلهم هذه الخبرات لأعمال ووظائف مجزية في المستقبل.
١٤. تشجيع الأعمال الهامشية والحض عليها في الحالات التالية:-
  - i. عندما يكون الإنسان في فترة انتظار بعد تخرجه من الجامعة أو عند فقدته لوظيفته أو عمله لأي سبب من الأسباب.
  - ii. عندما لا يملك الشخص شهادة تؤهله للوظيفة أو مهارة وخبرة تمكنه من فتح عمل خاص فالعمل الهامشي أفضل من العطالة أو الانحراف.
  - iii. للطلاب الفقراء الذين يرغبون في إكمال دراستهم لسداد المصروفات أو مساعدة أسرهم.
  - iv. وعلى الدولة إلغاء أو تخفيض أو تقسيط الرسوم التي تحصلها من أصحاب الأعمال الخاصة وتسهيل إجراءات الحصول على التصديق ووقف الكشاشات والحملات فهؤلاء (أشراف) رفضوا الانحراف لكسب المال واستتكفوا البقاء في منازلهم حتى لا يكونوا عالة على غيرهم

(١) بشير الدباغ و عبد الجبار الجرمود، مقدمة في الاقتصاد الكلي، دار المناهج للنشر و التوزيع، الأردن، الطبعة الأولى، ٢٠٠٣، ص : ٣٩١.

## الخاتمة

## أولاً: النتائج

- (١) وجود تأثير ملموس لاقتصاد المعرفة في تطوير التجارة الالكترونية من خلال قيامها بتنشيط المبيعات وتوفير قنوات جديدة للبيع واختزال دورة الحياة لتلك المنتجات والخدمات وتحسينها وإيصالها بأسرع وقت للمستهلكين
  - (٢) وجود علاقة تأثير مباشرة بين الاقتصاد المعرفي وتحقيق متطلبات تنمية المشروعات الصغيرة من خلال تأثيره في تحسين جودة الانتاج وزيادته وحماية المشروع من المخاطر ودخول الاسواق الجديدة
  - (٣) تعتبر مشكلة البطالة في الدول العربية من الموضوعات التي تتسم بالاستمرارية نظراً لتشعبها وتعقدها يوماً بعد آخر لاسيما بعد قيام الحكومات بتنفيذ مشروعات الإصلاح وإعادة الهيكلة والسعي نحو الانضمام لمنظمة التجارة العالمية
  - (٤) ارتفاع نسبة البطالة على المستويين الكلي والجزئي في الدول العربية ، لاسيما بين صفوف قطاعات الشباب والمرأة .
  - (٥) اشترك معظم الدول العربية في تبني التخصيص كأحد عناصر التصحيح وإعادة الهيكلة الاقتصادية، مع الإشارة إلى وجود تفاوت في درجة قبول وتبني التخصيص ومراحل التنفيذ.
  - (٦) أن بعض الدول العربية قد قطعت شوطاً في مجال الإصلاح الاقتصادي وعملية التخصيص، كما أن هناك دول عربية ما زالت في بداية الطريق وأخرى لم تبدأ بهذه العملية بعد مراجعة وتقييم مسيرة العملية التدريبية التي تنفذ من قبل المعاهد والمراكز والمؤسسات المعنية بتدريب القوى العاملة المواطنة سواء كانت هذه المعاهد والمراكز تابعة للقطاع العام أو تابعة للقطاع الخاص.
- ثانياً: اهم التوصيات**
- واستناداً على ذلك يوصي البحث بالآتي:-
  - (١) الاستفادة من المنظمات والهيئات العربية في حل إشكاليات البطالة لا سيما في المناطق الريفية من خلال توطين المشروعات الزراعية والصناعية والخدمية المختلفة.
  - (٢) العمل على تطبيق نظام الحد الأدنى للأجور، وذلك لدفع مؤسسات القطاع الخاص لتوظيف القوى العاملة المواطنة.
  - (٣) الحد من عملية استقدام القوى العاملة الأجنبية وحصرها في مهن محددة.
  - (٤) تنظيم وتقنين عملية استقدام العمالة الأجنبية للحد من عملية المتاجرة بها وإتاحة فرص عمل أمام القوى العاملة المواطنة.

## المصادر والمراجع

## أولاً: المصادر:

- القرآن الكريم

- الحديث النبوي الشريف

## ثانياً: المراجع العربية

١. ابن حنبل، مسند الإمام أحمد بن حنبل. دار الفكر ط ٢ (١٩٧٨) .
٢. ابن كثير، تفسير القرآن العظيم، ٢٠٠١، ص ٧٦١
٣. الأمم المتحدة وجامعة الدول العربية، التقرير العربي الثالث حول الأهداف التنموية للألفية ٢٠١٠ وأثار الأزمات الاقتصادية العالمية على تحقيقها، ص س.
٤. بسام العمري وآخرون، إسقاطات على مؤشرات العمالة في سلطنة عمان"، فعاليات ورشة عمل البطالة في دول مجلس التعاون لدول الخليج العربية نحو استراتيجية للحد من أثارها، الدوحة من ٢١-٢٣ أكتوبر ٢٠٠٨، ص ٠٧..
٥. بشير الدباغ و عبد الجبار الجرمود، مقدمة في الاقتصاد الكلي، دار المناهج للنشر و التوزيع، الأردن، الطبعة الأولى، ٢٠٠٣، ص : ٣٩١.
٦. البغوي، ١٩٨٩
٧. جيمس جوارتيني وريجار استروب، الاقتصاد الكلي، ترجمة: عبد الفتاح عبد الرحمان و عبد العظيم محمد، دار المريخ للنشر، المملكة العربية السعودية، ١٩٩٩، ص : ٢٠٢.
٨. حرب، بيان (٢٠٠٦)، البطالة ومكافحتها في الخطة الخمسية العاشرة، ندوة الثلاثاء الاقتصادية التاسعة ٧. ص، ٢٠٠٦ / ٢ / ١٤، دمشق، عش
٩. ديفيد بيج واوخس، الاقتصاد الجزئي، ط ٢، ديود، باريس، (١٩٩٩م) ص ٢١٤
١٠. رمزي زكي، الاقتصاد السياسي للبطالة، مجلة عالم المعرفة، العدد ٢٢٦، الكويت، أكتوبر ١٩٩٧، ص : ٣٩.
١١. صندوق النقد الدولي، أفاق الاقتصاد الإقليمي منطقة الشرق الأوسط واسيا الوسطى، ابريل ٢٠١١.
١٢. طشطوش، هايل عبد المولى، مفهوم التمويل في الاقتصاد الإسلامي " ٢٠٠٠، ص ٥٠
١٣. طعمة الجواربة، " الأسلوب الأمثل لتدعيم برامج تشغيل الشباب من منظور المنظمات العمالية في الوطن العربي"، بحث مقدم في المؤتمر العربي الاول لتشغيل الشباب، منظمة العمل العربية ووزارة العمل والضمان الاجتماعي الجزائرية، الجزائر، ١٥-١٧ نوفمبر ٢٠٠٩، ص ٠٢.
١٤. العربي، ١٩٦٧، ص ٤٦٤

١٥. علة، مراد، (٢٠١١) جاهزية الدول العربية للاندماج في اقتصاد المعرفة -دراسة نظرية تحليلية المؤتمر العالمي الثامن للاقتصاد والتمويل الإسلامي، الدوحة، قطر.
١٦. فتح الباري شرح صحيح البخاري للأمام ان حجر العسقلاني دار الفكر للنشر والتوزيع
١٧. الفيومي، أحمد بن محمد بن علي الفيومي ثم الحموي، أبو العباس ، المصباح المنير، الناشر المكتبة العلمية بيروت،، ٢٠٠٠، ص٣٦-٣٧
١٨. قنطججي، صالح مظهر، ضوابط الاقتصاد الإسلامي في معالجة الأزمات ... ١١ من شوال ١٤٢٩هـ الموافق يوم ١١ من أكتوبر ٢٠٠٨م، مركز صالح عبد الله كامل، القاهرة. د.
١٩. المباركفوري، أبي العلي، تحفة الأحوزي بشرح جامع الترمذي دار الفكر للنشر والتوزيع
٢٠. المحجوب، دراسات اقتصادية إسلامية، ص ٤١
٢١. محمد عبدالرحيم بن حمادي، " الخصائص الاقتصادية وأزمة البطالة في موريتانيا مقارنة ببعض الدول العربية، مجلة بحوث اقتصادية عربية، سوريا، العدد ٤٧، صيف ٢٠٠٩، ص ١٥٦. الأردن، سوريا، لبنان، مصر، تونس، المغرب.
٢٢. المرسي كمال الدين عبدالغني، " الحل الإسلامي لمشكلة البطالة"، ط١، دار الوفاء، الإسكندرية، مصر، ٢٠٠٤، ص ١١.
٢٣. مسلم، الإمام، صحيح مسلم بشرح النووي - دار إحياء التراث العربي - بيروت لبنان
٢٤. منظمة الأغذية والزراعة للأمم المتحدة، حالة الأغذية والزراعة، روما، ٢٠١١، ص ١٦.
٢٥. نبيل الجنابي، الذكاء الاقتصادي، المدخل الحديث للاقتصاد المعرفي، ٢٠٠٨م
٢٦. ياسر ابديع، " الربيع العربي سد فجوة الوظائف"، مجلة التمويل والتنمية ، صندوق النقد الدولي، يونيو ٢٠١١، ص ٣٧.

#### ثالثاً: المراجع الأجنبية:

- 27.F, Machlup( "1962. 3) the Knowledge of Distribution and Production . press University Princeton", States United . F, Peter D the Discontinuity of Age "1966.
- 28.Kaufman (2007) State New Economy Index Economy



## حكم الجراحة التجميلية للأنف

إعداد

نجاح شاهر العتيبي

د. أمنان بنت محمد بن عبد المجيد تلمساني

Doi: 10.33850/jasis.2020.73446

القبول : ٢٨ / ٢ / ٢٠٢٠

الاستلام : ٢٨ / ١ / ٢٠٢٠

### المستخلص:

الجمال يكون في الصورة بحسن التركيب يدركه البصر، ويلقيه في ألقاب، فتتعلق به النفس من غير معرفة. وفي الأخلاق باشتغالها على الصفات المحمودة: كالعلم، والعفة، والحلم، وفي الأفعال: بوجودها ملائمة لمصالح الخلق، وجلب المنفعة إليهم، وصرف الشر عنهم. ومع هذا الحث على التجميل والزينة إلا أنها قيدت بقيود معينة سيأتي ذكرها في ثنايا البحث، وحيث إن الأنف من الأجزاء الظاهرة والأساسية والجمالية في الوجه؛ لبروزه وموقعه هذا الموقع من الوجه فإن أي تشوه في شكله يكون ملحوظا ومؤثرا في شكل الوجه كله كما أن موقعه بهذا الشكل البارز يجعله عرضة للإصابات المختلفة، وحيث إن جراحة تجميل الأنف أصبحت أكثر أنواع الجراحات التجميلية شيوعا، والهدف منها تغيير مظهر الأنف كليا أو جزئيا إما تصغيرا أو تكبيرا، وإما بإزالة البروز، وتحسين بعض العيوب والتشوهات الخلقية (كاعوجاجه أو رفع أرنبته) رأيت من الأهمية بمكان أن أوضح حكم إجراء هذا النوع من الجراحات حلا وحرمة مع بيان الدوافع للإقبال على هذا النوع منها متبعا في ذلك المنهج الاستقرائي ثم الوصفي ثم الاستنباطي، وكان هدفي من هذه الدراسة فضلا عن بيان حكمها والدوافع الداعية إليها، بيان الأضرار والمنافع الناتجة عنها، ووضع القواعد والضوابط التي يمكن تطبيقها على هذا النوع من الجراحه.

### المقدمة

إن الحمد لله، نحمده و نستعينه ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا ومن سيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضلّ له، ومن يضلّل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن نبينا محمداً عبده ورسوله، صلى الله عليه وعلى آله وأصحابه وسلّم تسليمًا كثيرًا إما بعد :

خلق الله تبارك وتعالى الإنسان في أكمل وأتم وأجمل صورة وأفضل هيئة قال تعالى (لَقَدْ خَلَقْنَا الْإِنْسَانَ فِي أَحْسَنِ تَقْوِيمٍ) <sup>(١)</sup> وقال تعالى (الَّذِي خَلَقَكَ فَسَوَّاكَ فَعَدَلَكَ) (٢) وأودع الله - عز و جل- غريزة حب الجمال والتجمل والتزين في الإنسان -وخصوصا النساء- فقال -عز من قائل- " يَا بَنِي آدَمَ خُذُوا زِينَتَكُمْ عِنْدَ كُلِّ مَسْجِدٍ وَكُلُوا وَاشْرَبُوا وَلَا تُسْرِفُوا إِنَّهُ لَا يُحِبُّ الْمُسْرِفِينَ " (٣) فالخطاب في الآية عام لجميع بني آدم وإن كان واردا في سبب خاص فالاعتبار بعموم اللفظ لا بخصوص السبب فالذي ينبغي للأمة التجمل بالثياب عند حضور مشاهد الخير مع القدرة <sup>(٤)</sup>

وبما أنه طلب في الآية أخذ الزينة فذلك أمر تجاوز طلب الستر إلى ما هو أكمل منه وهو التجمل فمن تجمل بالثياب فقد ستر عورته وزاد التجمل <sup>(٥)</sup> كما أن هذه الآية لمحت إلى سماحة الإسلام ويسره في الدعوة إلى التوسط في شأن الزينة والتجمل <sup>(٦)</sup> كما حث على ذلك النبي -صلى الله عليه وسلم- فقد روى الحاكم في مستدرك-كتاب الإيمان حديث (٦٩) عن عبد الله بن مسعود -رضي الله عنه- قال : قال رسول الله -صلى الله عليه وسلم- قَالَ: «لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ مَنْ كَانَ فِي قَلْبِهِ حَبَّةٌ مِنْ كِبَرٍ» فَقَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنَّهُ لَيُعْجِبُنِي أَنْ يَكُونَ ثَوْبِي جَدِيدًا، وَرَأْسِي دَهِينًا، وَشِرَاكُ نَعْلِي جَدِيدًا، قَالَ: وَذَكَرَ أَشْيَاءَ حَتَّى ذَكَرَ عِلَاقَةَ سَوْطِهِ، فَقَالَ: «ذَلِكَ جَمَالٌ، وَاللَّهُ جَمِيلٌ يُحِبُّ الْجَمَالَ، وَلَكِنَّ الْكِبَرَ مَنْ بَطِرَ الْحَقُّ وَازْدَرَى النَّاسَ» <sup>(٧)</sup>.

(١) سورة التين الآية (٤)

(٢) سورة الآية الانفطار (٧)

(٣) سورة الأعراف الآية (٣١)

(٤) تفسير حدائق الروح والريحان في روابي علوم القرآن، لمحمد الأمين بن عبد الله الأرمي الشافعي، إشراف ومراجعة: الدكتور هاشم محمد علي بن حسين مهدي، الناشر: دار طوق النجاة، بيروت - لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤٢١ هـ - ٢٠٠١ م: ٢٨٨/٩.

(٥) التفسير الوسيط للقرآن الكريم، لمجموعة من العلماء بإشراف مجمع البحوث الإسلامية بالأزهر، الناشر: الهيئة العامة لشئون المطابع الأميرية، ط: الأولى، (١٣٩٣ هـ = ١٩٧٣ م) ١٤١٠/٣.

(٦) الموسوعة القرآنية، خصائص السور، لجعفر شرف الدين، تح: عبد العزيز بن عثمان التويجزي، الناشر: دار التقريب بين المذاهب الإسلامية - بيروت، ط: الأولى - ١٤٢٠ هـ، ٩٢/٣.

(٧) المستدرك على الصحيحين، لأبي عبد الله الحاكم محمد بن عبد الله بن محمد ابن البيع (ت: ٤٠٥ هـ)، تح: مصطفى عبد القادر عطا، الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت، ط: الأولى، ١٤١١ - ١٩٩٠/٧٨. قال الحاكم: «هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ، وَقَدْ اخْتَجَا جَمِيعًا بِرُؤَاثِهِ وَلَهُ شَاهِدٌ آخَرٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ».

والجمال يكون في الصورة بحسن التركيب يدركه البصر، ويلقيه في ألقاب، فتتعلق به النفس من غير معرفة. وفي الأخلاق باشتغالها على الصفات المحمودة: كالعلم، والعفة، والحلم، وفي الأفعال: بوجودها ملائمة لمصالح الخلق، وجلب المنفعة إليهم، وصرف الشر عنهم<sup>(٨)</sup>.

ومع هذا الحث على التجميل والزينة إلا أنها قيدت بقيود معينة سيأتي ذكرها في ثنايا البحث، وحيث إن الأنف من الأجزاء الظاهرة والأساسية والجمالية في الوجه؛ لبروزه وموقعه هذا الموقع من الوجه فإن أي تشوه في شكله يكون ملحوظا ومؤثرا في شكل الوجه كله كما أن موقعه بهذا الشكل البارز يجعله عرضة للإصابات المختلفة، وحيث إن جراحة تجميل الأنف أصبحت أكثر أنواع الجراحات التجميلية شيوعا، والهدف منها تغيير مظهر الأنف كلياً أو جزئياً إما تصغيراً أو تكبيراً، وإما بإزالة البروز، وتحسين بعض العيوب والتشوهات الخلقية (كاعوجاجه أو رفع أرنبتها) وإما بتحسين الخلل الوظيفي، وقد يكون الهدف منها عامل نفسي يسبب ضرراً لمريدي إجراء هذا النوع من الجراحة، ونظراً لتوسع كثير من الناس في هذا العصر في التجميل والزينة في اللباس والمسكن، وتجاوزوا الحدود المألوفة في زينة البدن والجسد، وعدم الاقتصاد على استخدام أدوات التجميل، واللجوء إلى الجراحات التجميلية التي يرون أنها تزيد العضو جمالاً، فضلاً عن انتشار المراكز والعيادات والمستشفيات المتخصصة في ذلك أيضاً كثرة الدعاية إليها وكثرة المقبلين والمقبلات عليها.

رأيت من الأهمية بمكان أن أوضح حكم إجراء هذا النوع من الجراحات حلاً وحرمة مع بيان الدوافع للإقبال على هذا النوع منها متبعاً في ذلك المنهج الاستقرائي ثم الوصفي ثم الاستنباطي، وكان هدفي من هذه الدراسة فضلاً عن بيان حكمها والدوافع الداعية إليها، بيان الأضرار والمنافع الناتجة عنها، ووضع القواعد والضوابط التي يمكن تطبيقها على هذا النوع من الجراح.

### المبحث الأول

#### التعريف بمفردات البحث

مفردات العنوان عبارة عن أربع كلمات هن (حكم- جراحة- الأنف- التجميلية) أولاً: تعريف الكلمة الأولى: الحكم

(٨) البحر المحيط في التفسير، لأبي حيان محمد بن يوسف بن علي بن يوسف بن حيان (ت: ٧٤٥هـ) تح: صدقي محمد جميل، الناشر: دار الفكر - بيروت، ط: ١٤٢٠ هـ ٥٠٧/٦.

الحكم عند أهل اللغة: مصدر حكم والأصل فيه المنع يقال حكمت عليه بكذا أي منعته من خلافه فلم يقدر على الخروج من ذلك<sup>(٩)</sup> ويطلق على عدة معان منها: - العلم والفقه (١٠) ومن ذلك قوله تعالى (وَأَتَيْنَاهُ الْحُكْمَ صَبِيًّا) (١١) أي علما وفقها.  
ومنها: الحكمة يقال إن من الشعر لحكمة أي حكما ومنه ما روي عن عتبة بن عبد أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "الخلافة في قریش، والحكم في الأنصار، والدعوة في الحبشة، والهجرة في المسلمين، والمهاجرين بعد"<sup>(١٢)</sup> وخصهم بالحكم؛ لأن أكثر فقهاء الصحابة منهم<sup>(١٣)</sup> وقال عبد الرؤف المناوي: (والحكم في الأنصار) أي الإفتاء؛ لأن أكثر فقهاء الصحابة منهم<sup>(١٤)</sup>.  
ومنها: والقضاء بالعدل<sup>(١٥)</sup>.  
ومنه قوله تعالى: (يَا دَاوُدُ إِنَّا جَعَلْنَاكَ خَلِيفَةً فِي الْأَرْضِ)<sup>(١٦)</sup>.

(٩) المصباح المنير في غريب الشرح الكبير، المؤلف: أحمد بن محمد بن علي الفيومي ثم الحموي، أبو العباس (المتوفى: نحو ٧٧٠هـ) الناشر: المكتبة العلمية - بيروت: ١٩٥٠.

(١٠) لسان العرب لمحمد بن منظور، دار صادر - بيروت الأولى: ١٤٢/١٢ - ١٤٣هـ.

(١١) سورة مريم الآية (١٢)

(١٢) أخرجه الإمام أحمد في مسنده - ح (١٧٦٥٤) والطبراني في الكبير ح (٢٨٩)، مسند الإمام أحمد بن حنبل، المؤلف: أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني (المتوفى: ٢٤١هـ)، المحقق: شعيب الأرناؤوط - عادل مرشد، وآخرون، إشراف: د عبد الله بن عبد المحسن التركي، الناشر: مؤسسة الرسالة، الطبعة: الأولى، ١٤٢١ هـ - ٢٠٠١ م: ٢٩/٢٠١، الْمُعْجَمُ الْكَبِيرُ لِلطَّبْرَانِيِّ الْمُجَلَّدَانِ الثَّلَاثُ عَشَرَ وَالرَّابِعُ عَشَرَ، المؤلف: سليمان بن أحمد بن أيوب بن مطير اللخمي الشامي، أبو القاسم الطبراني (المتوفى: ٣٦٠هـ)، تحقيق: فريق من الباحثين بإشراف وعناية د/ سعد بن عبد الله الحميد و د/ خالد بن عبد الرحمن الجريسي: ١٢١/١٧.

(١٣) التَّنْوِيرُ شَرْحُ الْجَامِعِ الصَّغِيرِ، المؤلف: محمد بن إسماعيل بن صلاح بن محمد الحسني، الصنعاني، أبو إبراهيم، (المتوفى: ١١٨٢هـ) المحقق: د. محمد إسحاق محمد إبراهيم، الناشر: مكتبة دار السلام، الرياض، الطبعة: الأولى، ١٤٣٢ هـ - ٢٠١١ م ٥٦/٦، فيض القدير شرح الجامع الصغير، المؤلف: زين الدين محمد المدعو بعبد الرؤف بن تاج العارفين بن علي بن زين العابدين الحدادي (المتوفى: ١٠٣١هـ)، الناشر: المكتبة التجارية الكبرى - مصر، الطبعة: الأولى، ١٣٥٦هـ/٥٠٨/٣.

(١٤) التيسير بشرح الجامع الصغير، المؤلف: زين الدين محمد المدعو بعبد الرؤف بن تاج العارفين بن علي بن زين العابدين الحدادي (المتوفى: ١٠٣١هـ)، الناشر: مكتبة الإمام الشافعي - الرياض، الطبعة: الثالثة، ١٤٠٨هـ - ١٩٨٨ م ٥٣٦/١.

(١٥) لسان العرب: ١٤٢/١٢ - ١٤٣هـ.

(١٦) سورة ص الآية (٢٦).

ولعل المراد من هذه المعاني هنا الفقه والعلم فالمراد العلم والفقه والفهم ببيان حكم جراحة الأنف التجميلية وإعلام الناس به وبالأسباب الداعية إليها وبيان ضوابط جوازها. واصطلاحاً أصولياً: الحكم خطاب الله تعالى المتعلق بأفعال المكلفين بالافتضاء، أو التخيير<sup>(١٧)</sup>.

واصطلاحاً فقهاء: مقتضى أو مدلول خطاب الله تعالى المتعلق بأفعال المكلفين بالافتضاء، أو التخيير<sup>(١٨)</sup>.

والمراد هاهنا بيان مدلول أو أثر أو مقتضى الحكم الشرعي من حيث الحل أو الحرّم أو الكراهة أو الإباحة.

### ثانياً: تعريف الكلمة الثانية الجراحة

الجراحة في اللغة: اسم مأخوذة من الجرح، يقال: جرحه، يجرحه، جرحاً وجمعها جراح، وجراحات<sup>(١٩)</sup>، قال ابن فارس: "الجيم والراء والحاء أصلان: أحدهما: الكسب، والثاني: شق الجلد، فالأول: قولهم [اجترح] إذا عمل وكسب. قال الله عز وجل: (أَمْ حَسِبَ الَّذِينَ اجْتَرَحُوا السَّيِّئَاتِ أَنْ نَجْعَلَهُمْ كَالَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ سَوَاءً مَحْيَاهُمْ وَمَمَاتُهُمْ سَاءَ مَا يَحْكُمُونَ) (٢٠) وإنما سمي ذلك اجتراحاً؛ لأنه عمل بالجوارح، وهي الأعضاء الكواسب. والجوارح من الطير والسباع: ذوات الصيد، وأما الآخر: [فقولهم] جرحه بحديدة جرحاً، والاسم الجرح"<sup>(٢١)</sup>.

(١٧) نهاية السؤل شرح منهاج الوصول، المؤلف: عبد الرحيم بن الحسن بن علي الإسني، أبو محمد، جمال الدين (المتوفى: ٧٧٢هـ) الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت-لبنان، الطبعة: الأولى ١٤٢٠هـ - ١٩٩٩م ١٦/١.

(١٨) التمهيد في شرح مختصر الأصول من علم الأصول ٨/١، الشرح الكبير لمختصر الأصول ٨٩/١.

(١٩) مختار الصحاح، المؤلف: زين الدين أبو عبد الله محمد بن أبي بكر بن عبد القادر الحنفي الرازي (المتوفى: ٦٦٦هـ) المحقق: يوسف الشيخ محمد، الناشر: المكتبة العصرية - الدار النموذجية، بيروت - صيدا، الطبعة: الخامسة، ١٤٢٠هـ / ١٩٩٩م ص ٥٥، تهذيب اللغة، المؤلف: محمد بن أحمد بن الأزهر الهروي، أبو منصور (المتوفى: ٣٧٠هـ)، المحقق: محمد عوض مرعب الناشر: دار إحياء التراث العربي - بيروت، الطبعة: الأولى، ٢٠٠١م ٨٦/٤، الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية، المؤلف: أبو نصر إسماعيل بن حماد الجوهري الفارابي (المتوفى: ٣٩٣هـ) تحقيق: أحمد عبد الغفور عطار، الناشر: دار العلم للملايين - بيروت، الطبعة: الرابعة ١٤٠٧هـ - ١٩٨٧م ٣٥٨/١، لسان العرب ٤٢٢/٢.

(٢٠) سورة الجاثية: ٢١

(٢١) معجم مقاييس اللغة، المؤلف: أحمد بن فارس بن زكرياء القزويني الرازي، أبو الحسين (المتوفى: ٣٩٥هـ) المحقق: عبد السلام محمد هارون، الناشر: دار الفكر، عام النشر: ١٣٩٩هـ - ١٩٧٩م ٤٥١/١.

وقال ابن منظور: جرحه يجرحه جرحاً أثر فيه بالسلاح و جرحه<sup>(٢٢)</sup> وقد عرفت بعض المعاجم الحديثة الجراحة بأنها الشق في البدن تحدثه آلة حادة<sup>(٢٣)</sup> ومما سبق يتضح أن الجراحة عبارة عن شق في البدن أو بعضه بآلة حادة لغرض ما. والتعريف اللغوي واضح الدلالة في الجراحة الطبية؛ لأنها تشتمل على شق الجلد واستئصال موضع الداء وبتر الأعضاء وقطعها بآلة حادة هي التي في حكم السلاح وأثرها كأثره<sup>(٢٤)</sup>

الجراحة عند الأطباء: إجراء جراحي بقصد إصلاح عاهة أو رتق أو تمزق أو عصب أو بقصد إفراغ صديد أو سائل مرضي آخر أو لاستئصال عضو مريض أو شاذ<sup>(٢٥)</sup>. أو هي فن من فنون الطب يعالج الأمراض بالاستئصال أو الإصلاح أو الزراعة أو غيرها من الطرق التي تعتمد كلها على الجرح والشق والخياطة<sup>(٢٦)</sup>.

### ثالثاً: تعريف الكلمة الثالثة "الأنف"

أنف كل شيء أوله والمراد به هنا العضو المعروف وهو المنخر وجمعه أنوف وأنوف<sup>(٢٧)</sup>

رابعاً: تعريف الكلمة الرابعة "التجميلية"

التجميل لغة: أصل مادة التجميل الجيم والميم واللام، وهي تعني أصلين: التجمع وعظم الخلق ومن ذلك قوله تعالى (وَقَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا لَوْلَا نُزِّلَ عَلَيْهِ الْقُرْآنُ جُمْلَةً وَاحِدَةً كَذَلِكَ لِنُثَبِّتَ بِهِ فُؤَادَكَ وَرَتَّلْنَاهُ تَرْتِيلاً) (٢٨) وليس بمراد والثاني: الحسن والبهاء والوضاءة ومن ذلك قوله تعالى ((وَلَكُمْ فِيهَا جَمَالٌ حِينَ تُرِيحُونَ وَحِينَ تَسْرَحُونَ) (٢٩)

(٢٢) لسان العرب ٤٢٢/٢.

(٢٣) معجم لغة الفقهاء، المؤلف: محمد رواس قلعجي - حامد صادق قنيبي، الناشر: دار النفائس للطباعة والنشر والتوزيع، الطبعة: الثانية، ١٤٠٨ هـ - ١٩٨٨ م: ١/١٦٢.

(٢٤) الأحكام الطبية المتعلقة بالنساء في الفقه الإسلامي، د. محمد خالد منصور، دار النفائس، الأردن، ط ١٤١٩ هـ / ١٩٩٩ م: ص ١٥٧.

(٢٥) الموسوعة الطبية الحديثة مجموعة من الأطباء، لجنة النشر العلمي بوزارة التعليم العالي بجمهورية مصر العربية، ط ٢، الناشر: موسوعة سجل العرب: ٩٨٢/٥.

(٢٦) الموسوعة الطبية الفهية د. أحمد محمد كنعان، تقديم د. محمد هيثم الخياط، دار النفائس- بيروت، الأولى ٢٠٠٠/١٤٢٠ م: ص ٢٣٤.

(٢٧) الصحاح ٣٣٣٢/٤، كتاب العين، المؤلف: أبو عبد الرحمن الخليل بن أحمد بن عمرو بن تميم الفراهيدي البصري (المتوفى: ١٧٠ هـ)، المحقق: د. مهدي المخزومي، د. إبراهيم السامرائي، الناشر: دار ومكتبة الهلال ٣٧٧/٨.

(٢٨) سورة الفرقان: ٣٢.

(٢٩) سورة النحل: ٦.

قال الخليل: أي بهاء وحسن (٣٠) وهو المراد.  
 قال الفيومي: "تجمل تجملا: تزين وتحسن إذا اجتلب البهاء والوضاء (٣١) وقال عياض:  
 التجمل التزين وإظهار الزينة (٣٢)  
 وقال أبي هلال العسكري (بتصرف): "إن الجَمال هُوَ مَا يَشْتَهَر وَيَرْتَفَع بِهِ الْإِنْسَانُ مِنَ الْأَفْعَالِ وَالْأَخْلَاقِ وَمِنْ كَثْرَةِ الْمَالِ وَالْجِسْمِ وَفِي الْقُرْآنِ ( وَلَكُمْ فِيهَا جَمَالٌ حِينَ تُرِيحُونَ وَحِينَ تَسْرَحُونَ ) (٣٣) وَالْجَمَالُ فِي الْأَصْلِ لِلْأَفْعَالِ وَالْأَخْلَاقِ وَالْأَحْوَالِ الظَّاهِرَةِ ثُمَّ اسْتُعْمِلَ فِي الصُّورِ " (٣٤)  
 وقال محمد قلعه جي: "التجميل: عمل كل ما من شأنه تحسين الشيء في مظهره الخارجي بالزيادة عليه أو الانقاص منه (٣٥).  
 تعريف التجميل اصطلاحاً : لم أجد على حد اطلاعي تعريفاً للتجميل بالمعنى الذي نقصده في هذا البحث في الكتب الفقهية أو غيرها من كتب المتقدمين ولكن وجدت لهم نصوصاً تتحدث عن الجمال ومن ذلك  
 ما قاله ابن القيم: "..... في ذكر حقيقة الحسن والجمال ما هي وهذا أمر لا يدرك إلا بالوصف وقد قيل: إنه تناسب الخلقة واعتدالها واستواؤها ورب صورة متناسبة الخلقة وليست في الحسن هناك وقد قيل الحسن في الوجه والملاحة في العينين وقيل الحسن أمر مركب من أشياء وضاعة وصباحة وحسن تشكيل وتخطيط ودموية في البشرة وقيل

(٣٠) العين ١٣٨/٦.

(٣١) المصباح المنير ١/١١٠.

(٣٢) مشارق الأنوار على صحاح الآثار، المؤلف: عياض بن موسى بن عياض بن عمرو اليحصبي السبتي، أبو الفضل (المتوفى: ٥٤٤هـ)، دار النشر: المكتبة العتيقة ودار التراث، ١٥٢/١. وينظر: المصباح المنير ١/١١٠، المحكم والمحيط الأعظم، المؤلف: أبو الحسن علي بن إسماعيل بن سيده المرسي [ت: ٤٥٨هـ]، المحقق: عبد الحميد هنداوي، الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٢١ هـ - ٢٠٠٠ م

٤٤٧/٧، مختار الصحاح ص ٦١.

(٣٣) سورة النحل: ٦.

(٣٤) الفروق اللغوية، المؤلف: أبو هلال الحسن بن عبد الله بن سهل بن سعيد بن يحيى بن مهران العسكري (المتوفى: نحو ٣٩٥هـ) حققه وعلق عليه: محمد إبراهيم سليم، الناشر: دار العلم والثقافة للنشر والتوزيع، القاهرة - مصر ص ٢٦٢.

(٣٥) معجم لغة الفقهاء ص ١٢٢.

الحسن معنى لا تناله العبارة ولا يحيط به الوصف وإنما للناس منه أوصاف أمكن التعبير عنها "تناسب الخلقة واعتدالها واستواؤها"<sup>(٣٦)</sup>.  
فالتجميل لا يخرج عن اجتلاب الحسن والبهاء والوضاءة بأي تصرف في البدن سواء كان بالجراحة أو غيرها.

## المبحث الثاني

### حقيقة الجراحة التجميلية وأنواعها وضوابط إجرائها

المطلب الأول: حقيقة الجراحة التجميلية.

المطلب الثاني: الألفاظ ذات الصلة بها.

المطلب الثالث: أنواع الجراحة التجميلية.

## المطلب الأول

### حقيقة الجراحة التجميلية في الاصطلاح

عرفت الجراحة التجميلية في الاصطلاح الطبي والفقهى بعدة تعريفات سأذكر بعضها منها مع اختيار التعريف المناسب.

#### أولاً في الاصطلاح الطبي: تباينت تعريفات العلماء لهذا النوع من الجراحة

فعرفتها الموسوعة الطبية الحديثة بأنها جراحة تجرى لتحسين منظر جزء من أجزاء الجسم الظاهرة أو وظيفته إذا ما طرأ عليه نقص أو تلف أو تشوه<sup>(٣٧)</sup>

وعرفها لويس دراتيج بأنها مجموعة العمليات التي تتعلق بالشكل والتي يكون الغرض منها علاج عيوب طبيعية أو مكتسبة في ظاهر البدن البشري تؤثر في القيمة الشخصية أو الاجتماعية للفرد<sup>(٣٨)</sup>.

وقد أخذت مأخذ على تعريف الموسوعة الطبية الحديثة

منها: أنه لا يشمل بعض الجراحات التي تجرى على أعضاء غير ظاهرة، كتصحيح فتحة البول عند الذكر، كما أنه اقتصر على العمليات الجراحية التي تجرى عند حدوث طارئ ما، وهي تجرى ابتداءً دون أي سبب طارئ بل إنها تجرى كثيراً، كما إنها تجرى للتخلص من الشيخوخة أو رغبة في تغيير ملامح الوجه لذلك فهو غير جامع<sup>(٣٩)</sup>

(٣٦) روضة المحبين ونزهة المشتاقين، المؤلف: محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين ابن قيم الجوزية (المتوفى: ٧٥١هـ) الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، الطبعة: ١٤٠٣هـ/ ١٩٨٣م ٢٣٢/١.

(٣٧) الموسوعة الطبية الحديثة ٩٨٢/٥.

(٣٨) المسؤولية الطبية في الجراحة التجميلية، د. منذر الفضل، الدار العلمية الدولية - دار الثقافة - عمان ط٤، ٢٠٠٠: ص٨.

(٣٩) الجراحة التجميلية عرض طبي ودراسة فقهية مفصلة للفوزان محمد بن محمد - دار التدمرية- السعودية- ١٤٢٩هـ/ ٢٠٠٨م: ص٤٦-٤٧.

كما أخذ على تعريف لويس أنه غير جامع؛ لأنه الجراحة على نوع واحد وهو ما يتعلق بالمظهر الخارجي مع أن جراحة التجميل قد يكون الهدف منها تحسين الوظيفة ويأتي التجميل تبعاً<sup>(٤٠)</sup>

**حقيقة الجراحة التجميلية في الاصطلاح الفقهي:** عرفت بعدة تعريفات منها: فن من فنون الجراحة يرمي إلى تصحيح التشوهات الخلقية، أو تعديل شكل الأعضاء المشوهة، أو إصلاح التشوهات الناجمة عن الحوادث المختلفة<sup>(٤١)</sup>. ويؤخذ على هذا التعريف أنه خاص بالعمليات التجميلية الضرورية أو العلاجية التي تجرى لإزالة التشوه، فلا تدخل فيه العمليات التجميلية التحسينية أو هي التي لا يكون الغرض منها علاجاً مرضياً عن طريق التدخل الجراحي بل إزالة تشويه حدث في جسم المريض بفعل مكتسب أو خلقي أو وظيفي<sup>(٤٢)</sup> يؤخذ على هذا التعريف بأنه مقارنة بين الجراحة التجميلية والعلاجية ثم إن فيه تضيق لمجال الجراحة التجميلية الواسع؛ لأنه قصر هذه الجراحة على إزالة التشوهات الحادثة<sup>(٤٣)</sup>

وعرفها الفوزان: بأنها إجراء طبي جراحي يستهدف تحسين مظهر أو وظيفة أعضاء الجسم الظاهرة<sup>(٤٤)</sup>. ولعل هذا التعريف هو الملائم فقهاً؛ لأنه جامع ويتضح ذلك من خلال شرح التعريف الآتي:

(إجراء) جنس في التعريف يشمل أي إجراء .  
(طبي) قيد يخرج إجراءات التجميل غير الطبية كتجميل الشعر بالوصل والقص وتجميل الوجه بالأصباغ والإضافات الصناعية.  
(جراحي) قيد يخرج الإجراء الطبي غير الجراحي.  
(مظهر) إشارة إلى الجراحات التجميلية التي يراد منها تحسين مظهر أعضاء الجسم وتجميلها وهو ما يعرف بالجراحة التحسينية.

(٤٠) المرجع السابق: ص ٤٨.

(٤١) الموسوعة الطبية الفقهية: أحمد محمد الكنعان- دار النفائس- بيروت- الأولى- ١٤٢٠هـ/ ٢٠٠٠م: ص ٢٣٧.

(٤٢) جراحة التجميل بين التشريع الإسلامي والواقع المعاصر، د. عبد الحي الفرماوي- المركز الإسلامي للدراسات والبحوث- دار التوزيع والنشر الإسلامية- ١٤١٠هـ/ ١٩٨٩م: ص ٥، المسائل الطبية المعاصرة، د. علي داود الجفال- دار البشير- ندوة الثقافة والعلوم- دبي ص ١٧٧، الجراحة التجميلية للفوزان ص ٤٨.

(٤٣) الجراحة التجميلية للفوزان: ص ٤٨.

(٤٤) المرجع السابق ص ٤٨.

(وظيفة) إشارة إلى الجراحات التجميلية التي يراد منها تحسين الوظيفة ابتداءً مع أن تحسين المظهر ملحوظ، وهو ما يعرف بالجراحة التجميلية التقييمية. (الظاهرة) قيد يدل على اختصاص الجراحة التجميلية بالأعضاء الظاهرة<sup>(٤٥)</sup>.  
المطلب الثاني : الألفاظ ذات الصلة

توجد عدة ألفاظ شبيهة بلفظ التجميل من حيث المعنى ومن أهمها التحسين - التزيين- التعديل. فأما التحسين فمن العلماء من رأي أنه والتجميل سيان من حيث المعنى ، وأنهما مترادفان ، ومن هؤلاء صاحب أساس البلاغة ، وصاحب القاموس المحيط وغيرهما ؛ حيث عبروا عن كل من الجمال والحسن بأنه ضد القبح<sup>(٤٦)</sup>، ومن العلماء من يرى أن هناك فرق بين التحسين والتجميل فالحسن في الأصل للصورة ثم استعمل في الأفعال والأخلاق.

والجمال في الأصل للأفعال والأخلاق والأحوال الظاهرة ثم استعمل في الصورة، ومن هؤلاء أبي هلال العسكري<sup>(٤٧)</sup>، لكن الراجح أنهما مترادفان ؛ لإطباق المعاجم اللغوية على مقابلة كل منهما بالقبح .

أما من الناحية الطبية الجراحية فالتحسين أخص من التجميل، إذ التجميل كوصف للجراحة يعني مجاًلاً واسعاً له عدة أنواع ، منها الجراحة التحسينية<sup>(٤٨)</sup> . وأما التزين والتجمل والتحسين فهي افتعال وكلها بمعنى واحد من الناحية اللغوية؛ فالتزيين والتجميل والتحسين ألفاظ مترادفة لا سيما وأن المعاجم اللغوية عرفت التحسين والتجميل بالتزيين<sup>(٤٩)</sup>، لكن قد ذكر فرق بين التزيين والتحسين والتجميل فالأول (التزيين) يكون بالزيادة المنفصلة عن الأصل، والثالث يكون بزيادة متصلة بالأصل أو نقصان فيه، والثاني يجتمع فيه الأمران كما تقدم.

(٤٥) المرجع السابق ص ٤٩- ٥٠.

(٤٦) المحكم والمحيط الأعظم: ٥٧/٢، مختار الصحاح ص ٧٣، مقاييس اللغة ٧/٥/٢، المخصص ص ٢٣٣، مجمل اللغة لابن فارس ١/ ٢٣٣.

(٤٧) الفروق اللغوية: ص ٢٦١.

(٤٨) الجراحة التجميلية للفوزان ص ٢٤.

(٤٩) المحكم والمحيط الأعظم: ٥٧/٢، مختار الصحاح ص ٧٣، مقاييس اللغة ٧/٥/٢، المخصص ص ٢٣٣، مجمل اللغة لابن فارس، المؤلف: أحمد بن فارس بن زكرياء الرازي، أبو الحسين (المتوفى: ٣٩٥هـ) دراسة وتحقيق: زهير عبد المحسن سلطان، دار النشر: مؤسسة الرسالة - بيروت، الطبعة الثانية - ١٤٠٦ هـ - ١٩٨٦ م ١/ ٢٣٣.

وقد ذكرت بعض الأبحاث الفقهية أن الجراحة التجميلية من أغراضها الزينة ، وربما عبر بعضهم بالتزيين الجراحي<sup>(٥٠)</sup>.  
والجراحة التجميلية لها أغراض متعددة والزينة هي الهدف الأصلي للجراحة التحسينية<sup>(٥١)</sup>.  
وأما التعديل فهو مأخوذ من عدلته وعدلته، وتعديل الشيء تقويمه وتسويته، وكل ما تناسب فقد اعتدل<sup>(٥٢)</sup> وتعديل القوام هو الجراحة التي تعالج مشاكل السمنة وتراكم الدهون في بعض أنحاء الجسم<sup>(٥٣)</sup>.

### المطلب الثالث

#### أنواع الجراحة التجميلية

تتنوع جراحة التجميل إلى نوعين من الجراحة التجميلية هما التحسينية والعلاجية.  
الجراحة التحسينية وتسمى الجراحة التجميلية للزينة وتعتبر بعض الأوساط الطبية عن هذا النوع بالجراحة التجميلية الخاصة؛ لأن هذا النوع من الجراحة أخص من الجراحة التجميلية العامة كما تعتبر بعض المراجع عنه بالجراحة التجميلية الكبرى<sup>(٥٤)</sup> ويقصد بها تحسين المظهر وتجديد الشباب<sup>(٥٥)</sup>.  
أو هي العمليات الجراحية التي لا تعالج عيباً في الإنسان يؤذيه ويؤلمه وإنما يقصد به إخفاء العيوب وإظهار المحاسن والرغبة في التزيين والتطلع للعودة إلى مظهر الشباب مرة أخرى بعد آثار التقدم في السن<sup>(٥٦)</sup> ومن أمثلتها عمليات زراعة الشعر جراحياً،

(٥٠) الفكر الإسلامي والقضايا الطبية المعاصرة د.شوقي عبده الساهي، ط.أبناء وهبة حسان - القاهرة: ص٣٦، نقل وزراعة الأعضاء الأدمية من منظور إسلامي لعبد السلام عبد الرحيم السكري الدار المصرية - نيقوسيا الطبعة الدولية ١٤٠٩هـ/١٩٨٩م: ص٢٤٠.  
(٥١) الجراحة التجميلية للفوزان ص٢٥.

(٥٢) المحكم والمحيط الأعظم ١٤/٢، القاموس المحيط، المؤلف: مجد الدين أبو طاهر محمد بن يعقوب الفيروز آبادي (المتوفى: ٨١٧هـ)، تحقيق: مكتب تحقيق التراث في مؤسسة الرسالة، بإشراف: محمد نعيم العرفقوسي، الناشر: مؤسسة الرسالة للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت - لبنان، الطبعة: الثامنة، ١٤٢٦ هـ - ٢٠٠٥ م: ص١٠٣٠.

(٥٣) الجراحة التجميلية للفوزان: ص٢٧.

(٥٤) الجراحة التجميلية للفوزان: ٤٨، مائة سؤال وجواب حول الجراحة التجميلية. ديان سزنكو كوشيل- تجمة مركز التعريب والبرمجة- الدار العربية للعلوم- بيروت- ط١- ١٤٢٧هـ/٢٠٠٦م: ص١٥.

(٥٥) الموسوعة الطبية الحديثة ٤٥٥/٣، نقل الأعضاء الأدمية من منظور إسلامي، د. عبد السلام عبد الرحيم السكري، ط١، دار المنار ١٩٨٨م ص٢٤٠.

(٥٦) الفكر الإسلامي والقضايا الطبية المعاصرة لشوقي: ص١٣٦.

وتجميل الذقن بتصغير عظمها إن كان كبيراً أو تكبيره وتجميل الأذن وتجميل الأنف وتغيير شكله بالأخذ من طوله وعرضه وثقبه وترقيعه<sup>(٥٧)</sup> وجراحة تصغير ثدي الرجل وإزالة الوشم وتجميل الشفتين وعلاج شق الشفة... إلى آخره وسيأتي حكمها عند الحديث عن حكم الجراحة التجميلية التحسينية للأنف.

والضابط لهذا النوع من العمليات أن الهدف من إجرائها تحسين وتجميل المظهر الخارجي ثم الوظيفة تبعاً، فالمعتبر مراعاة الشكل وتناسق أعضاء الجسم الخارجية ويأتي تحسين الوظيفة كمقصود ثانٍ<sup>(٥٨)</sup>.

الجراحة التجميلية العلاجية أو التقويمية: تلك الجراحة التي تجرى لعلاج عيب قد ينشأ عن نقص أو تلف أو تشوه يتسبب في إيذاء الشخص بدنياً أو نفسياً أو يصاحبه ألم شديد لا يستطيع تحمله أو يتسبب في إعاقة صاحبه عن العمل أو عن أداء وظيفته أو كمال قيامه بها<sup>(٥٩)</sup>.

وهذا النوع من الجراحة يصفه الأطباء بالضروري ويطلق عليه في الدراسات الفقهية بالجراحة الحاجية فالأطباء يريدون بذلك ما تدعوا إليه الحاجة ولا يريدون بالضروري المعنى الفقهي الدقيق<sup>(٦٠)</sup>.

وضابط هذا النوع من العمليات الجراحية أن الهدف من إجرائها تحسين الوظيفة ابتداءً وتصحيح الخلل في أحد الأعضاء ويأتي مراعاة الشكل وتناسق الجسم وأعضائه تبعاً؛ لحرص الأطباء على عودة الأعضاء المتأثرة إلى قريب خلقتها الأصلية بحيث لا يظهر أي أثر في العضو المعالج؛ لذا يتم الاستعانة بجراح التجميل لإجراء هذه العمليات<sup>(٦١)</sup> ويستند فيه الجراح على إحساس وذوق فني يراعى فيه ما منحه الله -تعالى- لابن آدم من مقاييس جمالية<sup>(٦٢)</sup>.

### المبحث الثالث: تاريخ الجراحة التجميلية ودوافعها وضوابط إجرائها.

المطلب الأول: تاريخ الجراحة التجميلية.

المطلب الثاني: دوافع الجراحة التجميلية.

(٥٧) الأحكام المتعلقة بالنساء: ص ١٩٧.

(٥٨) الجراحة التجميلية لجمال عبد الرحيم جمعة ١٤٢٤ هـ: ص ١.

(٥٩) الجراحة التجميلية للفوزان ص ١٢٢، أحكام الجراحة الطبية والآثار المترتبة عليها د. محمد بن محمد المختار الشنقيطي - مكتبة الصحابة - جدة ط ٢ - مكتبة الصحابة - ١٤١٥ هـ / ١٩٩٤ م ص ١٨٢، الفكر الإسلامي والقضايا الطبية المعاصرة لساهي، ص: ١٢٩.

(٦٠) الجراحة التجميلية للفوزان ص ١٢٢.

(٦١) المرجع السابق ص ١٣٠ - ١٣١.

(٦٢) مقال الجراحة التجميلية د. جمال جمعة - مجلة المبتعث - العدد - ١٥٥ - ربيع الآخر

١٤١٥ / ١٩٩٤ م ص ٤٠.

المطلب الثالث: الضوابط الشرعية العامة لجواز الجراحة التجميلية.

### المطلب الأول

### تاريخ الجراحة التجميلية

مارس الإنسان منذ القدم بعض أشكال الجراحات البدائية من ترميم أو إصلاح الإصابات التي كان يتعرض لها خلال أنشطته اليومية كالصيد ونحوه، أو المعارك والحروب... إلى آخره.

وقد كانت تلك الجراحات تجرى في الغالب للأعضاء الظاهرة كالأسنان والأطراف والجلد دون الأحشاء<sup>(٦٣)</sup>. ويدل على ذلك:

أولاً: إشارة كثير من الباحثين إلى دلالة بعض المخطوطات القديمة على قيام علماء الفراعنة في مصر بزراعة الجلد مما يُعدّ بداية للحديث عن نشأة جراحة التجميل<sup>(٦٤)</sup>.

ثانياً: ما تم اكتشافه من حفريات قديمة تدل على أن المصريين القدماء عرفوا عمليات زراعة الأسنان التي أخذها عنهم فيما بعد الرومان واليونان<sup>(٦٥)</sup>.

ثالثاً: اهتمام الهنود بزراعة الجلد ونقل قطع منه من مكان إلى آخر في الجسم، وإجرائهم عمليات لإصلاح الأذن أو الأنف المقطوع أو المتآكل<sup>(٦٦)</sup>.

ثم جاء العهد الإسلامي وأجريت بعض العمليات الجراحية في العهد النبوي فقد روي عن جابر (رضي الله عنه) قال بعث رسول الله (صلى الله عليه وسلم) إلى أبي بن كعب (رضي الله عنه) طبيباً فقط عرقاً ثم كواه عليه<sup>(٦٧)</sup>.

وما روي عن عرفة بن أسعد قال : أصيب أنفي يوم الكلاب في الجاهلية فاتخذت أنفاً من ورق فأتنت علي فأمرني رسول الله (صلى الله عليه وسلم) أن أتخذ أنفاً من ذهب<sup>(٦٨)</sup>.

(٦٣) الموسوعة الطبية الفقهية ص ٢٣٤.

(٦٤) الجراحة التجميلية للفوزان ص ٥١.

(٦٥) المرجع السابق.

(٦٦) الموسوعة الطبية الفقهية ص ٢٣٤، زراع الجلد ومعالجة الحروق، د. محمد علي البار - دار القلم - دمشق - الأولى - ١٤١٢هـ / ١٩٩٢م - ص ١٤.

(٦٧) أخرجه مسلم في صحيحه - كتاب السلام - ب - لكل داء دواء واستحباب التداوي - حديث (٢٢٠٧). صحيح مسلم، لمسلم بن الحجاج أبي الحسين القشيري النيسابوري، الناشر : دار إحياء التراث العربي - بيروت: محمد فؤاد عبد الباقي ١٧٣٠/٤.

(٦٨) أخرجه الترمذي - كتاب اللباس - ب - شد الأسنان - حديث (١٧٧٠). قال أبو عيسى: هذا حديث حسن غريب إنما نعرفه من حديث عبد الرحمن بن طرفة الجامع الصحيح سنن الترمذي، لمحمد بن عيسى أبي عيسى الترمذي، الناشر : دار إحياء التراث العربي - بيروت، تحقيق : أحمد محمد شاكر وآخرون ٢٤٠/٤.

قال أبو عيسى بعد ذكره هذا الحديث: وقد روى غير واحد من أهل العلم أنهم شذوا أسنانهم بالذهب وفي هذا الحديث حجة لهم<sup>(٦٩)</sup>.  
ثم ازدهر هذا العلم فأضيف إلى فن الجراحة الكثير من الأسباب العلمية على أيدي الأطباء الفحول الذين كان لهم الفضل على النهضة الأوروبية في التقدم الجراحي لا سيما في مجال الجراحة التجميلية ومن هؤلاء أبي بكر محمد بن زكريا الرازي (٣٢٠هـ) الذي يعد أول من ابتكر خيوط الجراحة المصنوعة من أمعاء الحيوانات، وأول من ميز النزيف الشرياني عن النزيف الوريدي، وأول من استخدم الفتائل الجراحية والأنابيب لتفجير القيح والصدید إلى خارج الجسم، وأول من أشار إلى تعديل التشوه في الشفة بالجراحة، واهتم بجراحات دقيقة في الرقبة والصدر والبطن، واهتم بالأسنان فقد ذكر بعض الإجراءات والمواد الطبية التي تحفظها من التسوس وتكسبها البياض<sup>(٧٠)</sup> ومنهم أبي القاسم خلف بن عباس الزهراوي (٤٠١هـ) الذي يعد أول من وصف جراحة الجهاز التنفسي، وأجرى العديد من عمليات التجميل كعلاج الشفة بالكي، وتصغير الثدي الكبير في الرجل، وعلاج استرخاء جفن العين بالكي، وعلاج تشوهات الجفن بالشق والخيطة، وجبر الأنف إذا كسر<sup>(٧١)</sup>.  
وقد نجح الزهراوي في علاج تشوهات الفكين وفي تقويم الأسنان باستخدام آلات جراحية ابتكرها خصيصاً، وهو أول من استخدم جسر الأسنان الذهبية والفضية وأدوات ضغط الأسنان، وأول من أجرى عملية استئصال الحصى من المثانة عن طريق المهبل، وأول من نجح في عملية شق القصبه الهوائية حيث أجرى هذه العملية على خادمه، كما نجح في إيقاف نزيف الدم بربط الشرايين الكبيرة، وعلم تلاميذه خياطة الجروح خياطة داخلية لا تترك أثراً مرئياً وكيفية الخياطة بإبرتين وخط واحد مثبت بهما، وصنف كتاباً

(٦٩) سنن الترمذي ٢٤٠/٤.

(٧٠) الموسوعة الطبية الفقهية ٢٣٤، الطب عند العرب والمسلمين د. محمد الحاج قاسم محمد- الدار السعودية-جدة- الأولى-١٤٠١هـ/١٩٧٨م- ص ٧١-١٠٥، إسهام علماء العرب والمسلمين في الصيدلة د. علي عبد الله الرقاع -مؤسسة الرسالة-بيروت- ٢-١٤٠٧هـ- ١٩٨٦م- ص ٢١٩، الجراحة التجميلية للفوزان ص ٥٢ وما بعدها، الحاوي في الطب لأبي بكر، محمد بن زكريا الرازي (ت: ٣١٣هـ)، تج: هيثم خليفة طعيمة، الناشر: دار إحياء التراث العربي - لبنان/ بيروت: ط: الأولى، ١٤٢٢هـ - ٢٠٠٢م: ص ٤٠٨.

(٧١) الموسوعة الطبية الفقهية ٢٣٤، الطب عند العرب والمسلمين د. محمد الحاج قاسم محمد ص ٧٨، ١١١، ١١٦، الجراحة التجميلية للفوزان ص ٥٤، طب الجلد عند العرب (رسالة جامعي) حنا توفيق بشور-رسالة جامعية- كلية الطب- جامعة- دمشق-إشراف د. مأمون الجلاد- ١٩٨٠/١٩٨١م- ص ٨٦.

وسم بـ"التصريف لمن عجز عن التأليف" كان له أثر كبير في النهضة الأوروبية على مدى خمسة قرون حيث كان يدرس في جامعات أوروبا<sup>(٧٢)</sup> وكان للأطباء العرب فضل الريادة في استعمال التخدير في الجراحة ، ولما جاء العصر الحديث شهد علم الجراحة تطورات واسعة في شتى حقول الطب ومنها حقن الجراحة، وفي منتصف الستينات من القرن العشرين تطورت الجراحة التجميلية وصارت فرعاً من الفروع المهمة في الجراحة العامة وأنشئت جمعية جراحة التجميل العالمية ١٩٧٠هـ، ثم زاد الازدهار باستخدام الميكروسكوب والليزر وغيرهما في إجراء عمليات جراحية بالغة الدقة لتوصيل الأوعية الدموية الدقيقة، وإزالة الشعر، والوشم<sup>(٧٣)</sup>. وفي الواقع المعاصر أصبحت الجراحة التجميلية مجالات متعددة وتخصصات متنوعة وصارت تدرس في كليات الطب في جميع أنحاء العالم كما تحتوي معظم المستشفيات العامة والخاصة على قسم خاص بالجراحات التجميلية<sup>(٧٤)</sup>.

## المطلب الثاني

### دوافع الجراحة التجميلية

للجراحة التجميلية دوافع كثيرة، ويمكن أن تؤخذ هذه الدوافع من أنواع هذه الجراحة وما يندرج تحتها من أشكال كثيرة، ومن أبرز هذه الدوافع وما يندرج تحتها من أمثلة:

١- علاج التشوهات الخلقية فقد ينشأ عن هذه التشوهات الإيلام النفسي أو البدني أو الخلل الوظيفي في بعض أعضاء الجسم فيسارع المريض أو ذوه إلى إجراء الجراحات التي تزيل هذه التشوهات ومن أشهر هذه التشوهات الأعضاء الزائدة على الخلقة المعهودة، كالأسنان والأصابع والأطراف بالإضافة إلى شرم الشفة وشق سقف الحلق والتصاق أصابع اليدين والرجلين<sup>(٧٥)</sup>.

٢- علاج الحوادث الطارئة التي قد يتعرض لها الشخص فتسبب له إصابات كثيرة نتيجة العمل أو الحوادث المرورية أو ممارسة الرياضة العنيفة أو الاشتراك في الحروب

(٧٢) الجراحة التجميلية لإيمان بنت محمد الثقافي- شبكة الألوكة- ص ٩- ١٠.

(٧٣) الموسوعة الطبية الفقهية ص ٢٣٤، المسؤولية الطبية في الجراحة التجميلية د. منذر الفضل - الدار العلمية الدولية- دار الثقافة- عمان- ط٤- ٢٠٠٠م- ص ٦٨.

(٧٤) الجراحة التجميلية للفوزان ص ٥٦.

(٧٥) الجراحة التجميلية لجمال جمعة: ص ٣٥، الموسوعة الطبية الحديثة ٤٥٤/٣.

- فيسعى لعلاج آثار هذه الإصابات ومن أمثلة هذا النوع من الجراحات تلك التي تجري لعلاج الحروق وإعادة الأعضاء المبتورة أو ترميمها كالأنف المجدوع (٧٦).
- ٣- علاج بعض الأمراض المتعلقة بالجلد والأعضاء الظاهرة وعلاج بعض الآثار الناشئة عنها فالطبيب لا يقتصر على علاج المرض بل يهتم بإعادة مظهر الأعضاء إلى ما كانت عليه وذلك كجراحة علاج الأورام المختلفة، وكالتهاب العصب الوجهي السابع، وعلاج الدوالي خاصة في الوجه والساقين كما يهتم بعلاج الآثار الناشئة عن بعض الأمراض التي تترك أثرا ظاهرا على الجسم كعلاج عيوب صيوان الأذن وتشوهات اللثة بسبب الالتهابات وعلاج الالتهابات الجلدية (٧٧).
- ٤- الرغبة في تقليد مظهر شخص معين من الرجال والنساء الذين يتميزون بمظاهر مميزة خاصة كالممثلين والمذيعين وهذا النوع من الجراحة عادة ما يكون في الوجه أو أحد أعضائه كالأنف والعينين والشففتين ومن ذلك ما اشتهر في دول شرق آسيا من تجميل العيون الأسبوية عن طريق توسيعها تشبها بالغربيين (٧٨).
- ٥- الدافع النفسي والخوف من المظهر غير المقبول اجتماعيا وهذا يعد من أهم الدوافع، وترجع إليه كثير من الدوافع السابقة، فمن المتفق عليه بين الأطباء أن الناحية النفسية لها اثر كبير في طلب إجراء الجراحة التجميلية ويظهر ذلك بوضوح في بعض الجراحات ، كجراحات تغيير الجنس (٧٩).
- ٦- الرغبة في تحسين وظيفة بعض الأعضاء وذلك عند اختلال وظيفة بعض أعضاء الجسم لأسباب مختلفة كالعمليات المتعلقة بالأسنان وتجميل الأنف لتحسين وظيفة التنفس وهذا النوع من الجراحات قد يعبر عنه بالجراحة التجميلية التأهيلية (٨٠).
- ٧- الرغبة في الظهور بمظهر حسن وتغطية بعض العيوب اليسيرة التي قد يرى صاحبها أنها تشوه منظره وإن كانت مقبولة لدى الآخرين وكالعيوب أيضا التي يراها صاحبها مشينة ويراها غيره عكس ذلك، كزراعة الشعر لتغطية الصلع، وكتصغير الثدي الكبير عند الرجال (٨١).

- (٧٦) الجراحة التجميلية لجمال جمعة: ص ٣٥، العمليات الجراحية وجراحة التجميل ص ١٥٩.
- (٧٧) الجراحة التجميلية للفوزان ص ٥٩، الجراحة التجميلية لجمال جمعة: ص ١٠، العمليات الجراحية وجراحة التجميل ص ١٥٢.
- (٧٨) الجراحة التجميلية للفوزان ص ٦٢، الجراحة التجميلية لجمال جمعة: ص ٢، ص ١٢.
- (٧٩) الجراحة التجميلية للفوزان ص ٦٣.
- (٨٠) العمليات الجراحية وجراحة التجميل: ص ١٤٥، جراحات التجميل ما لها وما عليها - مجلة الثقافة الصحية- العدد (٩٧)- رجب ١٤٢٤ هـ ص ١٦.
- (٨١) الجراحة التجميلية لجمال جمعة ص ٧، ١١، العمليات الجراحية وجراحة التجميل ص ١٥٧، الصلع ومشاكل الشعر لجمال جمعة ص ١٤، ٢٣.

٨- كذلك قد يدفع إلى عمليات التجميل الرغبة في تصحيح آثار العوامل البيئية والزمنية كالتجاعيد ، وتراكم الدهون وهذا النوع من الجراحة عليه إقبال شديد بين من الرجال فضلا عن إقبال النساء الأكثر وذلك لزيادة نسبة كبار السن في توزيع السكان وارتفاع الدخل وقلة تكاليف هذه العمليات بسبب منافسة الجراحين وتطور أساليب إجرائها التي أصبحت سهلة وسريعة وآمنة وشبه معدومة الآلام والمضاعفات الخطيرة<sup>(٨٢)</sup>

٩- ولعل السبب في انتشار هذا الجراحات التجميلية ضعف الوازع الديني لدى الذين يلجئون إليها، وثقافة القنوات الفضائية والتأثر بأهل الفن وضعف الثقة بالنفس وإغراءات عيادات التجميل والفراغ وحب الثناء والدح والرفاهية المفرطة<sup>(٨٣)</sup>.

#### المطلب الثالث : الضوابط الشرعية للجراحة التجميلية

يجب توافر ضوابط شرعية في العمليات الجراحية الطبية حتى تكون جائزة شرعا وهذه الضوابط تتمثل في الآتي:

أولاً: أن تحقق الجراحة مصلحة معتبرة شرعا سواء أكانت المصلحة ضرورية كإنقاذ النفس المحرمة أم حاجية كإصلاح العيب وإعادة الخلقة إلى أصلها أم تحسينية كتجميل آثار الحروق<sup>(٨٤)</sup>

ثانياً: أن لا يترتب على الجراحة ضرر يربو على المصلحة المرتجاة من الجراحة ويقرر هذا الأمر أهل الاختصاص الثقات<sup>(٨٥)</sup>.

ثالثاً: أن تتوفر في الطبيب الجراح ومساعديه الأهلية<sup>(٨٦)</sup>.

رابعاً: أن يكون العمل الجراحي بإذن المريض إذا توفرت فيه أهلية الإذن أو بإذن وليه إذا لم يكن أهلاً<sup>(٨٧)</sup>.

<sup>(٨٢)</sup> الجراحة التجميلية لجمال جمعة ص ٢-٦ ، العمليات الجراحية وجراحة التجميل ص ١٣٦-١٣٩.

<sup>(٨٣)</sup> الجراحة التجميلية لإيمان بنت محمد الثقافي- شبكة الألوكة- ص ١١.

<sup>(٨٤)</sup> الموسوعة الطبية الفقهية ص ٢٣٦ ، قرار مجمع الفقه الإسلامي الدولي المنبثق عن منظمة المؤتمر الإسلامي المنعقد في دورته الثامنة عشرة في بوتراجايا (ماليزيا) من ٢٤-٢٩ جمادى الآخرة ١٤٢٨ هـ- الموافق ٩-٢٠ يوليو ٢٠٠٧ م رقم ١٧٣ / ١١ / ١٨ بشأن الجراحة التجميلية وأحكامها.

<sup>(٨٥)</sup> المرجع السابق

<sup>(٨٦)</sup> المرجع السابق، الجراحة التجميلية إيمان بنت محمد الفتامي - شبكة الألوكة ص ٢٤.

<sup>(٨٧)</sup> المرجعين السابقين.

خامساً: أن يلتزم الطبيب المختص بالتبصير الواعي للمريض وذلك بالشرح الوافي للمريض أو من يقوم مقامه (إذا كان ناقص الأهلية) للإجراء الطبي وفوائده المرجوة دون مبالغة، وأضراره والمضاعفات المتوقعة دون تهوين<sup>(٨٨)</sup>.

سادساً: أن لا يكون فيه تغيير لخلق الله تعالى بأن يحدث تغيير دائم في خلقه معهود<sup>(٨٩)</sup>.

سابعاً: أن لا يقصد بها الغش والتدليس<sup>(٩٠)</sup> أو الهروب من العدالة وهذا يتفق مع نصوص الشريعة التي تنهى عن الغش والتدليس ومن ذلك ما روي عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم مر على صبرة طعام فأدخل يده فيها فنالت أصابعه بللاً فقال ما هذا يا صاحب الطعام؟ قال أصابته السماء يا رسول الله قال أفلا جعلته فوق الطعام كي يراه الناس؟ من غش فليس مني<sup>(٩١)</sup>.

ثامناً: أن تراعى قواعد التداعي من حيث الالتزام بعدم الخلوة وأحكام كشف العورات وغيرها إلا لضرورة أو حاجة داعية<sup>(٩٢)</sup>.

تاسعاً: أن لا يكون فيه تشبه بالكفار وأهل الشر والفسق أو تشبه الرجل بالمرأة والعكس<sup>(٩٣)</sup> لما روي عن ابن عمر قال: قال رسول الله -صلى الله عليه وسلم- «من تشبه بقوم فهو منهم»<sup>(٩٤)</sup>.

ولما روي عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم والمتشبهين من الرجال بالنساء والمتشبهات من النساء بالرجال<sup>(٩٥)</sup>.

(٨٨) المرجعين السابقين.

(٨٩) الجراحة التجميلية لفوزان ص ٦٨-٧٥.

(٩٠) المرجع السابق ص ٧٥.

(٩١) أخرجه مسلم في صحيحه- كتاب الإيمان- باب قول النبي (صلى الله عليه وسلم) من غشنا فليس منا- حديث (١٠٢) صحيح مسلم ٩٩/١.

(٩٢) قرار مجمع الفقه رقم ١٧٣ / ١٨/١١ بشأن الجراحة التجميلية وأحكامها ، الجراحة التجميلية إيمان بنت محمد القثامي - شبكة الألوكة ص ٢٦.

(٩٣) الجراحة التجميلية لفوزان ص ٦٨-٧٥.

(٩٤) أخرجه أبو داود في سننه -كتاب اللباس- باب في لبس الشهرة - حديث (٤٠٧٣) وأخرجه البزار في مسنده -حديث (٢٩٦٦) سنن أبي داود، المؤلف : أبو داود سليمان بن الأشعث السجستاني، الناشر : دار الكتاب العربي - بيروت ٧٨/٤. مسند البزار المنشور باسم البحر الزخار، المؤلف: أبو بكر أحمد بن عمرو بن عبد الخالق بن خالد بن عبيد الله العنكي المعروف بالبزار (المتوفى: ٢٩٢هـ)، المحقق: محفوظ الرحمن زين الله، وآخرون ، الناشر: مكتبة العلوم والحكم - المدينة المنورة، الطبعة: الأولى، (بدأت ١٩٨٨م، وانتهت ٢٠٠٩م: ٣٦٨/٧، قال البزار: وهذا الحديث لا نعلمه يروى عن حذيفة مسنداً إلا من هذا الوجه، وقد رواه غير علي بن غراب عن هشام، عن محمد، عن أبي عبيدة، عن أبيه موقوفاً.

عاشرا: أن لا يوجد البديل الذي هو أخف ضررا من الجراحة وإلا بأن وجد وكان محققا للشفاء وأخف ضررا لزم المصير إليه صيانة للأرواح<sup>(٩٦)</sup>.

#### المبحث الرابع: جراحة الأنف التجميلية

وفيه مطالبان:-

##### المطلب الأول: أسباب اللجوء لجراحة الأنف التجميلية.

##### المطلب الثاني : جراحة الأنف التجميلية وفيه فروع:-

- الفرع الأول: حكم جراحة الأنف لمعالجة العيوب والتشوهات الخلقية.
- الفرع الثاني: حكم جراحة الأنف لمعالجة العيوب والتشوهات الطارئة.
- الفرع الثالث : حكم جراحة الأنف التجميلية التحسينية باعتبار الضرر النفسي.
- الفرع الرابع :حكم جراحة الأنف التحسينية

##### المطلب الأول

##### أسباب اللجوء لجراحة الأنف التجميلية

هناك عدة أسباب دعت إلى اللجوء إلى جراحة الأنف والتي من أبرزها:

- تحسين هيئة الوجه وهذا يكون إما بتصغير الأنف أو تكبيره أو إدخال بعض الإضافات أو بتعديل الشكل العام، أو إزالة بعض التحديدات أو تعديل زاوية التقاء الأنف مع الشفة.
- إزالة آثار الحوادث الطارئة كإصابات الحروق والحوادث المرورية وممارسة الرياضات العنيفة
- إزالة التشوهات الخلقية.
- بناء الأنف المفقود.
- إزالة بعض الآثار الحسية كصعوبة التنفس أو انسداد أحد مجريه.
- إزالة بعض الأضرار المعنوية(النفسية) التي قد يكون سببه بعض التشوهات الخلقية أو الطارئة<sup>(٩٧)</sup>

##### المطلب الثاني : التكيف الفقهي في مسألة جراحة الأنف التجميلية

<sup>(٩٥)</sup> أخرجه البخاري في صحيحه -كتاب اللباس- باب المتشبهين بالنساء والمتشبهات بالرجال- حديث(٥٥٤٦)، الجامع الصحيح المختصر(صحيح البخاري)لمحمد بن إسماعيل أبي عبد الله البخاري، لناشر : دار ابن كثير ، اليمامة - بيروت، ط، الثالثة ، ١٤٠٧ - ١٩٨٧، تح : د. مصطفى ديب البغا أستاذ الحديث وعلومه في كلية الشريعة - جامعة دمشق ٢٢٠٧/٥.

<sup>(٩٦)</sup> قرار مجمع الفقه رقم ١٧٣ / ١١ / ١٨ بشأن الجراحة التجميلية وأحكامها ، الجراحة التجميلية إيمان بنت محمد الفتامي - شبكة الألوكة ص ٢٦.

<sup>(٩٧)</sup> الجراحة التجميلية للخم والوجه والفكين د. عصام شعبان- تقولا أبو طارة-دار خلاص - دمشق-ط١-١٩٩٤م/١٤٠٧هـ:ص١٩٥ ، الجراحة التجميلية للفوزان ص٢٠٥-ص٢٠٨.

تحرير محل النزاع: اتفق الفقهاء على مشروعية إجراء العمليات الجراحية لإزالة العيوب الخلقية في الأنف التي تكون سببا في إلحاق الضرر الحسي أو النفسي للإنسان كما اتفقوا على مشروعية إجراء العمليات الجراحية لإزالة العيوب الطارئ في الأنف ؛ لأنه يتفق مع قواعد الشريعة من نفي الحرج ودفع المشقة وإزالة الضرر واختلفوا في إجراء العمليات التجميلية للتحسين والتجميل والزينة وسبب اختلافهم هل يعد ذلك تغييرا لخلق الله أو لا يعد؟ وهذا ما سأحدث عنه في الفروع الآتية.

### الفرع الأول

#### حكم جراحة الأنف لمعالجة العيوب والتشوهات الخلقية.

إذا كانت هذه التشوهات أو العيوب الخلقية في الأنف تتسبب في وجود أضرار تلحق الأذى بمن وجدت فيه كما لو كانت تسبب له ضيق التنفس أو انسداد أحد مجريه فحينئذ يجوز إجراء الجراحة التقويمية أو العلاجية- والله أعلم- ويدل على ذل الكتاب والسنة القياس والمعقول.

أولا: الأدلة من الكتاب عموم الأدلة الدالة على رفع الحرج ودفع الضرر ومن ذلك:-

١- قول الله تعالى "وَمَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِي الدِّينِ مِنْ حَرَجٍ" <sup>(٩٨)</sup>

٢- وقوله تعالى: "مَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيَجْعَلَ عَلَيْكُمْ مِنْ حَرَجٍ" <sup>(٩٩)</sup>

وجه الاستدلال بهاتين الآيتين أن الله تعالى نفى عن نفسه إرادة الحرج بعباده ومن الحرج والضيق أن يظل الإنسان يعاني من هذه العيوب التي تسبب له التعب، فرفع الله عنه الحرج ومن ثم يجوز له إجراء هذه الجراحة دفعا للوقوع في الحرج.

٣. قوله تعالى: (فَمَنْ اضْطُرَّ غَيْرَ بَاغٍ وَلَا عَادٍ فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ) (١٠٠)، والمصاب بهذه التشوهات مضطر نظرا لوجود الضرورة الداعية لذلك.

#### ثانيا: الاستدلال بالسنة

ما روي عن عبد الله قال : "لعن الله الواشمات والمتوشمات والمتمصصات والمتفجلات للحسن المغيرات خلق الله فبلغ ذلك امرأة من بني أسد يقال لها أم يعقوب فجاءت فقالت إنه بلغني أنك لعنت كيت وكيت فقال وما لي لا ألعن من لعن رسول الله صلى الله عليه و سلم ومن هو في كتاب الله فقالت لقد قرأت ما بين اللوحين فما وجدت فيه ما تقول قال لئن كنت قرأتيه لقد وجدتيه أما قرأت (وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ) <sup>(١٠١)</sup>. قالت بلى قال فإنه قد نهى عنه قالت فإني أرى أهلك

<sup>(٩٨)</sup> سورة الحج ٧٨.

<sup>(٩٩)</sup> سورة المائدة ٦.

<sup>(١٠٠)</sup> سورة البقرة ١٧٣.

<sup>(١٠١)</sup> سورة الحشر ٧.

يفعلونه قال فاذهبي فانظري فذهبت فنظرت فلم تر من حاجتها شيئاً فقال لو كانت كذلك ما جامعتنا" (١٠٢).

وجه الاستدلال: دل الحديث على أن الحرام هو المفعول لطلب الحسن أما ما أجري من جراحات للحاجة للعلاج أو لإزالة عيب في السن ونحوه فلا بأس (١٠٣).

#### ثالثاً: الاستدلال بالقياس

أولاً: قياس جواز إجراء جراحة تجميل الأنف بقصد التداوي على جواز قطع الإصبع الزائدة الذي نص عليه الفقهاء بجامع الحاجة في كل (١٠٤).

ثانياً: قياس جواز جراحة تجميل التشوهات الخلقية على جواز جراحة تجميل التشوهات الطارئة بجامع وجود الضرر في كل (١٠٥).

#### رابعاً: الاستدلال بالمعقول

إن إزالة هذه الأسباب (ضيق التنفس.....) جائز بأي وسيلة كانت ؛ لأن إزالتها ضرورة والضرورات تبيح المحظورات (١٠٦).

إن ضيق التنفس وما عطف عليه ضرر والضرر تجب إزالته، عملاً بالقاعدة الفقهية الضرر يزال (١٠٧).

إذا ترك المرء التداوي في هذه الحالة أوقع نفسه في مشقة وعنت والشرعية قائمة على اليسر ودفع المشقة عن المكلف عملاً بالقاعدة الفقهية المشقة تجلب التيسير (١٠٨).

أن هذا النوع من الجراحة في مثل هذه الحالات لا يعد تغيير للخلقة الإلهية التي دلت النصوص الشرعية على تحريم المساس بها لوجود الحاجة الداعية للتغيير فأوجب

(١٠٢) أخرجه البخاري في صحيحه كتاب التفسير- سورة الحشر - حديث (٤٦٠٤) الجامع الصحيح المختصر (صحيح البخاري) ١٨٥٣/٤.

(١٠٣) المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج، المؤلف: أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (المتوفى: ٦٧٦هـ)، الناشر: دار إحياء التراث العربي - بيروت، الطبعة: الثانية، ١٣٩٢هـ، ١٠٧/١٤.

(١٠٤) الأحكام الطبية المتعلقة بالنساء محمد خالد ص ١٨٨.

(١٠٥) الجراحة التجميلية للفوزان ص ٢١١.

(١٠٦) المنثور في القواعد الفقهية، المؤلف: أبو عبد الله بدر الدين محمد بن عبد الله بن بهادر الزركشي (المتوفى: ٧٩٤هـ)، الناشر: وزارة الأوقاف الكويتية، الطبعة: الثانية، ١٤٠٥هـ - ١٩٨٥م: ٣١٧/٢.

(١٠٧) الأشباه والنظائر، المؤلف: تاج الدين عبد الوهاب بن تقي الدين السبكي (المتوفى: ٧٧١هـ)، الناشر: دار الكتب العلمية، الطبعة: الأولى ١٤١١هـ - ١٩٩١م: ٤١/١.

(١٠٨) الأحكام الطبية المتعلقة بالنساء محمد خالد ص ١٨٨.

استثناء من النصوص الدالة على التحريم<sup>(١٠٩)</sup> الإمام قال النووي تعليقا على حديث ابن مسعود: (وأما قوله "المتفلجات للحسن" فمعناه يفعلن ذلك طلبا للحسن وفيه إشارة إلى أن الحرام هو المفعول لطلب الحسن أما لو احتاجت إليه لعلاج أو عيب في السن ونحوه فلا بأس<sup>(١١٠)</sup>).

كما أن هذا النوع من الجراحة لا يقصد به تغيير للخلفة عمدا، وإنما قصد به التداوي والتجميل جاء تبعا<sup>(١١١)</sup>.

### الفرع الثاني

#### حكم الأنف لمعالجة العيوب والتشووهات الطارئة.

إذا كانت جراحة تجميل الأنف لإزالة الآثار الناتجة عن الحوادث الطارئة كإصابات الحروب والحوادث المرورية وممارسة الرياضيات العنيفة، وذلك في عمليات بناء الأنف المجدوع أو المفقود أو علاج اعوجاج الأنف وانحرافه، أو بروز بعض أجزائه بسبب تعرضه لإصابة قوية ونحو ذلك فيجوز إجراء هذه الجراحة<sup>(١١٢)</sup>.

#### والدليل على ذلك

ما روي عن عرفة بن أسعد (رضي الله عنه) قال: أصيب أنفي يوم الكلاب في الجاهلية فاتخذت أنفا من ورق فأتنت علي فأمرني رسول الله صلى عليه وسلم أن أتخذ أنفا من ذهب<sup>(١١٣)</sup>.

**وجه الاستدلال:** يدل الحديث على مشروعية علاج الإصابات الطارئة التي تسبب قطع الأنف بكل وسيلة حتى ولو كانت محرمة في حال السعة كالذهب والجراحة التجميلية علاج لهذه الإصابات وهي أولى بالجواز من أنف الذهب لأنها أقرب إلى الأنف الحقيقي، وأظهر في علاج التشوه<sup>(١١٤)</sup>.

<sup>(١٠٩)</sup> أحكام الجراحة الطبية للشنقيطي ص ١٧٦.

<sup>(١١٠)</sup> شرح مسلم للنووي ١٠٧/١٤.

<sup>(١١١)</sup> أحكام الجراحة الطبية للشنقيطي ص ١٧٦.

<sup>(١١٢)</sup> بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع، المؤلف: علاء الدين، أبو بكر بن مسعود بن أحمد الكاساني الحنفي (المتوفى: ٥٨٧هـ) الناشر: دار الكتب العلمية، الطبعة: الثانية، ١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م ١٣٢/٥، منحة السلوك في شرح تحفة الملوك، المؤلف: أبو محمد محمود بن أحمد بن موسى بن أحمد بن حسين الغيتابي الحنفي بدر الدين العيني (المتوفى: ٨٥٥هـ)، المحقق: د. أحمد عبد الرزاق الكبيسي، الناشر: وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية - قطر، الطبعة: الأولى، ١٤٢٨هـ - ٢٠٠٧م ص ١٠٨.

<sup>(١١٣)</sup> تقدم تخريجه ص.....

<sup>(١١٤)</sup> الجراحة التجميلية للفوزان ص ٢٠٩.

القياس على إعادة النبي (صلى الله عليه وسلم) عين قتادة بن النعمان بجامع إزالة الضرر في كل وتعديل التشوه في كل<sup>(١١٥)</sup>.

إن هذا النوع من الجراحة في مثل هذه الحالات لا يعد تغيير للخلفة الإلهية التي دلت النصوص الشرعية على تحريم المساس بها لوجود الحاجة الداعية للتغيير فأوجب استثناء من النصوص الدالة على التحريم<sup>(١١٦)</sup> قال الإمام النووي تعليقا على حديث ابن مسعود: (وأما قوله "المتفلجات للحسن" فمعناه يفعلن ذلك طلبا للحسن وفيه إشارة إلى أن الحرام هو المفعول لطلب الحسن أما لو احتاجت إليه لعلاج أو عيب في السن ونحوه فلا بأس<sup>(١١٧)</sup>)

كما أن هذا النوع من الجراحة لا يقصد به تغيير للخلفة عمدا، وإنما قصد به التداوي والتجميل جاء تبعا<sup>(١١٨)</sup>.

### الفرع الثالث

#### حكم الأنف التجميلية التحسينية باعتبار الضرر النفسي.

لما أمر الشرع بدفع الضرر لم يكن أمره مقصورا على دفع الضرر الحسي فقط بل شمل الضرر النفسي أيضا ولما كان تشوه الجسم قد يتسبب في حصول هذا الضرر كان هذا مسوغا لإزالة هذا التشوه وتجميل الجسم بأي وسيلة جائزة وبدل على ذلك ما روي عن عرفة بن أسعد (رضي الله عنه) قال : أصيب أنفي يوم الكلاب في الجاهلية فاتخذت أنفا من ورق فأتتني علي فأمرني رسول الله صلى الله عليه وسلم أن أتخذ أنفا من ذهب<sup>(١١٩)</sup>.

ومن المتعارف عليه عند الأطباء أن الجزء الظاهر من الأنف مهمته جمالية تحسينية بدرجة أساسية<sup>(١٢٠)</sup> ولو ذهب هذا الجزء لبقيت وظيفة الأنف فأمر النبي (صلى الله عليه وسلم) له باتخاذ أنف صناعي لم يكن لناحية وظيفية وإنما لما يسببه ذهاب الأنف من ضرر نفسي بسبب ما حدث في وجهه فصار غير متناسق وصورته ملفتة للنظر والانتباه، فالذي يظهر من الحديث أن النبي (صلى الله عليه وسلم) اعتبر تشويه الأنف شيئا غير مرغوب فيه؛ لأنه يؤثر على الشكل العام للوجه وإزالة هذا النوع من التشوه

(١١٥) المرجع السابق ص ٢١٠.

(١١٦) أحكام الجراحة الطبية للشنقيطي ص ١٧٦.

(١١٧) شرح مسلم للنووي ١٠٧/١٤.

(١١٨) أحكام الجراحة الطبية للشنقيطي ص ١٧٦.

(١١٩) تقدم تخريجه ص.....

(١٢٠) الجراحة التجميلية للوجه والفكين لعصام شعبان ص ١٩٥.

من الضرورات اللازمة حرصاً على النفس البشرية التي تتأذى وتتضرر من المنظر القبيح<sup>(١٢١)</sup>.

وإذا كان الشرع قد راعى الجانب الجمالي للإنسان فأوجب العقوبة لكل من تعدى على غيره بما يشينه، بل إن النبي صلى الله عليه وسلم باتقاء الوجه عند تطبيق العقوبة لأنه مجمع المحاسن.

كما أن الإجراءات الطبية التي صدر بشأن جوازها عدد من الفتاوى والقرارات الجمعية هي إحدى إجراءات تهدف إلى إزالة الحرج النفسي خاصة فيما يتعلق بجراحة التجميل<sup>(١٢٢)</sup> ومن ذلك ما جاء في قرار مجمع الفقه الإسلامي التابع لمنظمة المؤتمر الإسلامي بشأن الانتفاع بالأعضاء: "يجوز نقل العضو من مكان من جسم الإنسان إلى مكان آخر من جسمه مع مراعاة التأكد من أن النفع المتوقع من العملية أرجح من الضرر المترتب عليها وبشرط أن يكون ذلك لإيجاد عضو مفقود أو لإعادة شكله أو وظيفته المعهود أو لإصلاح عيب أو إزالة دمامة تسبب للشخص أذى نفسياً أو عضوياً"<sup>(١٢٣)</sup> ومما تقدم يتبين أن الضرر النفسي معتبر في الشرع، ولما كان الضرر تجب إزالته في الشريعة جاز إجراء العمليات الجراحية التجميلية من أجل الضرر النفسي مع الأخذ في الاعتبار الضوابط الآتية:

عرض المريض النفسي على أخصائي أمراض نفسية ليحدد إن كان هذا الأمر مجدياً في علاجه أولاً، بعد التحقق التام من حالته المعنوية ودراستها ومعرفة مدى تأثيره بمظهره.

أن لا يخالف ذلك النصوص والقاعد الشرعية.  
أن ينصح بالصبر واحتساب الأجر عند الله تعالى وأن يرضى بقضاء الله وقدره وأن يعلم أن الله حكمة في تفاوت نسب الجمال<sup>(١٢٤)</sup>

ومع ذلك ذلك فقد رأى بعض المعاصرين أنه لا يجوز إجراء العمليات الجراحية التجميلية بسبب المرض النفسي<sup>(١٢٥)</sup>.

(١٢١) الفكر الإسلامي ص ١٣٢، الفصل في أحكام المرأة لعبد الكريم زيدان-مؤسسة الرسالة- بيروت- ط١- ١٤١٣هـ- ١٩٩٣م- ٤٠٩/٣، الجراحة التجميلية للفوزان ص ١١٧.

(١٢٢) الجراحة التجميلية للفوزان ص ١١٦.

(١٢٣) مجلة مجمع الفقه الإسلامي التابع لمنظمة المؤتمر الإسلامي -جدة ج ٤ ع ١٦ ص ٥٠٩.

(١٢٤) الجراحة التجميلية للفوزان ص ١٢٠.

(١٢٥) الشنقيطي ص ١٩٧، أحكام الزينة عبير بنت علي الديفر- الادارة العامة للثقافة والنشر- ج- الإمام بن سعود الإسلامية- الرياض- ١٤٢٣هـ- ٢٠٠٢م- ٧٣٥/٢.

ووجه هذا القول: أن هذا غير كاف في الترخيص بإجرائها؛ لأنها تشتمل عليه من عبث وتغيير لخلق الله تعالى، وأن الضرر النفسي عبارة عن هواجس وأوهام ووساوس تعالج بغرس الإيمان في القلوب والرضا بما قسمه الله من الجمال والمظاهر ليست الوسيلة لبلوغ الأهداف وإنما تترك بتوفيق الله تعالى والالتزام بشرعه<sup>(١٢٦)</sup>.

### القول الرابع

نسلم بصحة ما قالوه أن العلاج يكون بغرس الإيمان في القلوب لكن هذا أمر مرده إلى أهل الاختصاص وقد صرحوا بأن الضرر النفسي قد يكون أشد من الحسي؛ لأنه قد يفضي إلى الانتحار كما حدث مع بعض الحالات<sup>(١٢٧)</sup> كما أن الضرر النفسي معتبر لدخوله في عموم الأضرار التي يجب إزالتها عملاً بالقاعدة الفقهية الضرر يزال وهي عامة في كل ضرر. والله أعلم

### الفرع الرابع

#### حكم جراحة الأنف التحسينية (التجميلية)

تقدم حكم الجراحة التجميلية في حالة التشوهات الخلقية والطارئة ، أما جراحة الأنف لغرض التحسين أو التجميل أو التزيين فقد وقع في حكمها الخلاف الآتي:

القول الأول: تجوز وهو قول الحنفية<sup>(١٢٨)</sup>، وبه قال محمد بن إبراهيم آل الشيخ، والشيخ عبد الله بن جبريل، والشيخ عبد الله بن قاعود، وعبد الله ابن غديان، وعبد الرزاق عفيفي، وعبد العزيز بن باز<sup>(١٢٩)</sup>. وقد اشترط الفقهاء القدامى أن يكون الغالب فيها النجاة، واشترط المعاصرون بالإضافة -إلى ذلك - أن تكون بقصد التداوي والعلاج ، وألا تكون بقصد الغش أو التدليس أو التشبه أو الهروب من العدالة ، ألا يترتب عليها ارتكاب بعض المحظورات، أن تكون المواد المضافة والمزروعة متوافقة مع مكونات الأنف، أن يراعي الجراحون المعايير الجمالية المعروفة للأنف للتناسق بين شكل الأنف وأجزاء الوجه الأخرى، عدم إجراء هذه العمليات قبل سنة السادسة عشر أو السابعة عشر ؛ لأن

(١٢٦) المرجعين السابقين.

(١٢٧) المسؤولية الطبية في الجراحة التجميلية لمنذر ص ١١.

(١٢٨) فتاوى قاضيخان المطبوع مع الفتاوى الهندية فخر الدين حسن بن منصور الأوزجندی دار المعرفة بيروت لبنان ١٣٩٣هـ/ ١٩٧٣م ٣/ ٤١٠-٤١١.

(١٢٩) فتاوى اللجنة الدائمة المؤلف: اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء، جمع وترتيب: أحمد بن عبد الرزاق الدويش، الناشر: رئاسة إدارة البحوث العلمية والإفتاء - الإدارة العامة للطبع - الرياض ٥٩/٢٥ فتوى رقم (٩٢٠٤)، فتاوى الطب والمرضى، تم جمعه من: فتاوى محمد بن إبراهيم آل الشيخ رحمه الله، وابن باز رحمه الله، ومشايخ اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء أشرف على جمعه: صالح بن فوزان الفوزان، قدم له: عبد العزيز بن عبد الله بن محمد آل الشيخ، طبع: رئاسة إدارة البحوث العلمية والإفتاء ٢٥٨/١.

عظام الوجه تستمر في نموها حتى هذا السن، إذن المريض أو وليه، أهلية المريض ، بأن يكون ذا علم وبصر بالمهمة الجراحية المطلوبة، أن يكون قادراً على تطبيقها وأدائها على نحو يحقق الشفاء، أن يغلب على ظن الجراح نجاح العملية وذلك بأن تكون نسبة نجاح العملية ونجاة المريض من أخطارها أكبر من نسبة عدم نجاحها وهلاكه، ألا يوجد البديل الذي هو أخف كاستخدام العقاقير الطبية الذي يمكن بواسطتها علاج المريض وشفاءه من علته-بإذن الله تعالى- فإذا وجد لزم المصير إليه، ألا يترتب على فعلها ضرر أكبر من ضرر المريض وإلا حرم على الجراح فعلها لما فيه من التعريض للضرر الأكبر كما يحدث في علاج التحذب الظهري الحاد فإن ضرره أكبر؛ لأن الغالب في الجراحة أنها تنتهي بالشلل<sup>(١٣٠)</sup>.

القول الثاني: عدم الجواز إلا لضرورة، وهو قول الإمام أحمد، وعياض من المالكية، وابن جرير الطبري<sup>(١٣١)</sup>.

القول الثالث: الجواز مطلقاً، وهو قول بعض العلماء المعاصرين<sup>(١٣٢)</sup>.

#### الأدلة :

استدل أصحاب القول الأول بالآتي :

أن هذه العيوب تتضمن ضرراً حسياً ومعنوياً يجوز الترخيص بفعل الجراحة ؛ إذا كان يحقق المصلحة ما دام لم يترتب عليها ضرر<sup>(١٣٣)</sup>

يناقش هذا الاستدلال بأن الدليل ليس في محل النزاع فالتجميل كما تقدم يجوز في حالة الضرورة وهاهنا ليس ثمة ضرورة فلا يجوز وإن أمن النجاة.

استدل أصحاب القول الثاني بالآتي :

<sup>(١٣٠)</sup> ينظر: أحكام الجراحة الطبية للشنقيطي ففيها شروط كثيرة وتفصيلها ١٠٢-١٢٤،

الجراحة الطبية للفوزان ص ٩٤-٩٧، أحكام تجميل النساء لازدهار ص ٣٦٨.

<sup>(١٣١)</sup> شَرْحُ صَاحِبِ مُسْلِمَ لِلْقَاضِي عِيَاضِ الْمُسَمَّى إِكْمَالُ الْمُعْلَمِ بِفَوَائِدِ مُسْلِمَ، المؤلف: عياض بن

موسى بن عياض بن عمرو بن عمرو، أبو الفضل (المتوفى: ٥٤٤هـ)، المحقق: الدكتور يحيى

إسماعيل، الناشر: دار الوفاء للطباعة والنشر والتوزيع، مصر الطبعة: الأولى، ١٤١٩ هـ -

١٩٩٨ م ٦/٦٥٦، الإنصاف في معرفة الراجح من الخلاف، المؤلف: علاء الدين أبو الحسن

علي بن سليمان المرادوي الدمشقي الصالحي الحنبلي (المتوفى: ٨٨٥هـ)، الناشر: دار إحياء

التراث العربي: ١/١٢٥، فتح الباري شرح صحيح البخاري، المؤلف: أحمد بن علي بن حجر

أبو الفضل العسقلاني الشافعي، الناشر: دار المعرفة - بيروت، ١٣٧٩، رقم كتبه وأبوابه

وأحاديثه: محمد فؤاد عبد الباقي، قام بإخراجه وصححه وأشرف على طبعه: محب الدين

الخطيب، عليه تعليقات العلامة: عبد العزيز بن عبد الله بن باز: ١٠/٣٧٧.

<sup>(١٣٢)</sup> الفتاوى الشرعية في المسائل الطبية عبد الله بن عبد الرحمن الجبريل جمع وإعداد إبراهيم

عبد العزيز الشثري: ص ٤.

<sup>(١٣٣)</sup> أحكام الجراحة التجميلية للشنقيطي ص ١٧٦.

أولاً القرآن الكريم قوله تعالى: (وَلَا مَرْتَهُمْ فَلْيَغَيِّرَنَّ خَلْقَ اللَّهِ وَمَنْ يَتَّخِذِ الشَّيْطَانَ وَلِيًّا مِنْ دُونِ اللَّهِ فَقَدْ خَسِرَ خُسْرَانًا مُبِينًا) (١٣٤).

وجه الاستدلال من الآية: أن هذه الآية واردة في سياق الذم وبيان المحرمات التي يسول الشيطان فعلها للعصاة من بني آدم، ومنها تغيير خلق الله وجراحة الأنف التحسينية تشتمل على تغيير خلق الله والعبث فيها حسب الأهواء لذا فهي مذمومة.

#### ثانياً من السنة

- ما روي عن عبد الله قال: "لعن الله الواشمات والمتوشمات والمتنمصات والمتفلجات للحسن المغيرات خلق الله..." (١٣٥).

وجه الاستدلال من الحديث: أن الحديث دلّ على لعن من فعل هذه الأشياء واللعن الطرد من رحمة الله، ولا يكون إلا على ارتكاب محرم وجراحة تحسين الأنف فيها تغيير لخلق الله بدون داع فتكون داخلة في هذا الذم.

#### ثالثاً: القياس :

قياس جراحة تجميل الأنف بهدف التحسين على الوشم والوشر والنمص بجامع تغيير الخلقة طلباً للحسن في كل (١٣٦).

رابعاً المعقول: اشتمال هذه العمليات على بعض المخاطر والأضرار والمضاعفات والمحظورات التي منها استعمال المخدر بدون ضرورة أو حاجة معتبرة شرعاً (١٣٧).

#### استدل أصحاب القول الثالث بالآتي:

أولاً من السنة : ما روي عن عبدالله بن مسعود عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: لا يدخل الجنة من كان في قلبه مثقال ذرة من كبر قال رجل إن الرجل يحب أن يكون ثوبه حسنا ونعله حسنة قال إن الله جميل يحب الجمال الكبر بطر الحق وغمط الناس (١٣٨) وجه الاستدلال من الحديث : أن عمليات تحسين الأنف داخلة في الجمال الذي يحبه الله - تعالى -

(١٣٤) سورة النساء ٣٢٩.

(١٣٥) سبق تخريجه ص .

(١٣٦) أحكام تجميل النساء في الشريعة الإسلامية إزدهار بنت محمود بن صابر المدني- دار

الفضيلة- الأولى ١٤٢٢/٢: ٣٧٨.

(١٣٧) أحكام الجراحة الطبية للشنقيطي ص ١٩٦.

(١٣٨) أخرجه مسلم في صحيحه كتاب الإيمان - باب تحريم الكبر وبيانها- حديث (٩١) ( بطر الحق ) هو دفعه وإنكاره ترفعا وتجبرا ( غمط الناس ) معناه احتقارهم يقال في الفعل منه غمطه يغمطه و غمطه يغمطه(صحيح مسلم ٩٣/١)

**يناقش هذا الاستدلال:** بأن هذا محله الزينة المباحة كلبس الثوب الحسن والنعل الحسن وجراحة تجميل الأنف ليست منها لما فيها من تغيير الخلقة بدون داع.  
**ثانياً : القياس** على ما جاء به الشرع في سنية خصال الفطرة كقص الشارب وتقليم الأظافر وعمليات التحسين بمثابقتها وهي داخلة في المباح<sup>(١٣٩)</sup>.  
**يناقش هذا القياس** بأنه قياس مع الفارق فخصال الفطرة يمدح فاعلها؛ لأنها مباحة أما جراحة الأنف التحسينية لا تجوز للأدلة التي ساقها أصحاب القول الأول.  
**القول الراجح هو القول الثاني لقوة أدلته وسلامتها من المناقشة .**  
**لخاتمة**

الحمد لله الذي تتم به الصالحات والصلاة والسلام على خير البرية عربا وعجما  
 وبعد.....

فهذه خاتمة بحثي دونت فيها أهم النتائج التي توصلت إليها وأهمها:-

- اتفق الفقهاء على مشروعية إجراء العمليات الجراحية لإزالة العيوب الخلقية في الأنف التي تكون سببا في إلحاق الضرر الحسي أو النفسي للإنسان كما اتفقوا على مشروعية إجراء العمليات الجراحية لإزالة العيوب الطارئ في الأنف ؛ لأنه يتفق مع قواعد الشريعة من نفي الحرج ودفع المشقة وإزالة الضرر واختلفوا في إجراء العمليات التجميلية للتحسين والتجميل والزينة وسبب اختلافهم هل يعد ذلك تغييرا لخلق الله أو لا يعد؟ والقول الراجح هو القول الثاني لقوة أدلته وسلامتها من المناقشة.
- اشترط العلماء لجواز إجراء عمليات جراحة الأنف ذكرتها في البحث.
- هناك عدة أسباب دعت إلى اللجوء إلى جراحة الأنف والتي من أبرزها: تحسين هيئة الوجه، إزالة آثار الحوادث الطارئة المرورية، إزالة التشوهات الخلقية.
- يجب توافر ضوابط شرعية في العمليات الجراحية الطبية حتى تكون جائزة شرعا.
- للجراحة التجميلية دوافع كثيرة ،ويمكن أن تؤخذ هذه الدوافع من أنواع هذه الجراحة وما يندرج تحتها من أشكال كثيرة.
- مارس الإنسان منذ القدم بعض أشكال الجراحات البدائية من ترميم أو إصلاح الإصابات التي كان يتعرض لها خلال أنشطته اليومية كالصيد ونحوه، أو المعارك والحروب..... إلى آخره ثم ازدهر هذا العلم فأضيف إلى فن الجراحة الكثير من الأسباب العلمية على أيدي الأطباء الفحول الذين كان لهم الفضل على النهضة الأوربية في التقدم الجراحي لا سيما في مجال الجراحة التجميلية وفي الواقع المعاصر أصبحت الجراحة التجميلية مجالات متعددة وتخصصات متنوعة

<sup>(١٣٩)</sup> الفتاوى الشرعية في المسائل الطبية عبد الله بن عبد الرحمن الجبريل جمع وإعداد إبراهيم عبد العزيز الششري:ص ٤ .

- وصارت تدرس في كليات الطب في جميع أنحاء العالم كما تحتوي معظم المستشفيات العامة والخاصة على قسم خاص بالجراحات التجميلية.
- ضابط عمليات تجميل الأنف التحسينية أن الهدف من إجرائها تحسين وتجميل المظهر الخارجي ثم الوظيفة تبعاً، فالمعتبر مراعاة الشكل وتناسق أعضاء الجسم الخارجية ويأتي تحسين الوظيفة كمقصود ثان، أن الهدف من إجرائها تحسين الوظيفة ابتداءً وتصحيح الخلل في أحد الأعضاء ويأتي مراعاة الشكل وتناسق الجسم وأعضائه تبعاً.
  - تتنوع جراحة التجميل إلى نوعين من الجراحة التجميلية هما التحسينية والعلاجية أما الجراحة التحسينية وتسمى الجراحة التجميلية للزينة ويقصد بها تحسين المظهر وتجديد الشباب وأما الجراحة التجميلية العلاجية أو التقويمية: تلك الجراحة التي تجرى لعلاج عيب قد ينشأ عن نقص أو تلف أو تشوه يتسبب في إيذاء الشخص بدنياً أو نفسياً أو يصاحبه ألم شديد لا يستطيع تحمله أو يتسبب في إعاقة صاحبه عن العمل أو عن أداء وظيفته أو كمال قيامه بها
  - التجميل اجتلاب الحسن والبهاء والوضاءة بأي تصرف في البدن سواء كان بالجراحة أو غيرها.

### ثبت المراجع:

- الأحكام الطبية المتعلقة بالنساء في الفقه الإسلامي، د.محمد خالد منصور، دار النفائس، الأردن، ط١٤١٩هـ/١٩٩٩م.
- أحكام الزينة عبير بنت علي الديفر- الادارة العامة للثقافة والنشر- ج- الإمام بن سعود الإسلامية- الرياض-١٤٢٣هـ-٢٠٠٢م.
- أحكام تجميل النساء في الشريعة الإسلامية ازدهار بنت محمود بن صابر المدني- دار الفضيلة- الأولى ١٤٢٢/٢٠٠٢،
- الأشباه والنظائر، المؤلف: تاج الدين عبد الوهاب بن تقي الدين السبكي (المتوفى: ٧٧١هـ)، الناشر: دار الكتب العلمية، الطبعة: الأولى ١٤١١هـ- ١٩٩١م
- الإنصاف في معرفة الراجح من الخلاف، المؤلف: علاء الدين أبو الحسن علي بن سليمان المرادوي الدمشقي الصالحي الحنبلي (المتوفى: ٨٨٥هـ)، الناشر: دار إحياء التراث العربي.

البحر المحيط في التفسير، لأبي حيان محمد بن يوسف بن علي بن يوسف بن حيان (ت: ٧٤٥هـ) تح: صدقي محمد جميل، الناشر: دار الفكر - بيروت، ط: ١٤٢٠ هـ.  
تدع الصنائع في ترتيب الشرائع، المؤلف: علاء الدين، أبو بكر بن مسعود بن أحمد الكاساني الحنفي (المتوفى: ٥٨٧هـ) الناشر: دار الكتب العلمية، الطبعة: الثانية، ١٤٠٦ هـ - ١٩٨٦ م.

تحقيق: أحمد عبد الغفور عطار، الناشر: دار العلم للملايين - بيروت، الطبعة: الرابعة ١٤٠٧ هـ - ١٩٨٧ م.

التفسير الوسيط للقرآن الكريم، لمجموعة من العلماء بإشراف مجمع البحوث الإسلامية بالأزهر، الناشر: الهيئة العامة لشئون المطابع الأميرية، ط: الأولى، (١٣٩٣ هـ = ١٩٧٣ م).

تفسير حقائق الروح والريحان في روابي علوم القرآن، لمحمد الأمين بن عبد الله الأرمي الشافعي، إشراف ومراجعة: الدكتور هاشم محمد علي بن حسين مهدي، الناشر: دار طوق النجاة، بيروت - لبنان، ط: الأولى، ١٤٢١ هـ - ٢٠٠١ م.

التنوير شرح الجامع الصغير، المؤلف: محمد بن إسماعيل بن صلاح بن محمد الحسني، الكحلاني ثم الصنعاني، أبو إبراهيم، عز الدين، المعروف كاسلافه بالأمير (المتوفى: ١١٨٢هـ) المحقق: د. محمد إسحاق محمد إبراهيم، الناشر: مكتبة دار السلام، الرياض تهذيب اللغة، المؤلف: محمد بن أحمد بن الأزهر الهروي، أبو منصور (المتوفى: ٣٧٠هـ)، المحقق: محمد عوض مرعب

التيسير بشرح الجامع الصغير، المؤلف: زين الدين محمد المدعو بعبد الرؤوف بن تاج العارفين بن علي بن زين العابدين الحدادي ثم المناوي القاهري (المتوفى: ١٠٣١هـ)، الناشر: مكتبة الإمام الشافعي - الرياض، الطبعة: الثالثة، ١٤٠٨ هـ - ١٩٨٨ م.

التيسير بشرح الجامع الصغير، المؤلف: زين الدين محمد المدعو بعبد الرؤوف بن تاج العارفين بن علي بن زين العابدين الحدادي (المتوفى: ١٠٣١هـ)، الناشر: مكتبة الإمام الشافعي - الرياض، الطبعة: الثالثة، ١٤٠٨ هـ - ١٩٨٨ م.

الجامع الصحيح المختصر (صحيح البخاري) لمحمد بن إسماعيل أبي عبد الله البخاري، لناشر: دار ابن كثير، اليمامة - بيروت، ط، الثالثة، ١٤٠٧ - ١٩٨٧، تح: د. مصطفى ديب البغا أستاذ الحديث وعلومه في كلية الشريعة - جامعة دمشق.

جراحات التجميل ما لها وما عليها - مجلة الثقافة الصحية - العدد (٩٧) - رجب ١٤٢٤ هـ. جراحة التجميل بين التشريع الإسلامي والواقع المعاصر، د. عبد الحي الفرماوي - المركز الإسلامي للدراسات والبحوث - دار التوزيع والنشر الإسلامية - ١٤١٠ هـ / ١٩٨٩ م.

الجراحة التجميلية إيمان بنت محمد القنامي - شبكة الألوكة.  
الجراحة التجميلية عرض طبي ودراسة فقهية مفصلة للفوزان محمد بن محمد - دار

- التدمرية- السعودية- ١٤٢٩هـ/ ٢٠٠٨م.
- الجراحة التجميلية للفم والوجه والفكين د. عصام شعبان- تقولا أبو طارة- دار خلاص - دمشق- ط١- ١٩٩٤م/ ١٤٠٧هـ.
- الجراحة التجميلية للفوزان ص١٢٢، أحكام الجراحة الطبية والآثار المترتبة عليها د. محمد بن محمد المختار الشنقيطي- مكتبة الصحابة- جدة ط٢- مكتبة الصحابة- ١٤١٥هـ/ ١٩٩٤م.
- الحاوي في الطب لأبي بكر، محمد بن زكريا الرازي (ت: ٣١٣هـ)، تح: هيثم خليفة طعيمة، الناشر: دار إحياء التراث العربي - لبنان/ بيروت: ط: الأولى، ١٤٢٢هـ - ٢٠٠٢م.
- حققه وعلق عليه: محمد إبراهيم سليم، الناشر: دار العلم والثقافة للنشر والتوزيع، القاهرة - مصر.
- روضة المحبين ونزهة المشتاقين، المؤلف: محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين ابن قيم الجوزية (المتوفى: ٧٥١هـ)
- روضة المحبين ونزهة المشتاقين، المؤلف: محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين ابن قيم الجوزية (المتوفى: ٧٥١هـ) الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، الطبعة: ١٤٠٣هـ/ ١٩٨٣م.
- زراع الجلد ومعالجة الحروق، د. محمد علي البار- دار القلم- دمشق- الأولى- ١٤١٢هـ/ ١٩٩٢م.
- سنن أبي داود، المؤلف: أبو داود سليمان بن الأشعث السجستاني، الناشر: دار الكتاب العربي - بيروت.
- شَرْحُ صَحِيحِ مُسْلِمَ لِلْقَاضِي عِيَّاضِ الْمُسَمَّى إِكْمَالُ الْمُعْلَمِ بِفَوَائِدِ مُسْلِمَ، المؤلف: عياض بن موسى بن عياض بن عمرو بن يحيى السبتي، أبو الفضل (المتوفى: ٥٤٤هـ)، المحقق: الدكتور يحيى إسماعيل، الناشر: دار الوفاء للطباعة والنشر والتوزيع، مصر الطبعة: الأولى، ١٤١٩هـ - ١٩٩٨م.
- الصاح تاج اللغة وصحاح العربية، المؤلف: أبو نصر إسماعيل بن حماد الجوهري الفارابي (المتوفى: ٣٩٣هـ) تحقيق: أحمد عبد الغفور عطار، الناشر: دار العلم للملايين - بيروت، الطبعة: الرابعة ١٤٠٧هـ - ١٩٨٧م.
- صحيح مسلم، لمسلم بن الحجاج أبي الحسين القشيري النيسابوري، الناشر: دار إحياء التراث العربي - بيروت: محمد فؤاد عبد الباقي.
- طب الجلد عند العرب (رسالة جامعي) حنا توفيق بشور- رسالة جامعية- كلية الطب- جامعة- دمشق- إشراف د. مأمون الجلاد- ١٩٨٠/ ١٩٨١م.
- الطب عند العرب والمسلمين د. محمد الحاج قاسم محمد- الدار السعودية- جدة- الأولى- ١٤٠١هـ/ ١٩٧٨م- ص ٧١- ١٠٥، إسهام علماء العرب والمسلمين في الصيدلة د. علي

عبد الله الرقاع - مؤسسة الرسالة- بيروت- ط ٢- ١٤٠٧هـ - ١٩٨٦م.

الفتاوى الشرعية في المسائل الطبية عبد الله بن عبد الرحمن الجبريل جمع وإعداد إبراهيم عبد العزيز الششري.

فتاوى الطب والمرضى، تم جمعه من: فتاوى محمد بن إبراهيم آل الشيخ رحمه الله، وابن باز رحمه الله، ومشايخ اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء أشرف على جمعه: صالح بن فوزان الفوزان، قدم له: عبد العزيز بن عبد الله بن محمد آل الشيخ، طبع: رئاسة إدارة البحوث العلمية والإفتاء.

فتاوى اللجنة الدائمة المؤلف: اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء، جمع وترتيب: أحمد بن عبد الرزاق الدويش، الناشر: رئاسة إدارة البحوث العلمية والإفتاء - الإدارة العامة للطبع - الرياض .

فتاوى قاضيخان المطبوع مع الفتاوى الهندية فخر الدين حسن بن منصور الأوزجندی دار المعرفة بيروت لبنان ١٣٩٣هـ/ ١٩٧٣م.

فتح الباري شرح صحيح البخاري، المؤلف: أحمد بن علي بن حجر أبو الفضل العسقلاني الشافعي، الناشر: دار المعرفة - بيروت، ١٣٧٩، رقم كتبه وأبوابه وأحاديثه: محمد فؤاد عبد الباقي، قام بإخراجه وصححه وأشرف على طبعه: محب الدين الخطيب، عليه تعليقات العلامة: عبد العزيز بن عبد الله بن باز.

الفروق اللغوية، المؤلف: أبو هلال الحسن بن عبد الله بن سهل بن سعيد بن يحيى بن مهران العسكري (المتوفى: نحو ٣٩٥هـ) حققه وعلق عليه: محمد إبراهيم سليم، الناشر: دار العلم والثقافة للنشر والتوزيع، القاهرة - مصر.

الفكر الإسلامي والقضايا الطبية المعاصرة د. شوقي عبده الساهي، ط. أبناء وهبة حسان - القاهرة.

فيض القدير شرح الجامع الصغير، المؤلف: زين الدين محمد المدعو بعبد الرؤوف بن تاج العارفين بن علي بن زين العابدين الحدادي ثم المناوي القاهري (المتوفى: ١٠٣١هـ)، الناشر: المكتبة التجارية الكبرى - مصر، الطبعة: الأولى، ١٣٥٦هـ.

القاموس المحيط، المؤلف: مجد الدين أبو طاهر محمد بن يعقوب الفيروزآبادي (المتوفى: ٨١٧هـ)، تحقيق: مكتب تحقيق التراث في مؤسسة الرسالة، بإشراف: محمد نعيم العرقسوسي، الناشر: مؤسسة الرسالة للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت - لبنان، الطبعة: الثامنة، ١٤٢٦هـ - ٢٠٠٥م.

قرار مجمع الفقه الإسلامي الدولي المنبثق عن منظمة المؤتمر الإسلامي المنعقد في دورته الثامنة عشرة في بوتراجايا (ماليزيا) من ٢٤-٢٩ جمادى الآخرة ١٤٢٨هـ الموافق ٤-٩ يوليو ٢٠٠٧م رقم ١٧٣ بشأن الجراحة التجميلية وأحكامها.

كتاب العين، المؤلف: أبو عبد الرحمن الخليل بن أحمد بن عمرو بن تميم الفراهيدي البصري (المتوفى: ١٧٠هـ)، المحقق: د. مهدي المخزومي، د. إبراهيم السامرائي،

- الناشر: دار ومكتبة الهلال.
- الكتاب: التمهيد في أصول الفقه، المؤلف: محفوظ بن أحمد بن الحسن بن أحمد الكلؤذاني، أبو الخطاب البغدادي الفقيه الحنبلي (المتوفى: ٥١٠ هـ)، المحقق: مفيد محمد أبو عمشة (الجزء ١ - ٢) ومحمد بن علي بن إبراهيم (الجزء ٣ - ٤)، الناشر: مركز البحث العلمي وإحياء التراث الإسلامي - جامعة أم القرى (٣٧)، الطبعة: الأولى، ١٤٠٦ هـ - ١٩٨٥ م، المطبعة: دار المدني للطباعة والنشر والتوزيع.
- لسان العرب لمحمد بن منظور، دار صادر - بيروت الأولى: ١٤٢/١٢ - ١٤٣ هـ.
- مجلد اللغة لابن فارس، المؤلف: أحمد بن فارس بن زكرياء الرازي، أبو الحسين (المتوفى: ٣٩٥ هـ) دراسة وتحقيق: زهير عبد المحسن سلطان، دار النشر: مؤسسة الرسالة - بيروت، الطبعة الثانية - ١٤٠٦ هـ - ١٩٨٦ م.
- المحقق: د مهدي المخزومي، د إبراهيم السامرائي، الناشر: دار ومكتبة الهلال.
- المحقق: عبد السلام محمد هارون، الناشر: دار الفكر، عام النشر: ١٣٩٩ هـ - ١٩٧٩ م.
- المحكم والمحيط الأعظم، المؤلف: أبو الحسن علي بن إسماعيل بن سيده المرسي [ت: ٤٥٨ هـ]، المحقق:
- المحكم والمحيط الأعظم، المؤلف: أبو الحسن علي بن إسماعيل بن سيده المرسي [ت: ٤٥٨ هـ]، المحقق: عبد الحميد هندأوي، الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٢١ هـ - ٢٠٠٠ م.
- مختار الصحاح، المؤلف: زين الدين أبو عبد الله محمد بن أبي بكر بن عبد القادر الحنفي الرازي (المتوفى: ٦٦٦ هـ) المحقق: يوسف الشيخ محمد، الناشر: المكتبة العصرية - الدار النموذجية، بيروت - صيدا، الطبعة: الخامسة، ١٤٢٠ هـ / ١٩٩٩ م.
- المسائل الطبية المعاصرة، د. علي داود الجفال - دار البشير - ندوة الثقافة والعلوم - دبي.
- المستدرك على الصحيحين، لأبي عبد الله الحاكم محمد بن عبد الله بن محمد ابن البيع (ت: ٤٠٥ هـ)، تح: مصطفى عبد القادر عطا، الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت، ط: الأولى، ١٤١١ - ١٩٩٠
- مسند البزار المنشور باسم البحر الزخار، المؤلف: أبو بكر أحمد بن عمرو بن عبد الخالق بن خالد بن عبيد الله العتكي المعروف بالبزار (المتوفى: ٢٩٢ هـ)، المحقق: محفوظ الرحمن زين الله، وآخرون، الناشر: مكتبة العلوم والحكم - المدينة المنورة، الطبعة: الأولى، (بدأت ١٩٨٨ م، وانتهت ٢٠٠٩ م).
- المسؤولية الطبية في الجراحة التجميلية، د. منذر الفضل، الدار العلمية الدولية - دار الثقافة - عمان ط ٤، ٢٠٠٠ م.
- مشارك الأنوار على صحاح الآثار، المؤلف: عياض بن موسى بن عياض بن عمرو بن اليحصبي السبتي، أبو الفضل (المتوفى: ٥٤٤ هـ)، دار النشر: المكتبة العتيقة ودار التراث.

مشارك الأنوار على صحاح الآثار، المؤلف: عياض بن موسى بن عياض بن عمرو بن يحيى السبتي، أبو الفضل (المتوفى: ٥٤٤هـ)، دار النشر: المكتبة العتيقة ودار التراث.

المصباح المنير في غريب الشرح الكبير، المؤلف: أحمد بن محمد بن علي الفيومي ثم الحموي، أبو العباس (المتوفى: نحو ٧٧٠هـ)

المُعْجَمُ الكَبِير للطبراني المُجَلَّدَانِ الثَّالِثَ عَشَرَ والرَّابِعَ عَشَرَ، المؤلف: سليمان بن أحمد بن أيوب بن مطير اللخمي الشامي، أبو القاسم الطبراني (المتوفى: ٣٦٠هـ)، تحقيق: فريق من الباحثين بإشراف وعناية د/ سعد بن عبد الله الحميد و د/ خالد بن عبد الرحمن الجريسي

معجم لغة الفقهاء، المؤلف: محمد رواس قلعجي - حامد صادق قنبي، الناشر: دار النفائس للطباعة والنشر والتوزيع الطبعة: الثانية، ١٤٠٨ هـ - ١٩٨٨ م.

معجم مقاييس اللغة، المؤلف: أحمد بن فارس بن زكرياء القزويني الرازي، أبو الحسين (المتوفى: ٣٩٥هـ) المحقق: عبد السلام محمد هارون، الناشر: دار الفكر، عام النشر: ١٣٩٩هـ - ١٩٧٩م.

معجم مقاييس اللغة، المؤلف: أحمد بن فارس بن زكرياء القزويني الرازي، أبو الحسين (المتوفى: ٣٩٥هـ) المحقق: عبد السلام محمد هارون، الناشر: دار الفكر، عام النشر: ١٣٩٩هـ - ١٩٧٩م.

المفصل في أحكام المرأة لعبد الكريم زيدان-مؤسسة الرسالة-بيروت- ط١-١٤١٣هـ- ١٩٩٣م.

مقال الجراحة التجميلية دجمال جمعة- مجلة المبتعث- العدد- ١٥٥-ربيع الآخر ١٤١٥/١٩٩٤م.

المنثور في القواعد الفقهية، المؤلف: أبو عبد الله بدر الدين محمد بن عبد الله بن بهادر الزركشي (المتوفى: ٧٩٤هـ)، الناشر: وزارة الأوقاف الكويتية، الطبعة: الثانية، ١٤٠٥هـ - ١٩٨٥م

منحة السلوك في شرح تحفة الملوك، المؤلف: أبو محمد محمود بن أحمد بن موسى بن أحمد بن حسين الغيتابي الحنفي بدر الدين العيني (المتوفى: ٨٥٥هـ)، المحقق: د. أحمد عبد الرزاق الكبيسي، الناشر: وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية - قطر، الطبعة: الأولى، ١٤٢٨هـ - ٢٠٠٧م

المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج، المؤلف: أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (المتوفى: ٦٧٦هـ)، الناشر: دار إحياء التراث العربي - بيروت، الطبعة: الثانية، ١٣٩٢هـ.

الموسوعة الطبية الحديثة ٤٥٥/٣، نقل الأعضاء الأدمية من منظور إسلامي، د. عبد السلام عبد الرحيم السكري، ط١، دار المنار ١٩٨٨م.

- الموسوعة الطبية الفهية د.أحمد محمد كنعان، تقديم د.محمد هيثم الخياط، دار النفائس- بيروت، الأولى ١٤٢٠/٢٠٠٠م.
- الموسوعة القرآنية، خصائص السور، لجعفر شرف الدين، تح: عبد العزيز بن عثمان التويجري، الناشر: دار التقريب بين المذاهب الإسلامية - بيروت، ط: الأولى - ١٤٢٠ هـ.
- نقل وزراعة الأعضاء الأدمية من منظور إسلامي لعبد السلام عبد الرحيم السكري الدار المصرية - نيقوسيا الطبعة الدولية ١٤٠٩ هـ/١٩٨٩م.
- نهاية السؤل شرح منهاج الوصول، المؤلف: عبد الرحيم بن الحسن بن علي الإسنوي الشافعي، أبو محمد، جمال الدين (المتوفى: ٧٧٢هـ) الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت- لبنان، الطبعة: الأولى ١٤٢٠ هـ- ١٩٩٩م.



## ضوابط تغير الفتوى

إعداد

أ.د/ طاهر معتمد خليفة السيسي

أستاذ ورئيس قسم الفقه بكلية الدراسات الإسلامية والعربية - جامعة الأزهر

Doi: 10.33850/jasis.2020.73447

القبول : ٢٨ / ٢ / ٢٠٢٠

الاستلام : ٢٨ / ١ / ٢٠٢٠

## المستخلص:

الاقتناء من أجل الأعمال، وأعظم المهام في الدين الإسلامي، وهو من فروض الكفايات، لأنه لا غنى للأمة الإسلامية عنه في وقت من الأوقات، ولا يجوز أن يتصدى له إلا من توفرت فيه شروطه، وكمل فيه صفات المبلغ عن الله - تعالى- من التقوى والورع والعلم وغيرها، لأن المفتي قائم مقام النبي - صلى الله عليه وسلم- في تعليم الناس أمور دينهم، وبيان الحلال والحرام من أقوالهم وأفعالهم، وهذا مستلزم لجملة شروط يجب توفرها لمن يتصدى للفتيا . وأسفرت دراسة هذا الموضوع عن جملة من النتائج أهمها تغير الفتوى معناه: العدول بالمسألة عن حكم تكليفي إلى حكم آخر لموجب شرعي اقتضى هذا العدول ، وهذا الموجب الشرعي قد يكون ، تغير الزمان ، أو المكان، أو العرف ، أو المال، أو العلة ، أو الحال، أو الشخص، أو نحوها، ولا يقبل تغير الفتوى إلا من فقيه ثقة، واسع في فهم الشريعة فروعاً وأصولاً ،تحقيقاً وتدقيقاً ،له معرفة تامة بواقع المسألة التي استفتى فيها، وملابساتها، وأحوالها، وأبعادها، وحيثيتها.

## مقدمة :

إن الحمد لله ؛نحمده ، ونستعينه ،ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا، ومن سيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضلّ له، ومن يضلّل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله ﷺ، وبعد، فإن الاقتناء من أجل الأعمال، وأعظم المهام في الدين الإسلامي، وهو من فروض الكفايات، لأنه لا غنى للأمة الإسلامية عنه في وقت من الأوقات، ولا يجوز أن يتصدى له إلا من توفرت فيه شروطه، وكمل فيه صفات المبلغ عن الله - تعالى- من التقوى والورع والعلم وغيرها، لأن المفتي قائم مقام النبي - صلى الله عليه وسلم- في تعليم الناس أمور دينهم، وبيان الحلال والحرام من أقوالهم وأفعالهم، وهذا مستلزم لجملة شروط يجب توفرها لمن يتصدى للفتيا أهمها : فهم الحكم الذي حكم الله به في كتابه، أو على لسان رسوله - صلى الله عليه وسلم - وفهم الواقع الذي حكم به فيه، ثم يطبق أحدهما على الآخر، ذلك لأن

الحكم وإن كان ثابتاً، فواقع الناس ليس بثابت، بل يتغير بتغير الظروف والأحوال والعادات والنيات، وهذا بدوره يمنع من تطبيق الحكم الشرعي على النازلة المستفتي فيها، فيجد المفتي نفسه أمام واقع يستلزم منه تغيير الفتوى به حسب مقتضى الشرعي . وتغير الفتوى معناه: العدول بالمسألة عن حكم تكليفي إلى حكم آخر لموجب شرعي اقتضى هذا العدول ، وهذا الموجب الشرعي قد يكون ، تغير الزمان ، أو المكان ، أو العرف ، أو المأل ، أو العلة ، أو الحال، أو الشخص، أو نحوها ، مع اتحاد الشروط ، وانتفاء الموانع ، وإلا، لم يكن ذلك تغيراً في الفتوى ، وكانت المسألة المستفتي فيها، مسألة جديدة ، ولها حكمها المستقل.

وهذا التغير وإن كان مشروعاً؛ لأن مداره على مراعاة ، بل تحقيق المقاصد الشرعية ، والمصالح الراجحة ، التي من أجلها شرعت الأحكام؛ إلا أنه لا بد له من ضوابط شرعية تحكمه، وأسس يبنى عليها ، حتى لا يترك ذلك للأهواء، فيتخذ تكأة لمن يريدون أن يتلاعبوا بأحكام الشريعة ، فيحلوا حرامها ، ويحرموا حلالها ، وهذا ما قصدت بيانه وتوضيحه، حين عزمت على المشاركة في هذا المؤتمر المبارك، الذي أسأل الله له النجاح والقبول.

**أهمية البحث:** تكمن أهمية بحث موضوع " ضوابط تغير الفتوى "في الآتي :

١- بيان أن الأحكام الشرعية ليست قوالب جامدة ، ولا طلاس غامضة ، بل مرنة في التطبيق ، واضحة عند التحقيق ، لها مقاصد معلومة ، وغايات مفهومة .  
٢- بيان أن الأحكام الشرعية منها الثابت الذي لا يقبل تغييراً ، ولا يحتمل تعديلاً ، ومنها المتغير الذي يقبل ذلك لوجود مقتضيات الشرعية ، والأسباب الموضوعية الداعية لهذا التغير .

٣- الإجابة الشافية بالأدلة القاطعة، على الدعاوى التي تطالب بتغيير الفتاوى، والأحكام النصية ، وغير النصية ، لمواكبة العصر ، ومسيرة الواقع ، دون التقيد بقواعد ، أو مراعاة لمقاصد .

**هدف البحث:** يهدف البحث إلى دراسة الضوابط التي يجب على المفتي مراعاتها، عند تحوله في الفتيا في مسألة عن حكم تكليفي، إلى حكم تكليفي آخر، والوقوف على أدلة وجوب ذلك ، وأقوال العلماء في فتوى المفتي الذي خالف هذه الضوابط .

**المنهج العلمي المتبع:** المنهج العلمي المتبع في هذا البحث هو: المنهج الوصفي التحليلي، القائم على تتبع أقوال العلماء في المسألة، وتحليلها ، والوقوف على الراجح منها ، وبيانه ، مدعوماً بأدلته وبراهينه .

**خطة البحث:** عالجت قضية هذا البحث في مبحثين، يسبقهما تمهيد، وتقبهما خاتمة.

التمهيد في: وجوب تحري الدقة في الفتوى .

والمبحث الأول في: الثابت والمتغير من الأحكام الشرعية .

والمبحث الثاني في: ضوابط تغير الفتوى .

والخاتمة في : أهم النتائج .

ثم الفهارس .

والله أسأل أن يوفقني في معالجة قضايا هذا البحث، وأن يجنبني الزلل والخطأ، إنه ولي ذلك، والقادر عليه.

### التمهيد

#### وجوب تحري الدقة في الفتوى .

الفتوى في دين الله مقامها عظيم ، وقدرها كبير ، وخطرها عظيم ، فلا يجوز الاستهانة بها ، ولا توليتها من ليس أهلاً لها ، سواء من ناحية الفقه والفكر ، أم من ناحية الدين والخلق ، لأن المفتي قائم في الأمة مقام النبي - صلى الله عليه وسلم - في بيان أحكام الشرع <sup>(١)</sup> ، ومخبر عن الله رب العالمين ، فإن لم يكن خبره مطابقاً لما شرعه ، كان قائلاً عليه بلا علم ، ولكن إذا اجتهد واستفرغ وسعه في معرفة الحق وأخطأ ، لم يلحقه الوعيد <sup>(٢)</sup> ، وعفى له عن ما أخطأ به ، وأُثيب على اجتهاده <sup>(٣)</sup>.

ومن ثم وجب على المفتي تحري الحق ما استطاع ، وبذل جهده ، واستفراغ وسعه في البحث عن الصواب، وسؤال ربه - عز وجل - السداد ، وأن يدلّه على حكمه الذي شرعه لعباده في المسألة المسئول عنها ، فما التوفيق إلا بالله ، وما أجدر من أمل فضل ربه أن لا يحرمه إياه.

وأن يحذر كل الحذر في أن يفتي بغير علم ، وأن يقول على الله ما لا يعلم ، فهذا من

أعظم الحرمات ، بل من أعلى مراتبها ، قال تعالى : " قُلْ إِنَّمَا حَرَّمَ رَبِّي

الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ وَالْإِثْمَ وَالْبَغْيَ بِغَيْرِ الْحَقِّ وَأَنْ تُشْرِكُوا بِاللَّهِ

مَا لَمْ يُنْزَلْ بِهِ سُلْطَنًا وَأَنْ تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ مَا لَا تَعْمُونَ " (٤) قال ابن القيم :

(١) الموافقات لإبراهيم بن موسى بن محمد اللخمي الشهير بالشاطبي ج ٥ ص ٢٥٣ - تحقيق /أبو عبيدة مشهور بن حسن - الناشر : دار ابن عفان - الطبعة الأولى سنة ١٤١٧هـ - ١٩٩٧م - المكتبة الإلكترونية الشاملة .

(٢) الوعيد على الكذب على الله في أحكامه هو ما في قوله تعالى " ولا تقولوا لما تصف ألسنتكم الكذب هذا حلال وهذا حرام لتفتروا على الله الكذب إن الذين يفترون على الله الكذب لا يفلحون ، متاع قليل ولهم عذاب أليم " سورة النحل آية رقم ١١٦-١١٧

(٣) إعلام الموقعين عن رب العالمين لأبي عبد الله محمد بن أبي بكر المعروف بابن قيم الجوزية ج ١ ص ٤٣-٤٤ - طبع مكتبة الكليات الأزهرية بالقاهرة سنة ١٣٨٨هـ - ١٩٦٨م

(٤) سورة الأعراف الآية ٣٣

فرتب المحرمات أربع مراتب ، وبدأ الله بأسهلها، وهو الفواحش، ثم ثنى بما هو أشد تحريماً منه ، وهو الإثم والظلم ، ثم ثلث بما هو أعظم تحريماً منهما ، وهو الشرك به – سبحانه ، ثم رابع بما هو أشد تحريماً من ذلك كله ، وهو القول عليه بلا علم .<sup>(٥)</sup>

لذا كان السلف من الصحابة والتابعين- رضوان الله عليهم - يكرهون التسرع في الفتوى، ويود كل واحد منهم أن يكفيه إياها غيره، فإذا رأى أنها قد تعينت عليه بذل جهده في معرفة حكمها من الكتاب والسنة، أو قول الخلفاء الراشدين ، ثم أفتى ، قال عبد الله بن المبارك : حدثنا سفيان عن عطاء بن السائب عن عبد الرحمن بن أبي ليلى قال : أدركت عشرين ومائة من أصحاب رسول الله – صلى الله عليه وسلم – فما كان منهم محدث؛ إلا ود أن أخاه كفاه الحديث ، ولا مفت؛ إلا ود أن أخاه كفاه الفتيا.<sup>(٦)</sup>

وتحرى الدقة في الفتوى يستلزم من المفتي البحث، وطلب الأدلة، وإمعان النظر فيها ، وإظهار حكم الله جل وعلا، ولن يتمكن من ذلك، إلا إذا توفرت فيه خمس خصال، كما نقله ابن القيم عن أحمد بن حنبل<sup>(٧)</sup>:

أولها : أن تكون له نية ، فإن لم يكن له نية ،لم يكن عليه، ولا على كلامه نور ، لأن النية روح العمل وقائده وسائقه ، والعمل تابع لها ، يصح بصحتها ، ويفسد بفسادها ، وبها يستجلب التوفيق ، وبعدمها يحصل الخذلان ، وبحسبها تتفاوت الدرجات في الدنيا والآخرة ، فكم من مريد بالفتوى وجه الله، ورضاه، والقرب منه وما عنده ، ومريد بها وجه المخلوق ، ورجاء منفعة ، وما يناله منه تخوفاً أو طمعا ، فيفتى الرجلان بالفتوى الواحدة ، وبينهما في الفضل والثواب، أعظم مما بين المشرق والمغرب ، هذا يفتى لتكون كلمة الله هي العليا ، ودينه هو الظاهر ، ورسوله هو المطاع ، وهذا يفتى ليكون قوله هو المسموع ، وهو المشار إليه ، وجاهه هو القائم ، سواء وافق الكتاب والسنة أو خالفهما .

والثانية : أن يكون له علم ، وحلم ووقار وسكينة ، لأن الحلم والوقار والسكينة، كسوة علمه وجماله ، وإذا فقدها ، كان علمه كالبدن العاري من اللباس .

والثالثة : أن يكون قويا على ما هو فيه ، وعلى معرفته ، أي مستظهما، مضطلعا بالعلم ، متمكنا منه ، غير ضعيف فيه ، لأنه إذا لم يكن كذلك ، أحجم عن الحق في موضع ينبغي فيه الإقدام ، لقلة علمه بمواضع الإقدام والإحجام .

والرابعة : الكفاية ، وإلا مضغه الناس ، لاحتياجه إليهم ، وأخذهم مما في أيديهم ، فلا يأكل منهم شيئا، إلا أكلوا من لحمه، وعرضه أضعافه .

(٥) إعلام الموقعين ج ١ ص ٣٨

(٦) نهاية المطالب في دراية المذاهب لعبد الملك بن عبدالله بن يوسف الجويني الملقب بإمام الحرمين ص ٧٦ – الناشر: دار المنهاج-الطبعة الأولى سنة ١٤٢٨هـ-٢٠٠٧م.

(٧) إعلام الموقعين ج ٤ ص ١٩٩ وما بعدها " يتصرف "

والخامسة : معرفة الناس ، لأنه إذا لم يكن فقيها في الأمر ، له معرفة بالناس ، تصور له الظالم بصورة المظلوم ، وعكسه ، والمحق بصورة المبطل ، وعكسه ، وهو لجهله بالناس وأحوالهم ، لا يميز هذا من هذا .

فإذا كان هذا التحري ، وذلك التدقيق واجبا في الفتوى ابتداء ، ففي تغييرها والتحول بالمسألة عن حكم إلى حكم آخر ، أوجب ؛ لأن ذلك يستلزم منه مراعاة جملة ضوابط ، الجهل بها ، أو بيعضها ، يوقع المكلفين في حرج شديد ، ومشقة عظيمة - سنعرض لها في المبحث الثاني .

فتغير الفتوى ليس فعلا سانجا ، ولا شكلا بسيطا ، بل هو عمل يحتاج إلى دراية بعناصر عدة : منها الدليل ، ومنها الواقع ، ومنها العلاقة بين الدليل بأطرافه المختلفة التي تدور حول النص ، وبين الواقع بتعقيده ، من تغير زمان ، أو مكان ، أو حال ، أو عرف ، أو عموم بلوى ، أو تغير مناط ، أو اعتبار مال ، أو نحوه ، ولن يتمكن المفتي من إدراك ذلك وهو متعجل ، بل لابد من التحقيق والتدقيق قبل الفتيا بالحكم .

#### المبحث الأول

##### الثابت والمتغير من الأحكام الشرعية

الشريعة الإسلامية هي الشريعة الخاتمة ، والمهيمنة على كل الشرائع السماوية السابقة ، قال تعالى : " وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ مُصَدِّقًا لِمَا بَيْنَ يَدَيْهِ

مِنَ الْكِتَابِ وَمُهِيمًا عَلَيْهِ " (٨) .

وشريعة هذا شأنها ؛ لابد أن تكون صالحة لجميع البشر ، على اختلاف أزمנתهم ، وأمكنتهم ، إلى قيام الساعة ، وهذا يستلزم أن تكون أحكامها على نوعين : النوع الأول : أحكام ثابتة ، لا تتغير أبدا مهما تنوعت الأمكنة ، وتعاقبت الأزمنة ، وهذه تنقسم إلى قسمين :

القسم الأول : مبادئ عامة ، مثل الواجبات ، كوجوب العدل ، والصدق ، والوفاء بالعهد ، وعمل الخير بأنواعه ، والامتناع عن عمل الضرر ، ومنع الظلم ، والغش ، والكذب ..... الخ ، وقواعد عامة ، مثل القواعد الكلية الكبرى المتفق عليها ، كالأموار بمقاصدها ، والضرر يزال ، واليقين لا يزول بالشك ، والمشقة تجلب التيسير ، والعادة محكمة .

(٨) سورة المائدة من الآية ٤٨

القسم الثاني: أمور تفصيلية ، علم الله أنه لا مصلحة للبشر في تغييرها ، مثل العبادات كلها ، وأحكام المواريث ، والوصايا ، والحدود ، وتحريم نكاح المحارم ، وتحريم الربا ، وتحريم الزنى،....الخ.

فهذا النوع بقسميه ، لا يقبل التغيير ، ولا التعديل ، ولا تخضع أحكامه لمواكبة الواقع ، وتطور العصر ، ذلك لأن مقاصدها ثابتة، لا تتغير أبداً عن حالتها .

ومن ثم فإن الفتوى فيما يتعلق بمبادئ الشريعة الثابتة مما نصت عليه في مجموع أحكامها بأدلة قطعية، يجب أن لا يخرج عن تلك النصوص قيد أنملة، فلا يصح أن ينقلب العدل ظلماً، ولا الظلم عدلاً، ولا الغش نصيحة، ولا النصيح غشاً، ولا الصدق كذباً، ولا الكذب صدقاً، يفتوى من الفتاوى، مهما كان مصدرها، ومهما تغير الزمان أو المكان.

كذلك الفتوى فيما يتعلق بالقواعد الشرعية الكلية المتفق عليها، المنصوص عليها صراحة، أو المستنبطة من أحكامها استقراءً، يجب ألا تتناقض تلك القواعد ،ولا تتعدها، مهما تغير الزمان ،أو المكان، فلا يمكن أن لايزال الضرر، ولا يترك الشاق فلا يبسر....الخ.

كما لا يشرع تغيير الفتوى، فيما نصت عليه الشريعة تفصيلاً من أحكام، مثل تحريم أكل الخنزير، وتحريم شرب الخمر،<sup>(٩)</sup> وبيعها وصنعها، وتحريم التعامل بالربا، وتحريم الزنا ،فلا يقال: إن مصلحة المسلمين اليوم في التجارة بالخمور، تشجيعاً للسياحة مثلاً، وتنمية للاقتصاد الوطني، وفتح محلات الفسق للغرض نفسه، ونحو ذلك .

كما لا يصح في أحكام العبادات اجتهاد مجتهد، ولا إفتاء مفت، بغير ما نص عليه الشارع، فلا يجتهد في عدد الصلوات، ولا في شهر الصيام، ولا في كيفية الطهارة، ولا في مواقيت الحج وأمكنته....ولا يجوز تغيير الأنصبة في الإرث عن ما ورد في النصوص، بحجة مساواة المرأة للرجل، وما شابه ذلك من الدعاوى المرفوعة من قبل أعداء الإسلام، ومن يدور في فلكهم من الغافلين.<sup>(١٠)</sup>

قال الشيخ مصطفى الزرقا ملخصاً كل هذا: " أما الأحكام الأساسية التي جاءت الشريعة لتأسيسها وتوطيدها بنصوصها الأصلية الأمانة الناهية، كحرمة المحرمات المطلقة، وكوجوب التراخي في العقود، والتزام الإنسان بعقده، وضمان الضرر الذي يلحقه بغيره، وسريان إقراره على نفسه دون غيره، ووجوب منع الأذى، وقمع الإجرام، وسد الذرائع إلى الفساد، وحماية الحقوق المكتسبة، ومسؤولية كل مكلف عن عمله وتقصيره ، وعدم مؤاخذه بريء بذنب غيره، إلى غير ذلك من الأحكام ،والمبادئ

(٩) إلا ما ورد النص بإباحته حال الضرورة ، كأكل الميتة للمضطر ، قال تعالى " فمن اضطر

في مخمصة غير متجانف لإثم فإن الله غفور رحيم" المائدة من الآية ٣

(١٠) الفتوى وتأكيد الثوابت الشرعية أ. د/ حمزة أبو فارس. مقال في: " الموقع الإلكتروني للمجمع العالمي للتقريب بين المذاهب الإسلامية".

الشرعية الثابتة، التي جاءت الشريعة لتأسيسها، ومقاومة خلافها، فهذه لا تتبدل بتبدل الأزمان، بل هي الأصول التي جاءت الشريعة بها؛ لإصلاح الأزمان والأجيال<sup>(١١)</sup>.  
فهذه الأمور ورد حكمها صريحا في النصوص الشرعية قرآنا وسنة؛ ولذا لا تغيرها فتوى مفت، ولا اجتهاد مجتهد، ولا حكم حاكم، مهما تغير المكان والزمن.  
النوع الثاني: أحكام متغيرة، وهي الأحكام الاجتهادية الثابتة بأدلة ظنية كالقياس، والمصلحة المرسلّة، وغيرهما، كالأحكام التي ليست تعبدات، ولا مقدرات غير منصوص عليها، بأن كانت متعلقة بالتطبيق، كمقادير التعزيرات، وأجناسها، وأوصافها، أو منصوص عليها؛ ولكنها معللة بعلة منصوصة، أو مجمع عليها، فهذا النوع يدخله التغيير تبعاً لتغير العلة، أو بحسب اقتضاء الحال، زمانا ومكانا، أو بحسب المصالح، مرجوحية، ورجحاناً<sup>(١٢)</sup>.

وهذا إن كان يطلق عليه تغيراً، إلا أنه تجوز، لأن الحكم ذاته لم يتغير، وإنما الذي تغير هو اجتهاد المفتي عند تطبيقه الحكم على الواقعة، لأن التغير ارتبط بسبب أوجب تغيره، لكونه مبنياً على اختلاف المحال، بحسب ما تقتضيه الواقعة، وما يقتزن بها من مؤثرات، استوجبت إعادة النظر والاجتهاد، وعدم الجمود على الفتاوى السابقة، قال الشاطبي: "لا يصح للعالم إذا سئل عن أمر كيف يحصل في الواقع، إلا أن يجيب بحسب الواقع، فإن أجاب على غير ذلك، أخطأ في عدم اعتبار المناط المسئول عن حكمه؛ لأنه سئل عن مناط معين، فأجاب عن مناط غير معين"<sup>(١٣)</sup>.

وقال ابن تيمية: "ومن طرد القياس الذي انعقد في نفسه، غير ناظر إلى ما يعارض علته من المانع الراجح، أفسد كثيراً من أمر الدين، وضاق عليه عقله ودينه"<sup>(١٤)</sup>.  
المبحث الثاني: ضوابط تغير الفتوى .

#### تمهيد :

المقصود بضوابط تغير الفتوى: جملة الأصول والمبادئ التي ينبغي للمفتي مراعاتها عند تغيير الفتوى، بغية أن تكون الفتوى صحيحة، غير مخالفة للقواعد الكلية، والمقاصد العامة للشريعة الإسلامية، وهذه المبادئ، وتلك الأصول يجب على المفتي مراعاتها قبل إصدار الفتوى في المسألة التي هو بصددّها، ليكون نظره صحيحاً،

(١١) المدخل الفقهي العام للشيخ مصطفى أحمد الزرقا ج ٢ ص ٩٤٢ - دار القلم - بيروت الطبعة الأولى سنة ١٤١٨هـ - ١٩٩٨م.

(١٢) إغاثة اللهفان عن مصائد الشيطان لابن القيم ج ١ ص ٣٣٠ - دار الفكر للطباعة.

(١٣) الموافقات ج ٣ ص ٣٠١.

(١٤) مجموع الفتاوى لابن تيمية ج ٢٩ ص ٥١ - جمع وترتيب عبد الرحمن بن محمد بن قاسم، وابنه محمد - دار عالم الكتب سنة ١٤١٢هـ.

واجتهاده موفقاً، وعمله مأجوراً عليه، وإن أخطأ فيه، لأنه استفرغ جهده، وبذل وسعه، للوصول إلى الحكم الصحيح، والفتوى المناسبة.

قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم: إذا حكم الحاكم فاجتهد، ثم أصاب، فله أجران، وإذا حكم فاجتهد ثم أخطأ، فله أجر " (١٥).

### وهذه الضوابط كثيرة يمكن إجمالها في خمسة ضوابط هي :

الضابط الأول: مراعاة المقاصد العامة للتشريع الإسلامي في تغير الفتوى، وعدم الخروج عنها.

الضابط الثاني : مراعاة مآلات الأحكام، والنظر في عواقب الأمور ونتائجها عند تغير الفتوى .

الضابط الثالث : مراعاة الفروق بين النوازل .

الضابط الرابع : أن يكون نص المسألة المستفتي فيها ظني الدلالة .

الضابط الخامس : أن يكون تغير الفتوى صادراً عن من هو أهل له.

وإليك بيان هذه الضوابط، وما يتعلق بها، بشيء من التوضيح .

### الضابط الأول : مراعاة المقاصد العامة للتشريع الإسلامي في تغير الفتوى ، وعدم الخروج عنها.

مقاصد التشريع هي : المعاني والحكم التي راعها الشارع في التشريع عموماً وخصوصاً من أجل تحقيق مصالح العباد (١٦).

والمقاصد العامة هي المقاصد التي تراعيها الشريعة وتسعى إلى تحقيقها في كل أحكامها وآدابها، والخاصة هي المقاصد التي تراعيها الشريعة وتسعى إلى تحقيقها في باب معين، أو أبواب متجانسة، كمقاصد الشارع في أحكام الأنكحة، أو التصرفات المالية (١٧).

(١٥) أخرجه البخاري في صحيحه بسنده عن عمرو بن العاص- كتاب الاعتصام بالكتاب والسنة - باب أجر الحاكم إذا اجتهد فأصاب أو أخطأ - حديث رقم (٦٨٠٥)، ومسلم - كتاب الأقضية - باب بيان أجر الحاكم إذا اجتهد فأصاب أو أخطأ - حديث رقم (٣٢٤٠).

(١٦) ينظر : مقاصد الشريعة الإسلامية وعلاقتها بالأدلة - محمد سعد اليوبي ص ٣٧ مطبعة دار الهجرة - الرياض - الطبعة الأولى سنة ١٤١٨ هـ، مقاصد الشريعة الإسلامية لمحمد الطاهر بن عاشور ص ١٧١ - مطبعة البصائر للإنتاج العلمي - تونس - الطبعة الأولى سنة ١٤١٨ هـ.

(١٧) ضوابط النظر في النوازل ومدارك الحكم عليها د/ ماهر ذيب أبو شاويش ص ٢١٢ - بحث منشور بمجلة الشريعة والقانون - كلية القانون - الإمارات العربية المتحدة - العدد الخامس والخمسون في رمضان سنة ١٤٣٤ هـ.

والمقصد من تشريع الأحكام ذاتها: هو تحقيق مصالح الناس في العاجل والآجل ، ومصلحتهم بجلب النفع لهم، ودفع الضرر عنهم ، وذلك بكفالة ضرورياتهم ، وتوفير حاجياتهم، وتحسينياتهم .

فكل حكم شرعي ما قصد به إلا واحد من هذه الثلاثة، التي تتكون منها مصالح الناس ، فمصالح الناس الضرورية ترجع إلى المحافظة على أمور خمسة : الدين ، والنفس ، والعقل ، والنسل ، والمال ، وهذه لا بد من حفظها، لتقوم حياة الناس، وتستقيم مصالحهم ؛ وإلا عمت الفوضى، وشاع الفساد.

قال حجة الإسلام الغزالي: " فإن جلب المنفعة ودفع المضرة مقاصد الخلق ، وصالح الخلق في تحصيل مقاصدهم ، لكننا نعني بالمصلحة؛ المحافظة على مقصود الشرع ، ومقصود الشرع من الخلق خمسة وهو : أن يحفظ عليهم دينهم، ونفسهم، وعقلهم، ونسلهم ومالهم ، فكل ما يتضمن حفظ هذه الأصول الخمسة فهو مصلحة ، وكل ما يفوت هذه الأصول، فهو مفسدة، ودفعها مصلحة. <sup>(١٨)</sup>

ثم شرع الإسلام لكل واحد من هذه الخمسة أحكاما، تكفل إيجاده وتكوينه ، وأحكاما أخرى، تكفل حفظه وصيانه. <sup>(١٩)</sup>

وأما مصالح الناس الحاجية، فهي ترجع إلى تشريع الإسلام لهم كل ما ييسر عليهم ، ويخفف عنهم ، ويرفع الضيق والحرَج ، كما يحتاط بتشريعها للأمور الخمسة التي هي مقصود الشرع من الخلق.

وأما مصالحهم التحسينية، فهي ترجع إلى تشريع كل ما يرفع المهابة ، ويحفظ الكرامة ، وتقضيه المروءة والآداب، ويسير الأمور على أقوم منهاج ، فهي وإن كانت لا تختل بفقد حياة الناس كفقد الضروري ، ولا ينالهم حرج وضيق كفقد الحاجي ؛ إلا أن حياة الناس تكون بعدم مراعاتها مستتكرة في تقدير العقول الراجحة، والفطر السليمة. هذه هي المقاصد، أو الغايات والآثار والنتائج التي يتعلق بها الخطاب والتكليف الشرعيين ، ويريد الإسلام من المكلفين أن يقصدوا إلى ما قصد إليه ، وأن يسعوا إلى ما هدف وتوخى. <sup>(٢٠)</sup>

ومن ثم وجب على المفتي الذي يغير الفتوى، أن يعرف مقصود الخطاب على وجهه الصحيح ، ويقف على الغايات التي يرمى إلى تحقيقها، وإيصال الناس إليها ، فإذا سئل في مسألة ما، ووجد أن حكمها الشائع المعلوم لا يحقق المقصد الشرعي للتشريع، لسبب

<sup>(١٨)</sup> المستقصى من علم الأصول لأبي حامد محمد بن محمد الغزالي ج ١ ص ٢٨٦ - ٢٨٧ - مطبوع مع فواتح الرحموت بشرح مسلم الثبوت - دار إحياء التراث العربي- بيروت - لبنان.

<sup>(١٩)</sup> ينظر في هذا : المرجع السابق ، والموافقات للشاطبي ج ٢ ص ٣١ وما بعدها.

<sup>(٢٠)</sup> مدخل إلى مقاصد الشريعة د/ احمد الريسوني ص ٨ - دار السلام للطباعة والنشر والتوزيع .

من الأسباب ، كأن يكون الواقع الذي حدثت فيه هذه المسألة، يمنع من انطباق الحكم عليها ، لتغير الزمان، أو المكان، أو الحال، أو النية، أو العادة، أو الاجتهاد، أو غير ذلك؛ فإن ذلك يستوجب منه تغيير الفتوى بما يحقق مقصود الشرع من الخلق ، لأن التشريع متى علمت حكمته، وأدركت علته، فهي المقصودة إذا ، وحيثما وجدت؛ تعين المصير إليها ولو تغيرت الفتوى .<sup>(٢١)</sup>

وأدلة اعتبار هذا الضابط ، وهو مراعاة المقاصد الشرعية ، كثيرة منها :

١- أن الإسلام شرع أحكاما في مختلف أبواب العبادات، والمعاملات، والعقوبات، تقصد إلى كفالة ما هو ضروري للناس، بإيجاده، وحفظه، وحمايته، وكل ما يرفع الحرج، ويمنع الضيق عنهم، بل كل ما يجمعهم به ويحسنهم، ودلل على هذا القصد بما قرنه ببعض هذه الأحكام من العلل، والحكم التشريعية ، كقوله تعالى في إيجاب الجهاد "وَقَاتِلُوهُمْ حَتَّى لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ وَيَكُونَ الدِّينُ لِلَّهِ" <sup>(٢٢)</sup> وقوله تعالى في إيجاب

القصاص "وَلَكُمْ فِي الْقِصَاصِ حَيَوةٌ" <sup>(٢٣)</sup> وقوله تعالى: "لِتَأْكُلُوا فَرِيقًا مِّنَ

أَمْوَالِ النَّاسِ بِالْإِثْمِ وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ" <sup>(٢٤)</sup> وقوله تعالى: " مَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيَجْعَلَ

عَلَيْكُمْ مِّنْ حَرْجٍ" <sup>(٢٥)</sup> وقوله "يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمْ الْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمْ الْعُسْرَ

" <sup>(٢٦)</sup> وقول الرسول - صلى الله عليه وسلم - في تعليل النهي عن بيع التمر قبل بدو صلاحه " أرأيت إذا منع الله الثمر بم يأخذ أحدكم مال أخيه " <sup>(٢٧)</sup> وقوله " بعثت بالحنيفية السمحة " <sup>(٢٨)</sup> وقوله " إن الله طيب لا يقبل إلا طيبا " <sup>(٢٩)</sup>، إلى غير ذلك من العلل التي تدل

<sup>(٢١)</sup> تغير الفتوى أسبابه وضوابطه د/ أحمد بن عبد العزيز الحداد ص ١٢ "بحث مقدم في مؤتمر الفتوى وضوابطها الذي نظمه المجمع الفقهي الإسلامي بمكة المكرمة سنة ١٤٣٠هـ - ٢٠٠٩م ."

<sup>(٢٢)</sup> البقرة من الآية رقم (١٩٣)

<sup>(٢٣)</sup> البقرة من الآية رقم (١٧٩)

<sup>(٢٤)</sup> البقرة من الآية رقم (١٨٨)

<sup>(٢٥)</sup> المائدة من الآية رقم (٦)

<sup>(٢٦)</sup> البقرة من الآية رقم (١٨٥)

<sup>(٢٧)</sup> صحيح البخاري - كتاب البيوع - باب إذا باع الثمر قبل أن يبدو صلاحها ثم أصابته عاهة

- حديث رقم (٢٠٤٨) "موقع الإسلام الإلكتروني".

<sup>(٢٨)</sup> مسند أحمد ج ٤٥ ص ٢٥٥ من حديث أبي أمامة الباهلي (المكتبة الإلكترونية - موقع

الإسلام)

على قصد الشارع حماية ضروريات الناس ، وحفظ مصالحهم ، وتشريع كل ما يرفع الحرج عنهم، ويعود عليهم بأحسن العادات وأقومها<sup>(٢٩)</sup>. وهذا يحتم على المفتي الموازنة بين المصالح والمفاسد، والبحث عن العلل ، والحكم التشريعية ،الذي هو ثمرة فقه المقاصد، والذي هو في الحقيقة لب السياسة الشرعية ،وروحها ،وحقيقتها ،في التعامل مع الأحداث والوقائع ،ومستجدات الحياة، ببصيرة وهدى.

٢- فعل الصحابة - رضوان الله عليهم -فقد جمع سيدنا أبو بكر الصديق القرآن الكريم في مصحف واحد؛ خشية الضياع، وكتبه سيدنا عثمان بن عفان على حرف واحد؛ قطعاً لدابر الفتنة ، وحسماً لمادة الاختلاف، وتحصيناً للقرآن من أن يتطرق إليه شيء من الزيادة، والتحريف على مر العصور، وتعاقب الزمان ، وما دفعهما إلى ذلك؛ إلا تحقيق مقصد الشارع في حفظ الدين ، ولم يمنعهما عدم فعل رسول الله - صلي الله عليه وسلم - ذلك ، لفهمهما أن واقع المسلمين قد تغير ، وأن المصلحة تقتضى فعل هذا. وأسقط سيدنا عمر بن الخطاب القطع على السارقين في عام المجاعة ،وقال : "لا قطع في عام سنة"<sup>(٣٠)</sup> لرؤيته أن الفقر والجوع هو الذى اضطرهم إلى ذلك ، مراعيًا في هذا مقصدين من مقاصد الشارع ، أحدهما ضروري ، وهو حفظ النفس ، والآخر حاجي ، وهو رفع الحرج والضيق عن الناس عند الضرورات التي تبيح المحظورات، ولم ير أن في ذلك مخالفة لقوله تعالى "وَالسَّارِقُ وَالسَّارِقَةُ فَاقْطَعُوْا أَيْدِيَهُمَا جَزَاءُ بِمَا كَسَبَا نَكَالًا مِّنَ اللَّهِ" <sup>(٣١)</sup>.

لأن في المجاعة والشدة تغلب على الناس الحاجة والضرورة ، فلا يكاد يسلم السارق من ضرورة تدعوه إلى ما يسد به رمقه ، لذا يجب على صاحب المال بذل ذلك له مجاناً ، لوجوب المواساة ، وإحياء النفوس مع القدرة على ذلك ، والإيثار بالفضل مع ضرورة المحتاج .<sup>(٣٢)</sup>

<sup>(٢٩)</sup> أخرجه مسلم من حديث أبي هريرة -كتاب الزكاة - باب قبول الصدقة من الكسب الطيب - حديث رقم ١٦٨٦ "موقع الإسلام الإلكتروني" .

<sup>(٣٠)</sup> الموافقات للشاطبي ج ٢ ص ١٧ ، علم أصول الفقه للشيخ عبد الوهاب خلاف ص ١٨٧ - ١٨٨ - دار الحديث- القاهرة.

<sup>(٣١)</sup> المغنى لعبد الله بن أحمد بن قدامة ج ١٠ ص ٢٨٤- دار الفكر سنة ١٤١٢ هـ ، المحلى بالآثار لعلي بن أحمد بن سعيد بن حزم ج ١٢ ص ٣٣٣- دار الفكر للطباعة .

<sup>(٣٢)</sup> سورة المائدة من الآية رقم (٣٨) .

<sup>(٣٣)</sup> إعلام الموقعين لابن القيم ج ٣ ص ١١.

والحاجة والضرورة يبيحان أكل الحرام حتى يندفعا ، بل يوجبان فعل ذلك على قول بعض الفقهاء<sup>(٣٤)</sup>؛ لهذا رأى سيدنا عمر أن المجاعة شبيهة قوية توجب درء الحد ، لأن المجاعة يكثر فيها المحاويع والمضطرون ، ولا يتميز المستغنى فيهم والسارق لغير حاجة من غيره ، فاشتبه من يجب عليه الحد بمن لا يجب ، فدرئ ، تطبيقاً لقول الرسول الأعظم صلى الله عليه وسلم : " ادروا الحدود بالشبهات " <sup>(٣٥)</sup>.

لكن إذا بان أن السارق لا حاجة به ، وأنه مستغن عن السرقة ، قطع ، لاستيفاء شروط الحد ، وانتفاء موانعه .

فسيدنا عمر لم يخرج عن النص القرآني ، ولم يبطله ، بل أعمل - رضى الله عنه - مقاصد الشريعة ، وحافظ على مصالحها وضرورياتها، التي ما وضعت الحدود كلها إلا لحفظها، وتحصيلها، ودرء المفساد عنها، فهو فقه عظيم من محدث ملهم ، وعبقريّة نادرة من عقل نير، أن يوازن بين المصالح، فيقدم أعلاها على ما دونها، فيقدم مصلحة النفوس وحفظها، على مصلحة الأموال وحفظها عندما تعارضتا.

**الضابط الثاني : مراعاة مآلات الأحكام ، والنظر في عواقب الأمور ونتائجها عند تغير الفتوى .**

والمقصود به : هو الحكم على مقدمات التصرفات بالنظر إلى نتائجها، وملاحظة المآلات التي تنتج عن تطبيق الأحكام الشرعية ، أو التصرفات المطلقة عند إرادة إصدار الحكم عليها من قبل المجتهدين والمفتين، مع توظيف تلك النتائج الواقعة <sup>(٣٦)</sup> . واعتبار مآلات الأحكام في فتاوى المفتين، وأحكام المجتهدين أمر عظيم الشأن، إذ لولاه لأدت الفتاوى، والآراء الاجتهادية، إلى عكس مقصود الشارع من النصوص المستخدمة في استنباط تلك الأحكام.

لذا يعتبر مراعاة مآلات الأحكام، الأصل الشرعي الذي يبرز صلاحية الشريعة للتطبيق عبر الأزمنة، على اختلاف العادات والمستجدات ، كما أنه الإطار الضامن لسلامة عمل المجتهد في فهم أحكام الشريعة، وتكييفها، وتنزيلها على واقع المكلفين ، وهو ميزان التعامل مع أفعالهم ، إما بإضفاء المشروعية على الفعل ، أو سلبها منه . فواجب المفتي قبل صدور فتواه، تقدير مآلات الأفعال، التي هي محل حكمه وإفتائه ، وموازنته بين المصالح والمفاسد ، فيمنع من هذا الفعل، رغم مشروعيته، منعاً لمآل فاسد

<sup>(٣٤)</sup> ينظر: المحلى لابن حزم ج ١٢ ص ٣٣٤ .

<sup>(٣٥)</sup> الدراية في تخريج أحاديث الهداية لابن حجر ج ٢ ص ١٠١ - دار المعرفة للطباعة - بيروت ، وقال عنه ابن حجر: لم أجده مرفوعاً ، مصنف ابن أبي شيبة ج ٥ ص ٥١١ - مكتبة الرشد - الرياض - رقم (٢٨٤٩٣) .

<sup>(٣٦)</sup> مآلات الأفعال د/ عبد الرحمن السنوسي ص ١٩ - مكتبة الصحابة - الإمارات العربية - الشارقة - الطبعة الثالثة سنة ٢٠٠٤ م .

، ويرخص في فعل آخر، تجنباً لحرص ينقض قصد الشارع من تشريع الحكم الذي عدل عنه إلى غيره، مستثمراً في ذلك أدلة شرعية من الكتاب والسنة، وإذا لم يفعل ذلك فهو إما قاصر عن درجة الاجتهاد، أو مقصر فيها.

قال الشاطبي: " النظر في مآلات الأفعال معتبر مقصود شرعاً ، كانت الأفعال موافقة أو مخالفة ، وذلك أن المجتهد لا يحكم على فعل من الأفعال الصادرة عن المكلفين بالإقدام، أو الإحجام إلا بعد نظره إلى ما يؤول إليه ذلك الفعل ، فقد يكون مشروعاً لمصلحة فيه تستجلب، أو لمفسدة تدراً ، ولكن له مآل على خلاف ما قصد فيه ، وقد يكون غير مشروع لمفسدة تنشأ عنه، أو مصلحة تندفع به ، ولكن له مآل على خلاف ذلك ، فإذا أطلق القول في الأول بالمشروعية، فربما أدى استجلاب المصلحة فيه، إلى مفسدة تساوى المصلحة أو تزيد عنها ، فيكون هذا مانعاً من إطلاق القول بالمشروعية ، وكذلك إذا أطلق القول في الثاني بعدم المشروعية ، ربما أدى استدفاع المفسدة ، إلى مفسدة تساوى أو تزيد ، فلا يصح إطلاق القول بعدم المشروعية ، وهو مجال للمجتهد صعب المورد ، إلا أنه عذب المذاق ، محمود الغب ، جار على مقاصد الشريعة (٣٧)

فاعتبار مآلات الأحكام أصل من الأصول التي بنيت عليها الشريعة، ومنهج معتبر من مناهج الاجتهاد، ونظرة عقلية تستشرف المستقبل قبل وقوعه، من خلال النظر في الواقع، بتوقع أبعاد الحكم وجوانبه المختلفة، من حيث ما يفضى إليه، وحال الناس في بيئاتهم المختلفة معه، وما سيؤول إليه الأمر في المستقبل القريب والبعيد.

يقول الشاطبي : " الشريعة جارية في التكليف بمقتضاها على الطريق الوسط الأعدل، الآخذ من الطرفين بقسط لا ميل فيه ، الداخلة تحت كسب العبد، من غير مشقة عليه ولا انحلال ؛ بل هو تكليف جار على موازنة، تقتضى في جميع المكلفين غاية الاعتدال .... إلى أن قال : فإذا نظرت في كلية شرعية فتأملها، تجدناها حاملة على التوسط ، فإذا رأيت ميلاً إلى جهة طرف من الأطراف ، فذلك في مقابلة واقع أو متوقع في طرف آخر (٣٨)

وحجج مراعاة هذا الأصل واعتباره في الاجتهاد كثيرة ، منها ما يلي:

١- حجة التنصيص النظري: وتتمثل فيما ورد من نصوص تفيد بصفة مباشرة أن مآلات الأحكام أمر معتبر في الشريعة، وبيان ذلك في العديد من الآيات القرآنية التي ضُبِطت فيها أحكام معيّنة، وعُلِّت بالمآلات التي تؤول إليها.

(٣٧) الموافقات ج ٥ ص ١١٧.

(٣٨) المرجع السابق ج ٢ ص ٢٧٩، ٢٨٦.

ومن أمثلة ذلك قوله تعالى في التعقيب على تشريع القصاص: "وَلَكُمْ فِي الْقِصَاصِ حَيَوةٌ يَا أُولِي الْأَلْبَابِ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ" <sup>(٣٩)</sup> وقوله تعالى في التعقيب على تحريم الخمر والميسر: " إِنَّمَا يُرِيدُ الشَّيْطَانُ أَنْ يُوقَعَ بَيْنَكُمْ الْعَدَاوَةَ وَالْبَغْضَاءَ فِي الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ " <sup>(٤٠)</sup>.

فتعليل هذه الأحكام بمآلاتها من تحقيق مصلحة بإجراء حكم الوجوب على الأفعال، واثقاء مفسدة بإجراء حكم المنع عليها، دليل على أن اعتبار المال الذي يؤول إليه الحكم أمر معتبر في التشريع، وهو بالتالي أمر معتبر في الاجتهاد، ولا يقدح في ذلك ما يشوب الأيلولة من الظنية التي قد تكون سببا في إهدار مقاصد الأحكام في الأفعال التي وضعت لها، لما يُعدل بها بناء على الظن إلى أحكام أخرى؛ لأن هذا الظن في الأيلولة قد يبلغ أحيانا من القوة ما يقترب بها من اليقين، وإذا لم يبلغ تلك الدرجة؛ فإن الظن الغالب يلحق به، فضلا عن أن أحكام الشريعة هي في أغلبها قائمة على الظن. <sup>(٤١)</sup>

٢- حجة التنصيص التطبيقي: وتتمثل فيما جاء من نصوص تفيد في مسائل مخصوصة مشروعية العدول عن الحكم الذي وضع لأفعال معينة في الأصل إلى حكم آخر، مراعاة في ذلك للمال المخالف لمقصد الحكم الأصلي الذي تؤول إليه لو أجريت عليه.

ومن أمثلة ذلك قوله تعالى: " وَلَا تَسُبُّوا الَّذِينَ يَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ فَيَسُبُّوا اللَّهَ عَدْوًا بِغَيْرِ عِلْمٍ " <sup>(٤٢)</sup>.

وقوله صلى الله عليه وسلم: " لولا قومك حديث عهدهم بکفر لأسست البيت على قواعد إبراهيم " <sup>(٤٣)</sup>، وقوله في تعليل انصرافه عن قتل المنافقين: " أخاف أن يتحدث الناس أن محمدا يقتل أصحابه " <sup>(٤٤)</sup>.

<sup>(٣٩)</sup> سورة البقرة من الآية رقم ١٧٩

<sup>(٤٠)</sup> سورة المائدة من الآية ٩١

<sup>(٤١)</sup> ينظر في ذلك: مآلات الأفعال وأثرها في فقه الأقليات أ. د / عبد المجيد النجار ص ٥ بحث

مقدم للدورة التاسعة للمجلس الأوروبي للإفتاء والبحوث سنة ١٤٢٣ هـ - ٢٠٠٢ م

<sup>(٤٢)</sup> سورة الأنعام من الآية رقم ( ١٠٨ ) .

<sup>(٤٣)</sup> صحيح مسلم - كتاب الحج - باب نقض الكعبة وبنائها - حديث رقم ( ٢٣٧٠ ).

ففي هذه الأمثلة عدول نبوي بصفة عملية ، عن إجراء الحكم المتعين في الأصل، على فعل تأسيس البيت على قواعد إبراهيم، وفعل قتل المنافقين، إلى حكم الامتناع عن ذلك، لما يؤول إليه إجراء الحكم الأصلي من مفسدة فيهما، هي: تلاعب الناس ببيت الله، وانتزاع هيئته من نفوسهم في الأول، وإشاعة الخوف في نفوس أتباع الدين، وتنفيرهم منه في الثاني، خلافا لما شرّع من أجله من مصلحة ، هي: الإعلاء من مقام البيت، وربطه بذكر مؤسسه إبراهيم عليه السلام ، والتخلص من الضرر الفادح الذي يحدثه المنافقون بالمسلمين، وفي هذا العدول النبوي، عن الحكم الأصلي إلى حكم آخر بسبب المال ؛حجّة على أنّ مآلات الأفعال أصل معتبر في التشريع، فتكون إذن أصلا معتبرا من أصول الاجتهاد.<sup>(٤٥)</sup>

٣- فعل الصحابة - رضوان الله عليهم .

فقد نهى عمر- رضى الله عنه - عن تزوج الكتابيات ، مع أن الله - عز وجل- أباح

نكاح الكتابيات إذا كن ذميات، عفيفات، حرائر فقال تعالى: " أَلْيَوْمَ أُحِلَّ لَكُمُ

الطَّيِّبَاتُ <sup>ط</sup> وَطَعَامُ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ حِلٌّ لَكُمْ وَطَعَامُكُمْ حِلٌّ لَهُمْ <sup>ط</sup>

وَالْحَصَنَاتُ مِنَ الْمُؤْمِنَاتِ وَالْحَصَنَاتُ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِكُمْ

إِذَا آتَيْتُمُوهُنَّ أَجُورَهُنَّ مُحْصِينَ غَيْرِ مُسَفِّحِينَ وَلَا مُتَّخِذِي أَخْدَانٍ" <sup>(٤٦)</sup>

قال أبو بكر الجصاص : لا خلاف بين السلف وفقهاء الأمصار في إباحة نكاح الحرائر من أهل الكتاب إذا كن ذميات إلا شيئا عن ابن عمر أنه كرهه.<sup>(٤٧)</sup>

لكن ذكر الإمام الطبري في تاريخه : أنه بعد أن انتصر المسلمون على الفرس في القادسية، لم يجد رجال من المسلمين في هذه البلاد نساء، مسلمات، كافيات للزواج منهن، فأرغمتهم الضرورة على التزوج من النساء الكتابيات ،وبعد حين زالت هذه الضرورة، وكثرت النساء المسلمات ،فبعث عمر بن الخطاب - رضى الله عنه - كتابا

(٤٤) الرحيق المختوم للشيخ صفى الرحمن المباركفوري الهندي ص ٣٣٠ - طبع دار الإيمان بالمنصورة - القاهرة .

(٤٥) مآلات الأفعال وأثرها في فقه الأقليات أ. د/ عبد المجيد النجار ص ٥ .

(٤٦) سورة المائدة من الآية رقم ( ٥ ) .

(٤٧) أحكام القرآن لأبى بكر أحمد بن على الرازي الجصاص ج ٢ ص ٤٠٨ - دار الكتب العلمية - بيروت - الطبعة الأولى سنة ١٤١٥ هـ.

إلى حذيفة بن اليمان – وكان واليا على المدائن- قال فيه : " بلغني أنك تزوجت من أهل الكتاب ، وذلك ما لا أرضاه لك ، فطلقها". فكتب إليه حذيفة: " أحلال هذا الزواج أم حرام؟ ولماذا تأمرني بطلاق هذه الزوجة الكتابية؟ لن أطلقها حتى تخبرني ". فكتب إليه عمر: هذا الزواج حلال ؛ ولكن في نساء الأعاجم خلاصة وخداة ، وإنني لأخشى عليكم منه <sup>(٤٨)</sup>.

وفي رواية " ولكني أخاف أن تعاطوا المومسات منهن" <sup>(٤٩)</sup>. فالخليفة الراشد عمر بن الخطاب أمر حذيفة – رضى الله عنه – بطلاق الكتابية التي تزوجها ، ونهى عن الزواج منهن، مع ورود النص بحله وإباحته؛ خشية إفضاء الحل المطلق لنكاحهن، إلى مفسدة الزواج بالعاهرات منهن، وترك المسلمات .

فسيدنا عمر – رضى الله عنه – فهم أن النص وارد بالحل، في حال عدم الضرر بالنساء المسلمات، وحال عدم خداع نساء الكتابيات لرجال المسلمين، ليتزوجوا بالمومسات منهن ، أما إذا ترتب على الزواج من الكتابيات ضرر بالنساء المسلمات، وذلك بالعزوف عن الزواج منهن، وضرر بالذرية باتخاذ أمهات خليعات ، فهذا لا شك مفسدة لابد من سد كل الذرائع الموصلة إليها إعمالاً لمبدأ مراعاة مآلات الأحكام .

فسيدنا عمر لم يبطل العمل بالنص ؛ وإنما نظر إلى مقاصد التشريع ، وإلى النتيجة التي يؤول إليها الفعل، فلما وجد أنها لا تستقيم مع مقصد الشارع في حفظ الدين، وحفظ النسل ؛ منع من الزواج من الكتابيات، وإن كان مباحاً أصالة .

ذلك لأن المباح أوسع مجالاً لاعتبار المال بالنسبة للمكلف، فالواجب والمندوب مأمور بهما لمآلهما إلى المصلحة، والحرام والمكروه وقع النهي عنهما لمآلهما إلى المفسدة ، فالفعل في هذه الأحكام الأربعة ظاهر المصلحة ، أو ظاهر المفسدة، وبقيت أعمال ليست في ذاتها ظاهرة المصلحة ، ولا ظاهرة المفسدة، وإنما تحتل الأمرين، ويتجاذبها الجانبان، وقد تؤول إلى المصلحة ، وقد تؤول إلى المفسدة ، وهذا العمل الذي يصدق عليه هذا الوصف هو المباح ، وقد ترك الشارع أمر تقدير ماله إلى المكلف، لأنه ليس منضبطاً، وهذا سبب اختلاف الأئمة في المباح إلى فريقين ، الأول: يقول بأن المباح مطلوب الترك . والثاني يقول إنه مطلوب الفعل . وهذا بناء على اعتبار مال المباح، فمن نظر إلى ما يمكن أن يؤول إليه المباح من المفسدة قال بتركه ، ومن رأى ما يحتمل أن

<sup>(٤٨)</sup> تاريخ الأمم والملوك لمحمد بن جرير الطبري ج ٦ ص ١٤٧ دار الفكر – بيروت – الطبعة الأولى سنة ١٩٨٨ م .

<sup>(٤٩)</sup> مصنف ابن أبي شيبة – كتاب النكاح – باب من كان يكره النكاح في أهل الكتاب ج ٣ ص ٤٧٤ ، والبيهقي في سننه الكبرى – كتاب النكاح – باب ما جاء في تحريم حرائر أهل الشرك دون أهل الكتاب ج ٧ ص ١٧٢ رقم ١٣٧٦٢ وصححه الألباني في إرواء الغليل ج ٦ ص ٣٠١ .

يؤول إليه من المصلحة قال بإتيانه، وكلاهما صحيح لأن المباح يتجاذبه الأمران، لكن الخطأ في قصر المباح على جانب دون الآخر، ولهذا رد الشاطبي المذهبين معا، لأن المباح لا يبقى على أصل واحد، وإنما تختلف مآلاته بحسب الملايسات والمؤثرات، فقد تدخل عليه مؤثرات تصيره مذموما، وقد تدخله مؤثرات تدخله في جانب طلب الفعل ، ولهذا قال الشاطبي: "إن المباح يصير غير مباح بالمقاصد والأمر الخارجة"<sup>(٥٠)</sup>.

### الضابط الثالث : مراعاة الفروق بين النوازل .

من الضوابط المهمة التي ينبغي على المفتي مراعاتها عند الإفتاء: النظر في خصوصيات النوازل والأشخاص ، والوقوف على ما بينهما من فروق مؤثرة ، وأوصاف مقررّة.

فقد تنزل بشخص نازلة ، أو بطائفة من الناس في إحدى البلدان ، وتستدعي تلك النازلة حكما شرعيا لا ينطبق على نظائرها ، ولا على غير تلك البلدان؛ لوجود وصف مؤثر ، أو ظرف من الظروف متعلق بالشخص ، أو بتلك البلدان ، استدعى المغايرة في الحكم<sup>(٥١)</sup>.

وقد حذر العلماء من عدم مراعاة هذا الضابط في الفتوى ، والحكم بمجرد المنقول من الكتب على اختلاف زمانهم ، وتغير عاداتهم ، ووصفوا المفتي الذي لا يراعى هذا الضابط بالضلال، والجهل بمقاصد الدين.

قال القرافي : "الأحكام المترتبة على العوائد تدور معها كيفما دارت ، وتبطل معها إذا بطلت ، كالنقد في المعاملات ، والعيوب في الأعراض في البياعات ، ونحو ذلك ، فلو تغيرت العادة في النقد والسكة إلى سكة أخرى ، لحمل الثمن في البيع عند الإطلاق على السكة التي تجددت العادة بها ، دون ما قبلها، وكذلك إذا كان الشيء عيبا في الثياب في عادة، رددنا به المبيع ، فإذا تغيرت العادة ، وصار ذلك المكروه محبوبا موجبا لزيادة الثمن، لم ترد به، وبهذا القانون تعتبر جميع الأحكام المترتبة على العوائد، وهذا تحقيق مجمع عليه بين العلماء، لا خلاف فيه، بل قد يقع الخلاف في تحقيقه، هل وجد أم لا ؟ .... وعلى هذا القانون تراعى الفتاوى على طول الأيام ، فمهما تجدد في العرف اعتبره ، ومهما سقط أسقطه ، ولا تجمد على المنقول في الكتب طول عمره ، بل إذا جاءك رجل من غير أهل إقليمك يستفتيك، لا تجره على عرف بلدك ، واسأله عن عرف بلده ، وأجره

(٥٠) الموافقات ج ١ ص ٢٠٣، نظرية المقاصد عند الإمام الشاطبي د/أحمد الريسوني ص ١٦٥ -

١٦٦ - الدار العالمية للكتاب سنة ١٤١٢هـ.

(٥١) المجموع شرح المذهب ليحيى بن شرف النووي ج ١ ص ٨٨ - المطبعة المنيرية - الطبعة الثانية سنة ١٩٩٦م ، فتاوى السبكي لتقى الدين على بن عبد الكافي السبكي ج ٢ ص ١٢٣ - مكتبة القدسي - القاهرة سنة ١٣٥٦هـ ، ضوابط النظر في النوازل د/ماهر أبو شلاويش ص ٢١٦.

عليه ، وأفته به، دون عرف بلدك ،والمقرر في كتبك ، فهذا هو الحق الواضح ، والجمود على المنقولات أبدا ضلال في الدين ، وجهل بمقاصد علماء المسلمين والسلف الماضين<sup>(٥٢)</sup>”

وقد عقب ابن القيم على هذا بقوله : "وهذا محض الفقه، ومن أفتى الناس بمجرد المنقول في الكتب على اختلاف عرفهم ،وعوائدهم، وأزمنتهم، وأمكنتهم، وأحوالهم، وقرائن أحوالهم، فقد ضل وأضل، وكانت جنايته على الدين، أعظم من طبب الناس كلهم على اختلاف بلادهم، وعوائدهم، وأزمنتهم، وطبائعتهم بما في كتاب من كتب الطب على أبدانهم، بل هذا الطبيب الجاهل، وهذا المفتي الجاهل، أضر ما على أديان الناس، وأبدانهم"<sup>(٥٣)</sup>.

والدليل على اعتبار الفروق بين النوازل في تغير الفتوى ما يلي :

١- ما رواه أحمد في مسنده عن سعيد بن سعد بن عبادة - رضى الله عنه - قال: كان في أبياتنا رويجل ضعيف مخدج، فلم يرع الحى إلا وهو على أمة من إمانهم يخبث بها، فذكر ذلك سعد بن عبادة لرسول الله - صلى الله عليه وسلم - وكان ذلك الرجل مسلما فقال : " اضربوه حده " فقالوا : يا رسول الله إنه أضعف مما تحسب ،لو ضربناه مائة قتلناه، فقال : " خذوا له عثكالا فيه مائة شمراخ ، ثم اضربوه به ضربة واحدة " قال :ففعلوا .<sup>(٥٤)</sup>

وجه الدلالة : أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - راعى في حكمه على الزاني ضعفه ، وعدم إطاقته إقامة الحد عليه بالمعتاد ، فحكم عليه بما يحتمله ، وهو ضربه ضربة واحدة، من غير تكرار ،بعنفود من النخل، فيه مائة غصن، وهذا دليل على مراعاة الفروق المؤثرة في الأشخاص عند إصدار الأحكام في النوازل.

<sup>(٥٢)</sup> الفروق لأحمد بن إدريس بن عبد الرحمن المشهور بالقرافي ج ١ ص ٣١٤ - دار السلام للطباعة والنشر - القاهرة- الطبعة الأولى سنة ١٤٢١هـ - ٢٠٠١م .

<sup>(٥٣)</sup> إعلام الموقعين ج ٣ ص ٧٨ .

<sup>(٥٤)</sup> مسند أحمد بن حنبل ج ٥ ص ٢٢٢ حديث رقم ٢١٩٨٥ "مسند الأنصار" وعلق عليه شعيب الأرنؤوط بقوله: حديث صحيح وهذا إسناد رجاله ثقات غير محمد بن إسحاق فهو صدوق حسن الحديث لكنه مدلس وقد عنعنه ، ورواه ابن ماجه في سننه - كتاب الحدود - باب الكبير والمريض يجب عليه الحد ج ٢ ص ٨٥٩ ، وقال ابن حجر : وإسناده حسن ، لكن اختلف في وصله وإرساله . بلوغ المرام من جمع أدلة الأحكام مع شرحه سبل السلام للصنعاني ج ٤ ص ١٢٨٣ - دار الحديث - القاهرة .

٢- ما رواه مسلم بسنده أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم- قال لأبى ذر: " يا أبا ذر إني أراك ضعيفا ، و إني أحب لك ما أحب لنفسى ، لا تأمرن على اثنين ، ولا تولين مال يتيم " .<sup>(٥٥)</sup>

وجه الدلالة : أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - راعى خصوصية الشخص في هذا الحكم ، فنهى أبا ذر عن تولي الإمارة ، وعن ولاية مال اليتيم ، لضعفه عن إدارة هذه الأعمال ، مع أن الأصل الترغيب فيها على وجه العموم .<sup>(٥٦)</sup>

٣- ما رواه أبو داود والبيهقي بسندهما عن أبي هريرة- رضى الله عنه : أن رجلا سأل النبي صلى الله عليه وسلم عن المباشرة للصائم، فرخص له، وأتاه آخر فسأله ، فنهاه ، فإذا الذي رخص له شيخ، وإذا الذي نهاه شاب".<sup>(٥٧)</sup>

وجه الدلالة :أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم اختلف جوابه للسائلين - مع أن المسئول عنه شيء واحد- تبعا لاختلاف حالهما ، وتغير ظروفهما ، فالشاب لما كان يخشى أن تغلبه الشهوة ، ولا يملك نفسه عند التقبيل، نهاه ، ولما انتفى ذلك من الشيخ الكبير ، رخص له ، وما هذا منه صلى الله عليه وسلم إلا مراعاة للفوارق النفسية والاجتماعية بين الأشخاص في الحكم ، فرب فتوى تصلح لشخص ولا تصلح لغيره، بل قد تصلح لشخص في حال ، ولا تصلح له نفسه في حال أخرى.

وهذا ما فهمه الصحابة - رضوان الله عليهم- فقد أفتى ابن عباس - رضى الله عنه - من سأله: هل لقاتل المؤمن توبة ؟ بقوله: لا ، هو إلى النار ، فلما ذهب قال له جلساؤه: ما هكذا كنت تفتينا ، فما بال هذا اليوم ؟ قال: إني أحسبه مغضبا يريد أن يقتل مؤمنا ، فبعثوا في أثره ، فوجده كذلك"<sup>(٥٨)</sup>.

فقد رأى حبر الأمة ابن عباس رضي الله عنهما، في عيني هذا الرجل الحقد والغضب، والتوثب للقتل، وما مقصده إلا أن تفتح الفتوى له باب التوبة بعد أن يرتكب

<sup>(٥٥)</sup> صحيح مسلم - كتاب الإمارة - باب كراهة الإمارة بغير ضرورة ج ٩ ص ٣٤٨ حديث رقم (٣٤٠٥) .

<sup>(٥٦)</sup> ضوابط النظر في النوازل د/ماهر أبو شاويش ص ٢١٨ .

<sup>(٥٧)</sup> سنن أبي داود - كتاب الصوم - باب كراهية القبلة للشاب ج ٦ ص ٣٥٠ - حديث رقم ( ٢٠٣٩ ) ، السنن الكبرى للبيهقي - كتاب الصيام - باب كراهية القبلة لمن حركت القبلة شهوته ج ٤ ص ٢٣١ - حديث رقم ( ٧٨٧٢ ) .

<sup>(٥٨)</sup> التلخيص الحبير في تخريج أحاديث الرافعي الكبير لابن حجر العسقلاني-كتاب القضاء ج ٤ ص ٤٥٤ - دار الكتب العلمية - بيروت الطبعة الأولى سنة ١٤١٩هـ-١٩٨٩م ، مصنف ابن أبي شيبة - كتاب الديات - باب من قال لقاتل المؤمن توبة ج ٩ ص ٣٦٢ حديث رقم ٢٨٣٢٦ - دار السلفية الهندية للطباعة.

جريمته، فقمعه، وسد عليه الطريق، حتى لا يتورط في هذه الكبيرة الموبقة، ولو رأى في عينيه صورة امرئ نادم على ما فعل، لفتح له باب الأمل.

وقد روى سعيد بن منصور عن سفيان قال: كان أهل العلم إذا سئلوا عن القاتل قالوا: لا توبة له، وإذا ابتلى رجل (أي قتل بالفعل) قالوا له: تب.<sup>(٥٩)</sup>

فهذا وما سبق، أصل في تغير الفتوى بتغير أحوال السائلين، وهذا من أهم الملاحظات التي يغفل عنها كثير من المفتين، مع أن المحققين من العلماء نبهوا عليها، وأكدوا أهميتها، ولعل أبرزهم في هذا المجال هو الإمام المحقق ابن قيم الجوزية، الذي أفرد لذلك فصلاً ممتعاً في كتابه الفريد "إعلام الموقعين عن رب العالمين" فقال:

"فصل في تغير الفتوى بحسب تغير الأمكنة والأزمنة والأحوال والعوائد" ثم قال: "هذا فصل عظيم النفع جداً، وقع بسبب الجهل به غلط عظيم على الشريعة، وأوجب من الحرج والمشقة، وتكليف مالا سبيل إليه ما يعلم أن الشريعة الباهرة التي في أعلى رتب المصالح لا تأتي به"<sup>(٦٠)</sup>.

ومن ثم يجب على المفتي أن يبذل جهده، ويستفرغ وسعه في التعرف على خصوصيات النازلة إن كانت، وكذا الفروق بين الأشخاص والبلدان، إن كانت ثمة فروق مؤثرة في الحكم الشرعي، فيغير الحكم تبعاً لذلك، ولا يتمسك بفتاوى السابقين، ويجمد عندها، لأن واقعها مغاير لواقع مسألته، قال السبكي: "ولهذا تجد في فتاوى بعض المتقدمين ما ينبغي التوقف في التمسك به، ليس لقصور ذلك المفتي - معاذ الله - بل لأنه قد يكون في الواقعة التي سئل عنها، ما يقتضي ذلك الجواب الخاص، فلا يطرد في جميع صورها"<sup>(٦١)</sup>.

#### الضابط الرابع: أن يكون نص المسألة المستفتي فيها ظني الدلالة.

من الضوابط المهمة التي يجب مراعاتها عند تغير الفتوى: أن يكون حكم المسألة المعدول عنه، ثبت بدليل ظني يحتمل الاجتهاد، كالقياس، والمصلحة المرسلّة، وغيرهما من الأدلة الاجتهادية، فهذا الحكم يخضع للتغيير حسبما يراه المفتي محققاً لمصلحة، أو دافعاً لمفسدة، أو يتغير تبعاً لتغير مناطه، فإن المناطات تتغير، والعلل تتبدل، والعوائد تتحول، ومرور الزمان يستتبع تغيراً في حاجات الناس، وأخلاقهم، وهذا راجع إلى الاجتهاد في تنزيل الأحكام، وتطبيقها على الواقع.

أما الأحكام الأساسية التي جاءت الشريعة لتأسيسها، وتوطيدها بنصوصها القطعية، كالنوقيفيات من العبادات، والحدود، والجنايات المقررة، وأنصبة الزكاة، والكفارات، وكليات الشريعة، ومبادئها العامة، وسائر الأحكام المنصوصة، فهذه لا يدخلها تغير أبداً.

<sup>(٥٩)</sup> التلخيص الحبير لابن حجر ج ٤ ص ٤٥٤.

<sup>(٦٠)</sup> ج ٣ ص ٣.

<sup>(٦١)</sup> فتاوى السبكي ص ١٢٣.

كما سبق بيانه، ولا تتبدل لتبدل زمان، أو مكان، أو عرف، ولا تخضع لمواكبة الواقع، وتطور العصر؛ لأن مقاصدها لا تتغير، لكونها من الثوابت التي يقصد بها حماية مقاصد شرعية كبرى، فهي لا تتغير أبداً عن حالتها.

قال الشاطبي: "فأما القطعي فلا مجال للنظر فيه بعد وضوح الحق في النفي، أو في الإثبات، وليس محلاً للاجتهاد، وهو قسم الواضحات؛ لأنه واضح الحكم حقيقة، والخارج عنه مخطئ قطعاً" (٦٢).

**الضابط الخامس: أن يكون تغير الفتوى صادراً عن أهل له.**

من أهم الضوابط التي يجب مراعاتها في تغير الفتوى: أن يحدث ذلك من فقيه ثقة، رزق قلباً نقياً، وفهماً ثاقباً، ونظراً بعيداً، وحذساً مرهفاً، وعقلاً مدركاً لمقاصد الشرع، مستفيداً من الخلاف الفقهي المعتبر، واسعاً في فهم الشريعة فروعاً وأصولاً، تحقيقاً وتدقيقاً، ذو منهج وسطي، لا غلو فيه يبعث على السامة والملالة والتنفير، ولا تقصير يحمل على التهاون والبعد عن الدين، ولا يتساهل في الفتوى؛ فيسرع بها قبل استيفاء حقها من النظر والفكر، إيهاماً منه أن الإسراع براءة، والإبطاء عجز ومنقصة، والحقيقة أن هذا جهل، فلأن يبطئ ولا يخطئ، أكمل به من أن يعجل فيضل ويضل.

كما لا يجوز أن يحمله على تغيير الفتوى؛ تتبعه للحيل المحرمة أو المكروهة، والتمسك بالشبه طلباً للترخيص على من يروم نفعه، أو التغليظ على من يريد ضره، فمن فعل ذلك فقد هان عليه دينه، وضع أمانته.

قال ابن القيم " لا يجوز للمفتي تتبع الحيل المحرمة والمكروهة، ولا تتبع الرخص لمن أراد نفعه، فإن تتبع ذلك فسق، وحرّم استفتاؤه" (٦٣).

وشدد ابن عابدين في حاشيته على وجوب يقظة المفتي لحيل الناس، لأنه يلزم من غفلته ضرر عظيم فقال: "فلا بد أن يكون المفتي متيقظاً، يعلم حيل الناس ودسائسهم، لأن بعض الخصوم لا يرضى إلا بإثبات دعواه بأي وجه أمكن، ولهم مهارة في الحيل، والتزوير، وقلب الكلام، وتصوير الباطل بصورة الحق .. والحاصل: أن غفلة المفتي يلزم منها ضرر عظيم في هذا الزمان" (٦٤).

والتسهيل وإن كان مطلوباً ومرغوباً، إلا أنه لا بد أن يكون له سنده الصحيح، ودليله

الراجح، وإلا كان تساهلاً، وهو مذموم؛ لأن مبناه الهوى، وصدق الله - تعالى: "وَمَنْ

(٦٢) الموافقات ج ٥ ص ١١٥.

(٦٣) إعلام الموقعين ج ٤ ص ٢٢٢.

(٦٤) حاشية رد المحتار على الدر المختار للعلامة محمد أمين الشهير بابن عابدين ج ٥ ص ٤٩٨-٤٩٩ - طبع دار الفكر سنة ١٤١٥هـ-١٩٩٥م.

أَضَلُّ مِمَّنِ اتَّبَعَ هَوَاهُ بَغَيْرِ هُدًى مِّنَ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ<sup>(٦٥)</sup>.

كما يجب أن يكون المفتي على علم وبصيرة تامة بواقع المسألة التي استفتى فيها ، وملاساتها، وأحوالها، وأبعادها، وحيثياتها، بحيث تحصل له المعرفة التامة بواقعها، والفهم الدقيق لها، ثم رد المسألة إلى أصل معتبر من الأصول الشرعية، وتحريره؛ بالتأكد من صحة انتماء هذه المسألة إلى ذلك الأصل، ثم تنزيل الحكم الشرعي على المسألة المستفتى فيها، للوصول إلى الحكم الصحيح عليها، وهذا ما يعرف في الاجتهاد الفقهي بالتصور، والتكييف، والتطبيق .

قال ابن القيم : " ولا يتمكن المفتي ، ولا الحاكم من الفتوى، والحكم بالحق؛ إلا بنوعين من الفهم : أحدهما : فهم الواقع والفقه فيه، واستنباط علم حقيقة ما وقع بالقرائن، والأمارات، والعلامات، حتى يحيط به علما، والنوع الثاني : فهم الواجب في الواقع، وهو فهم حكم الله الذي حكم به في كتابه، أو على لسان رسوله في هذا الواقع، ثم يطبق أحدهما على الآخر، فمن بذل جهده، واستفرغ وسعه في ذلك، لم يعدم أجرين أو أجرا " <sup>(٦٦)</sup>

فأشار - رحمه الله - بقوله " فهم الواقع " إلى التصور، وبقوله "فهم الواجب في الواقع" إلى التكييف، وبقوله " ثم يطبق أحدهما على الآخر " إلى التطبيق <sup>(٦٧)</sup>.  
فالمفتي إذا لم تحصل له المعرفة التامة بواقع المسألة المستفتى فيها ،ولم يستكمل النظر فيها ويستوفيه، دخل عليه الخطأ في فتواه، لأن الأحكام تتغير بتغير ما بنيت عليه من مصلحة، أو عرف، أو زمان، فالحكم الشرعي على الواقعة مبنى على الظرف المحيط بها، فكان من الطبيعي أن يتغير الحكم لتغير الظروف التي تحيط بالواقعة .  
قال أبو بكر الباقلاني : " اعلموا أن الخطأ يدخل على الناظر من وجهين : أحدهما : أن ينظر في شبهة ليست بدليل، فلا يصل إلى العلم، والآخر : أن ينظر نظرا فاسدا، وفساد النظر يكون بوجه : منها : أن لا يستوفيه ،ولا يستكمله، وإن كان نظرا في

<sup>(٦٥)</sup> سورة القصص من الآية رقم (٥٠) .

<sup>(٦٦)</sup> إعلام الموقعين ج ١ ص ٨٧-٨٨ .

<sup>(٦٧)</sup> ضوابط النظر في النوازل ص ٢٢٨ .

دليل، ومنها : أن يعدل عن الترتيب الصحيح في نظره، فيقدم ماحقه أن يؤخر، ويؤخر ماحقه أن يقدم"<sup>(٦٨)</sup>.

ومن ثم كان واجبا على الأئمة والسلاطين، التصدي لكل من ليسوا أهلا للفتوى، ومنعهم منها، حتى لا يحدثوا بفتواهم خسارا، وبوارا، وجهلا، وتغريرا، وتباغضا، بين الناس، وتنافرا .

قال الراغب الأصفهاني: " لا شيء أوجب على السلطان من مراعاة المتصدين للرياسة بالعلم ،فمن الإخلال بها ينتشر الشر، ويكثر الأشرار، ويقع بين الناس التباغض والتنافر.... ولما تركت مراعاة التصدي للحكمة والوعظ، وترشح قوم للزعامة في العلم ،من غير استحقاق منهم لها، تولد من ذلك البوار، والجور العام"<sup>(٦٩)</sup>

### الخاتمة

#### أهم النتائج

أسفرت دراسة هذا الموضوع عن جملة من النتائج أهمها :

- ١- تغير الفتوى معناه: العدول بالمسألة عن حكم تكليفي إلى حكم آخر لموجب شرعي اقتضى هذا العدول ، وهذا الموجب الشرعي قد يكون ، تغير الزمان ، أو المكان ، أو العرف ، أو المال، أو العلة ، أو الحال، أو الشخص، أو نحوها، ولا يقبل تغير الفتوى إلا من فقيه ثقة،واسع في فهم الشريعة فروعا وأصولا ،تحقيقا وتدقيقا،له معرفة تامة بواقع المسألة التي استفتى فيها، وملابساتها، وأحوالها، وأبعادها، وحيثيتها.
- ٢- الأحكام الشرعية نوعان: نوع لا يتغير عن حالة واحدة هو عليها، لا بحسب الأزمنة، ولا الأمكنة، ولا اجتهد الأئمة،كوجوب الواجبات، وتحريم المحرمات، والحدود المقدرة بالشرع على الجرائم، ونحو ذلك، فهذا لا يتطرق إليه تغيير ولا اجتهد يخالف ما وضع عليه ،ونوع آخر يتغير بحسب اقتضاء المصلحة له زمانا، ومكانا، وحالا، كمقادير التعزيرات، وأجناسها، وصفاتها، فالشارع ينوع فيها، ويغير فيها بحسب المصلحة.
- ٣- يجب على المفتي قبل صدور فتواه، تقدير مآلات الأفعال، التي هي محل حكمه وإفتائه، وموازنته بين المصالح والمفاسد، فيمنع من هذا الفعل، رغم مشروعيته، منعا لمآل فاسد، ويرخص في فعل آخر، تجنبيا لحرج يناقض قصد الشارع من تشريع الحكم الذي عدل عنه إلى غيره، مستثمرا في ذلك أدلة شرعية من الكتاب والسنة ،وإذا لم يفعل ذلك فهو إما قاصر عند رجة الاجتهاد، أو مقصر فيها.

(٦٨) التقرير والإرشاد الصغير للإمام محمد بن الطيب بن محمد الباقلاني ج ١ ص ٢١٩ - طبع مؤسسة الرسالة سنة ١٤١٣هـ.

(٦٩) الذريعة إلى مكارم الشريعة للشيخ أبي القاسم الحسين بن محمد بن المفضل الراغب الأصفهاني ص ١٥٨ - الطبعة الأولى سنة ١٤٠٠هـ - ١٩٨٠م - بيروت - لبنان .

٤- يجب على المفتي مراعاة خصوصيات النازلة، والفروق بين الأشخاص عند الفتوى ، ولا يجمد عند فتاوى السابقين ، ويتمسك بها ، لمغايرتها لواقع مسألته .

### فهرس أهم المراجع

- ١- أحكام القرآن لأبي بكر أحمد بن علي الرازي الجصاص - دار الكتب العلمية - بيروت - الطبعة الأولى سنة ١٤١٥هـ.
- ٢- أدب المفتي والمستفتي لابن الصلاح- مطبوع مع فتاوى ابن الصلاح - تحقيق عبد المعطي قلنجي - دار المعرفة سنة ١٤٠٦هـ .
- ٣- إعلام الموقعين عن رب العالمين لأبي عبد الله محمد بن أبي بكر المعروف بابن قيم الجوزية طبع مكتبة الكليات الأزهرية بالقاهرة سنة ١٣٨٨هـ-١٩٦٨م.
- ٤- إغاثة اللهفان عن مصائد الشيطان لابن القيم - دار الفكر للطباعة.
- ٥- تغير الفتوى أسبابه وضوابطه د/ أحمد بن عبد العزيز الحداد "بحث مقدم في مؤتمر الفتوى وضوابطها الذى نظمه المجمع الفقهي الإسلامي بمكة المكرمة سنة ١٤٣٠هـ-٢٠٠٩م".
- ٦- التقريب والإرشاد الصغير للإمام محمد بن الطيب الباقلاني - مؤسسة الرسالة - الطبعة الأولى سنة ١٤١٣هـ
- ٧- حاشية رد المحتار على الدر المختار للمحقق محمد أمين الشهير بابن عابدين - دار الفكر للطباعة سنة ١٤١٥هـ-١٩٩٥م .
- ٨- الذريعة إلى مكارم الشريعة لأبي القاسم الحسين بن محمد الراغب الأصفهاني - الطبعة الأولى سنة ١٤٠٠هـ - ١٩٨٠م - بيروت - لبنان .
- ٩- ضوابط النظر في النوازل ومدارك الحكم عليها د /ماهر ذيب أبو شاويش - بحث منشور بمجلة الشريعة والقانون - كلية القانون - الإمارات العربية المتحدة - العدد الخامس والخمسون في رمضان سنة ١٤٣٤هـ
- ١٠- فتاوى السبكي لتقى الدين على بن عبد الكافي السبكي - مكتبة القدسي - القاهرة سنة ١٣٥٦هـ.
- ١١- الفروق لأحمد بن إدريس بن عبد الرحمن المشهور بالقرافي - دار السلام للطباعة والنشر - القاهرة- الطبعة الأولى سنة ١٤٢١هـ-٢٠٠١م.
- ١٢- الفقيه والمتفقه لأبي بكر أحمد بن علي الخطيب البغدادي - تحقيق عادل العزاوي - دار ابن الجوزي للطباعة - الطبعة الثالثة سنة ١٤٢٦هـ.
- ١٣- مآلات الأفعال د/ عبد الرحمن السنوسي - مكتبة الصحابة - الإمارات العربية - الشارقة - الطبعة الثالثة سنة ٢٠٠٤م .
- ١٤- مآلات الأفعال وأثرها في فقه الأقليات أ. د /عبدالمجيد النجار-بحث مقدم للدورة التاسعة للمجلس الأوربي للإفتاء والبحوث سنة ١٤٢٣هـ - ٢٠٠٢م.
- ١٥- المحلى بالآثار لعلى بن أحمد بن سعيد بن حزم-دار الفكر للطباعة .
- ١٦- المجموع شرح المذهب ليحيى بن شرف النووي - المطبعة المنيرية - الطبعة الثانية سنة ١٩٩٦م.

- ١٧- مجموع الفتاوى لابن تيمية - جمع وترتيب عبدالرحمن بن محمد بن قاسم، وابنه محمد - دار عالم الكتب سنة ١٤١٢هـ.
- ١٨- المدخل الفقهي العام للشيخ مصطفى أحمد الزرقا - دار القلم - بيروت الطبعة الأولى سنة ١٤١٨هـ-١٩٩٨م.
- ١٩- المغنى لعبد الله بن أحمد بن قدامة - دار الفكر سنة ١٤١٢هـ.
- ٢٠- نظرية المقاصد عند الإمام الشاطبي د /أحمد الريسوني-الدار العالمية للكتاب سنة ١٤١٢هـ.

## الضوابط القرآنية وأثرها على نشر المعلومات في وسائل التواصل

### الاجتماعي

#### إعداد

د. عائشة شريف محمد أحمد عثمان

كلية أصول الدين، جامعة أم درمان الإسلامية، السودان

Doi: 10.33850/jasis.2020.73448

القبول : ٢٨ / ٢ / ٢٠٢٠

الاستلام : ٢٨ / ١ / ٢٠٢٠

#### المستخلص:

إن البحث في الضوابط القرآنية في استخدام وسائل التواصل الاجتماعي له أهمية كبيرة سيما وأنها أصبحت واقعاً معاشاً وأثارها أصبحت خطراً محدقاً بالأفراد والمجتمعات فمن المهم التنبيه على ما تنطوي عليه هذه الوسائل من زعزعة لأخلاق الأفراد والمجتمعات والأمن والتحذير مما يتبادل فيها من معلومات وأخبار قد تؤدي إلى الفتن ، وبيان أدب الشرع وضوابط استعمالها والإفادة منها فيما يخدم قضية الأمة والحاجة الماسة لإظهار هذه الضوابط . فقد جاء هذا البحث في خمسة مباحث وخاتمة ونتائج وتوصيات على النحو الآتي:

المبحث الأول وتناولت فيه تعريف المصطلحات الواردة في عنوان الموضوع والمبحث الثاني تناول ماهية وسائل التواصل الاجتماعي وأنواعها. والمبحث الثالث تناول الضوابط القرآنية التي تتعلق بالذات والشخصية والمبحث الرابع تناول الضوابط القرآنية التي تتعلق بحق الآخرين . والمبحث الخامس: تناول الآثار الإيجابية والسلبية لوسائل التواصل الاجتماعي .  
**الكلمات المفتاحية:** وسائل التواصل الاجتماعي، الضوابط القرآنية ، استخدام، أثارها ، نشر المعلومات

#### Abstract

The research in Koranic regulations pertaining to utilization of social media has great importance, as it became a reality issue in present life, and its impacts became an imminent danger to individuals and community. It is important to notify the perils of these Medias represented in convulsing security and morals of individuals and communities, and circumspection of its exchanged

contents of information and news that may lead to seditions. Besides, illustrating religious disciplines towards utilizing and benefiting from social media in a way that serves the nation's affairs. The research is themes, a conclusion, results, and recommendations composed of five, as follows:

Theme one dealt with the introduction of terms stated in the title's topic.

Theme two dealt with the types and means of social medias, and the way it tackles matters.

Theme three dealt with Koranic regulations in utilizing social medias and exchange of information.

The fourth theme dealt with the positive and negative impacts.

#### المقدمة :

ان القرآن الكريم هو الضابط والموجه لكل شؤون حياتنا حيث جاء بالأوامر والنواهي لتصويب وتوجيه مسيرة حياتنا حتى نحقق الهدف الذي من أجله خلقنا الا وهو عبادة الله تعالى واعمار الكون ، قال تعالى: (وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ)، (الذاريات، ٥٦)

لذلك وضع القرآن الكريم وضع ضوابط عامة حتى تكون الهدايات التي نهتدي بها مع تطور هذه الحياة والانفتاح الذي نعيشه اليوم ، فمن اتبع هدي القرآن الكريم فقد هدي الى صراط الله المستقيم، قال تعالى: (فَمَنْ اتَّبَعَ هُدَايَ فَلَا يَضِلُّ وَلَا يَشْقَى) (طه-١٢٣)، وقد ورد عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال: "تركت فيكم ما ان تمسكتم به لن تضلوا ابدا كتاب الله وسنتي". (الموطأ ، الامام مالك ٨٩٩)

وقد شكل التطور العلمي المتعلق بتكنولوجيا الاتصالات والتواصل في الفترة الاخيرة ثورة علمية ادت الى تغييرات كثيرة "سلوكية واجتماعية وثقافية وفكرية واقتصادية وفي كافة الاصعدة ... وهي تغييرات لها ايجابيات وسلبيات.

ومن هنا تأتي اهمية هذه الدراسة للتنبيه على الاستفادة من الايجابيات وتجنب السلبيات والتقيد بالضوابط القرآنية في استخدام هذه الوسائل وتحري مراقبة الله تعالى بالقيام بأوامره واجتناب نواهيه في استخدامها.

#### سبب اختيار الموضوع:

\* ان عالم الانترنت وشبكات ووسائل الاتصال لا حصر لها ومتجددة ومتطورة وهي وسائل تقنية تستخدم لغايات سامية ونبيلة على المستوى الفردي والجماعي ، وما تقتضيه الضرورة من تبادل المعلومات والخبرات بغرض تطوير المهارات والقدرات ، وبناء جسور التواصل والتعاون والتنسيق في المجالات العلمية والثقافية وغيرها من

المجالات وقد يؤدي استخدام هذه الوسائل الى ارتكاب محظورات شرعية وربما يفتح للشيطان ابواباً يلج من خلالها لإثارة الفتن والفساد والايقاع بين الناس ، وهذا الوصف ينطبق على كافة وسائل الاتصال .

اثراء محاور مؤتمر اقتصاد المعرفة والمشاركة ببحث بعنوان "الضوابط القرآنية وأثرها على نشر المعلومات في وسائل التواصل الاجتماعي"

\* التنبيه على ضرورة تحري مراقبة الله تعالى في استخدام هذه الوسائل والتقيد بالضوابط القرآنية لما لها من اهمية كبيرة في ضبط سلوكياتنا اثناء التعامل مع وسائل وشبكات التواصل الاجتماعي.

#### أهمية البحث :

إن البحث في موضوع الضوابط القرآنية في استخدام وسائل التواصل الاجتماعي وأثارها له أهمية كبيرة ، لاسيما أن استخدامها أصبح شائعاً وواقعاً معاشاً للجميع ، بل تعلق الكثير من الناس بها تعلقاً وصل إلى درجة الإدمان ، وأصبحت وسيلة قوية للتأثير على ثقافة الناس .

وقد شكل التطور العلمي المتعلق بتكنولوجيا الاتصالات والتواصل في الفترة الاخيرة ثورة علمية ادت الى تغييرات كثيرة "سلوكية واجتماعية وثقافية وفكرية واقتصادية وفي كافة الاصعدة ...وهي تغييرات لها ايجابيات وسلبيات.

ومن هنا تأتي أهمية هذه الدراسة للتنبيه على الاستفادة من الايجابيات وتجنب السلبيات والتقيد بالضوابط القرآنية في استخدام هذه الوسائل وتحري مراقبة الله تعالى بالقيام بأوامره واجتناب نواهيه في استخدامها.

#### مشكلة البحث:

تأثر الكثير من الناس بمحتوى وسائل التواصل الاتصال الاجتماعي "المعلوماتي والإخباري والثقافي والفكري" وهذا قد انعكس سلباً على أفكارهم وسلوكياتهم ، مما تسبب في ظهور الكثير من المشكلات على الصعيد الفردي والمجمعي ، وقد جاء القرآن الكريم معالماً لهذا الخل ووضع ضوابطاً إذا تقيد بها الأفراد والمجتمعات لأدى ذلك إلى وحدة الجماعة وانتشار الأخلاق الإسلامية السامية وبناء الأفكار وتأهيل الأفراد والمجتمعات للقيام بأدوارهم الطليعية في خدمة الإسلام. في ظل كل هذه الظروف كان لابد من وضع الضوابط والحدود لاستخدام وسائل التواصل الاجتماعي.

#### أهداف البحث:

١. إبراز الضوابط القرآنية في استخدام وسائل وشبكات التواصل الاجتماعي ، وبيان ضرورة التقيد بها

٢. نشر الوعي الديني والثقافي بين المسلمين بترشيد استخدام وسائل وشبكات التواصل الاجتماعي

٣. توضيح التأثير السلبي لهذه الوسائل والشبكات على الصعيد الفردي و الجماعي.

٤. التنبيه على خطر محتويات وسائل وشبكات التواصل الاجتماعي على العقيدة والفكر والسلوك.
٥. لفت أنظار الأسر على متابعة أبنائهم والانتباه لخطورة هذه الوسائل على سلوكيات الأبناء ووضع ضوابطاً لاستخدامها.
٦. الاهتمام بوضع الأطر والضوابط الشرعية اللازمة لاستخدام وسائل وشبكات التواصل الاجتماعي.
٧. تبسيط الضوء على موضوع حيوي وملح ومهم في العصر الحديث.
٨. الاسهام في تحديد اسس وطرق الاستخدام الامثل لشبكات التواصل الاجتماعي من خلال وضع بعض الضوابط القرآنية.
٩. التعرف على ماهية وسائل وشبكات التواصل الاجتماعي وانواعها وضوابط استخدامها.
١٠. بيان بعض الآثار الايجابية والسلبية لوسائل التواصل الاجتماعي.

#### الدراسات السابقة:

١. أخلاقيات استخدام شبكات التواصل الاجتماعي من وجهة نظر مدرسي الاعلام والقانون في الجامعات الأردنية، بحث ماجستير، إعداد الطالبة: سلطنة جدعان نايف الخريشة، إشراف الدكتور: كامل خورشيد مراد، جامعة الشرق الأوسط، كانون الاول ٢٠١٦م.
٢. دور مواقع التواصل الاجتماعي في التغيير مدخل نظري، دكتور بشرى جميل الراوي.
٣. تأثير شبكات التواصل الاجتماعي على الكفاية الاجتماعية لدى البالغين- رونيلي كريجر- رسالة دكتوراه-جامعة كالجاري- كندا - ٢٠١٣م.
٤. فاعلية توظيف شبكات التواصل الاجتماعي في خدمة تعليم لغة الوحي، سيف الدين حسن العوض، استاذ بكلية الاعلام بجامعة ام درمان الاسلامية.
٥. القانون والشائعات، رضا ابراهيم عبدالله البيومي، باحث دكتوراه كلية الحقوق جامعة المنصورة، بحث مقدم للمؤتمر العلمي السادس لكلية الحقوق جامعة طنطا المنعقد في الفترة من ٢٢-٢٣ ابريل ٢٠١٩م منشور على شبكة الانترنت.
- كما ان هناك مقالات منشورة في الدوريات والمواقع الالكترونية تناولت الحديث عن شبكات ووسائل التواصل الاجتماعي من زوايا مختلفة.

#### منهج البحث:

اتبعت في هذا البحث المنهج الوصفي التحليلي على ضوء الواقع وما وقفت عليه من الدراسات والابحاث ذات الصلة بالموضوع، مستحضرة المشكلات التي أفرزتها هذه الوسائل وقمت باستقراء الضوابط القرآنية من خلال الآيات والاحاديث النبوية. وقد جاء هذا البحث في مقدمة وخمسة مباحث على النحو التالي:

المبحث الأول : مفهوم الضوابط القرآنية ووسائل التواصل الاجتماعي  
المطلب الأول : تعريف مصطلح الضوابط  
المطلب الثاني : تعريف وسائل التواصل الاجتماعي  
المبحث الثاني : أنواع وسائل التواصل الاجتماعي وماهيتها  
المطلب الأول : أنواع وسائل التواصل الاجتماعي  
المطلب الثاني : ماهية وسائل التواصل الاجتماعي  
المبحث الثالث : الضوابط القرآنية التي تتعلق بالذات والشخصية  
المطلب الأول : المقصد و النية  
المطلب الثاني : الورع  
المطلب الثالث : حفظ اللسان  
المطلب الرابع : غض البصر  
المطلب الخامس : حفظ الاوقات و عدم تضييعها فيما لا يفيد  
المبحث الرابع : الضوابط القرآنية التي تتعلق بحق الآخرين  
المطلب الأول : حرمة التشهير واشاعة الفاحشة عبر وسائل التواصل الاجتماعي  
المطلب الثاني : الصدق و التثبت في نقل الاخبار  
المطلب الثالث : الامر بالمعروف و النهي عن المنكر  
المطلب الرابع : التواصل بالكلام المباح  
المبحث الخامس : آثار وسائل التواصل الاجتماعي في نقل وتداول المعلومات.  
المطلب الأول : الآثار الايجابية لوسائل وشبكات التواصل الاجتماعي  
المطلب الثاني : الآثار السلبية لوسائل وشبكات التواصل الاجتماعي  
الخاتمة

النتائج و التوصيات

**المطلب الأول: تعريف الضوابط لغةً واصطلاحاً:**

تعريف الضوابط لغةً:

"الضبط" لزوم الشيء وحبسه، ضبط عليه وضبطه يضبط، قوله "يضبط" شكل في الأصل في غير موضع بضم الباء ، وهو مقتضى إطلاق المجد وضبط هامش نسخة في النهاية يوثق بها ، لكن الذي في المصباح و المختار أنه من باب ضرب . وضبط الشيء حفظه بالحزم وبابه ضرب. ورجل (ضابط ) أي حازم . ضبط الرجل الشيء يضبطه ضبطاً إذا أخذه أخذاً شديداً . الضبط لزوم الشيء وحبسه. (الازدي، جمهرة اللغة، ٣٥٢/١ ، مختار الصحاح ص١٨٢، لبن منظور ، لسان العرب ٣٤٠/٧ )

**أما في الاصطلاح:**

الغالب فيما اختص بباب وقصد به نظم صور متشابهة أن تسمى ضابطاً. (السبكي ، الاشباه والنظائر، ١١/١)

**المطلب الثاني: تعريف شبكات ووسائل التواصل الاجتماعي:**

هناك عدة تعريفات لشبكات التواصل الاجتماعي نذكر منها مايلي:

عرفها البعض أنها شبكة تضم مجموعة من الأفراد لهم نفس الاهتمامات والميول والرغبة في تكوين بعض الصداقات من خلال استخدام الشبكة العنكبوتية. (مزيد، المجتمعات الافتراضية بديلاً للمجتمعات الواقعية كتاب الوجه نموذجاً، ٢٠١٢م)

وقد عرفها البعض بأنها الشبكات الاجتماعية التي تتيح للمستخدمين أن يقوموا بخلق ملامحهم الشخصية من خلال البيانات التي يكتسبونها، وعرض الصور، والاتصال بالأصدقاء الذين التقوهم على الانترنت أو في الواقع الحقيقي بعيداً عن الانترنت ومشاهدة البيانات الشخصية للآخرين، وعرض قائمة الأصدقاء والاتصالات، وتبادلها مع الآخرين بشكل عام وعلني شكل القاعدة الأساسية للتفاعل على وسائل التواصل الاجتماعي الحديثة، وهكذا فإن هذه المواقع تدعم الأنماط المتباينة حتى لو اختلفت وتنوعت المواقع. (اللبان، ٢٠١١م)

وقيل أيضاً " الشبكات الاجتماعية هي شبكة مواقع فعالة جداً في تسهيل الحياة الاجتماعية بين مجموعة من المعارف والأصدقاء القدامى من الاتصال ببعضهم البعض وبعد طول سنوات، وتمكنهم أيضاً من التواصل المرئي الصوتي وتبادل الصور وغيرها من الإمكانيات التي توحد العلاقة الاجتماعية بينهم."

وقيل أيضاً أنها البيئة الرقمية التي تسمح للمجموعات الصغيرة من الناس بإمكانية التجمع والالتقاء عبر الانترنت، وتبادل المنافع والمعلومات، وهي بيئة تسمح للأفراد بإسماع صوتهم وصوت مجتمعاتهم إلى العالم أجمع. (صادق، الاعلام الجديد)

ووسائل التواصل الاجتماعي يشير هذا المصطلح إلى استعمال التكنولوجيا في عملية تحويل الاتصالات من مجرد اتصالات عادية إلى تفاعل على كافة المستويات والصعد، وقد تم تعريفها على أنها التطبيقات التي تعتمد في عملها على وجود شبكة الانترنت، والتي يتم بناؤها على القواعد والأساسات التكنولوجية.

تقوم فكرة شبكات التواصل الاجتماعي على بناء وتفعيل المجتمعات الحية على الانترنت، حيث يتشارك الناس اهتماماتهم وأنشطتهم من خلال برمجيات تحقق صفة الاجتماعية، وهي تحقق اتصالات تفاعلية باتجاهين.

وتعرف مواقع التواصل الاجتماعي بأنها عبارة عن تطبيقات تكنولوجية مستندة إلى الويب تتيح التفاعل بين الناس، وتسمح بنقل البيانات الالكترونية وتبادلها بسهولة، وتوفر للمستخدمين إمكانية العثور على آخرين يشتركون في نفس المصالح، وبناء عليه ينتج عن ذلك ما يسمى بالمجتمعات الافتراضية virtual communities

**المبحث الثاني : أنواع وسائل التواصل الاجتماعي وماهيتها:**

المطلب الأول : أنواع وسائل التواصل الاجتماعي:

قد أسس القرآن الكريم والسنة الشريفة قواعد التواصل الجماعي بين الناس والعلاقات الاجتماعية ليرتقي بالمؤمنين إلى أعلى المراتب في الدنيا والآخرة، حيث أن معظم خطاب الله تعالى للإنسان من خلال القرآن الكريم خطاب جماعي، قال تعالى: (يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا)، (النساء، ١) وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (إن المؤمن للمؤمن كالبنيان يشد بعضه بعضاً وشبك أصابعه..)، (٤/ ١٨٠ ، برقم "٢٥٨٥")

فالتواصل الجماعي أمر فطري يقول محمد قطب: (وطبيعة الإسلام في ذاتها تقتضي وجود جماعة متكاملة متكافئة تقوم بالتكاليف الجماعية..) ولا غرو في أن تكنولوجيا الاتصالات والمعلومات التي يشهدها عالمنا اليوم لها آثاراً كبيرة في مختلف المجالات الحياتية سواء كانت (سياسية، أو اجتماعية أو ثقافية أو فكرية وقد تطورت هذه الوسائل بشكل مذهل وسريع وأخذت أشكالاً متنوعة، كان لها دوراً كبيراً في تسهيل التواصل بين الأفراد والمجتمعات في مختلف أنحاء العالم فألقت الحدود بين الدول فأصبح العالم وكأنه قرية صغيرة .

**ومن أهم وسائل التواصل الاجتماعي :**  
**الفيس بوك:**

وهو من أنواعها المشهورة تأسس عام ٢٠٠٤م ، وقد أسسه كل من : مارك زوكربيرغ ، وإدواردو سافرين، وكريس هيوز، واندرو ماكلوم، وداستن موسكوفيز، ومقره الرسمي في الولايات المتحدة الأمريكية في ولاية كلفورنيا ، ويتفرع تطبيق الفيس بوك، تطبيق انستغرام، وتطبيق ماسنجر، والتطبيق متوفر بعدة لغات متنوعة، المتداولة وهو موقع للتواصل الاجتماعي يمكن الدخول إليه مجاناً وتديره شركة فيس بوك محدودة المسؤولية كملكية خاصة لها يمكن المستخدمين من التواصل مع أعضاء آخرين في الشبكة نفسها، كما يمكن المستخدمين أيضاً من الاتصال بأصدقائهم مع السماح لهم بالوصول إلى ملفاتهم الشخصية ، ويمكن للمستخدم تحميل الصور وعرضها على صفحته. كما يمكن المستخدمين من الانضمام إلى الشبكات التي تنظمها المدينة أو جهة العمل أو المدرسة ، وذلك من أجل الاتصال بالآخرين والتفاعل معهم ، ويمكن إضافة أسماء جديدة إلى قائمة أصدقائهم ومراسلتهم وتحديث ملفاتهم الشخصية والتعارف بينهم ، كما يعرف بأنه موقع يساعد على تكوين العلاقات بين المستخدمين وكل هذا يتم في عالم افتراضي يقطع حاجز الزمان والمكان ، (نجيب، ٢٠١١م، ص٤٥)

**تويتر:**

وهو موقع شبكات اجتماعية تأسس عام ٢٠٠٦م ، وقد أسسه كل من : جاك دروسي ، وايفان ويليامز، ونوح غلاس ، وبيز ستون ، ومقره الرئيسي في الولايات المتحدة

الأمريكية في ولاية سان فرانسيسكو، وولاية كاليفورنيا ) ، (برهومي وبلهيش ، أدوات حماية الفكر من سلبات شبكات التواصل الاجتماعي) ، يقدم خدمة تدوين مصغر والتي تسمح لمستخدميه بإرسال رسالة لا تتجاوز المائة والأربعون حرف، المعروفة باسم التغريدات ، وكذلك يسمح بإرسال تحديثات عن حالتهم وتظهر هذه التحديثات في صفحة المستخدم ،ويمكن للأصدقاء قراءتها مباشرة من صفحتهم الرئيسية أو زيارة ملف المستخدم الشخصي ،وكذلك يمكن استقبال الردود أو التحديثات عن طريق البريد الإلكتروني ،( المغذوري ، ضوابط الاتصال الإلكتروني من منظور اسلامي، ١٤-١٩).

#### يوتيوب :

وهو يستخدم تقنية الادوبي فلاش لعرض المقاطع المتحركة ،ويتنوع محتوى المواقع بين مقاطع الافلام، والتلفزيون ، ومقاطع الموسيقى ،الفيديو المنتج من قبل الهواة وغيرها ، وبعد اطلاق يوتيوب اصبح من السهل نشر الافلام ليشاهدا المستخدمون حول العالم. (المغذوري، ١٩)

#### الواتس اب:

عبارة عن تطبيق لتبادل الرسائل عبر العديد من أنواع الأجهزة الهاتفية وأنظمة التشغيل يتيح المراسلة الفورية بين الأفراد والمجموعات، كذلك تبادل الوسائط من صور وفيديو وملفات صوتية فيما بينهم .

#### المبحث الثالث : الضوابط القرآنية فيما يتعلق بحق الذات والشخصية:

##### المطلب الاول : المقصد والنية :

ان من اهم الضوابط في استخدام وسائل التواصل الاجتماعي ولعله من اسمى الغايات المنشودة في عملية التواصل فحسن النية هي اسمى غايات استخدام وسائل التواصل الاجتماعي والغرض من استخدامها هو التواصل مع الآخرين ،ولا يخفى ان الافراد يؤثر بعضهم في بعض وتنشأ مجموعة من السلوكيات والاحاسيس والتصورات ،تختلف عما يفكر فيه الفرد ويحس به او يريده لنفسه ،فحسن النية والمقصد يوفران تواسلا اجتماعيا ناجحا، كما ان السعي بين الناس بالإصلاح من المقاصد التي دعا لها الاسلام وكذلك الصبر فهذه من اعظم القربات التي يتغرب بها الانسان الى ربه وللإسلام منهج في هذا المجال ما عرفت البشرية في تاريخها الطويل منهاجا يوازيه او يدانيه ،وقد سلك فيه مسالك متنوعة ،فأنت ثمارها ،وكان من ذلك أن زين لأفراد المجتمع طريقا سهلا موصلا للجنة ولرضوان الله عن طريق محبة الآخرين ،وفي الحديث الشريف : ( لا تدخلون الجنة حتى تؤمنوا ،ولا تؤمنوا حتى تحابوا، اولا أدلكم على شيء اذا فعلتموه تحاببتم ؟أفشوا السلام بينكم.) (الامام احمد، المسند ٤٣/٣) فجعل انتشار المحبة المتبادلة بين افراد لمجتمع ،علامة على تحقق الايمان ورتب عليه دخول الجنة ،وهذا من اعظم الحوافز التي توضع بين يدي المسلم اليقظ ، قال تعالى: ( لَا خَيْرَ فِي كَثِيرٍ مِنْ نَجْوَاهُمْ إِلَّا مَنْ أَمَرَ بِصَدَقَةٍ أَوْ مَعْرُوفٍ أَوْ إِصْلَاحٍ بَيْنَ النَّاسِ وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ

ابْتِغَاءَ مَرْضَاتِ اللَّهِ فَسَوْفَ نُؤْتِيهِ أَجْرًا عَظِيمًا) ، (النساء ١١٤) ويقول تعالى (إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ فَأَصْلَحُوا بَيْنَ أَخَوِيكُمْ وَاتَّقُوا اللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ) ، (الحجرات ١٠) ، ولعله من اسمى الغايات المنشودة ممن هذا التواصل هو السعي للإصلاح بين الناس فقد رغب الاسلام ابناؤه في العناية بقضايا المجتمع وحاجات افراده ورتب على ذلك مكاسب عظيمة بينها الرسول صلى الله عليه وعلى اله وسلم في هذا الحديث بقوله : "المسلم اخو المسلم لا يظلمه ولا يسلمه ، من كان في حاجة اخيه ، كان الله في حاجته ، ومن فرج عن مسلم كربة ، فرج الله عنه بها كربة من كرب يوم القيامة ، ومن ستر مسلما ، ستره الله يوم القيامة . " (مسلم ، كتاب الظلم ، باب تحريم الظلم والامر بالاستغفار والتوبة)

فتماسك المجتمع ونبذ الخلافات هو من اسمى غايات التواصل الاجتماعي ليكون مجتمعا نظيفا متوصلا في الخير وقد اخبر تعالى بأنه جعل الدار الآخرة لمن يخلص في الإصلاح بين الناس ، ويزهد في العلو والافساد في الأرض ، قال تعالى : (لَكَ الدَّارُ الْآخِرَةُ نَجْعَلُهَا لِلَّذِينَ لَا يُرِيدُونَ عُلُوًّا فِي الْأَرْضِ وَلَا فَسَادًا وَالْعَاقِبَةُ لِلْمُتَّقِينَ) ، (القصص ٨٣)

ويقول النبي صلى الله عليه وسلم : " انما الاعمال بالنيات ، وانما لكل امرئ ما نوى فمن كانت هجرته الى دنيا يصيبها او الى امرأة ينكحها ، فهجرته الى ما هاجر اليه .. " (البخاري ، ٦/١ ، رقم ١)  
**المطلب الثاني: الورع:**

من الصفات المحمودة التي حث عليها الشرع ، ورغب فيها ، قال شيخ الاسلام بن تيمية رحمه الله : "وأما الورع فانه الامساك عما قد يضر ، فتدخل فيه المحرمات والشبهات ، لأنها قد تضر ، فان من اتقى الشبهات استبرأ لدينه وعرضه ، ومن وقع في الشبهات وقع في الحرام ، كالراعي حول الحمى ، يوشك ان يواقعه" ، (مجموع الفتاوى (٦١٥/١))

وقال الشيخ ابن عثيمين : " الورع ترك ما يضر ، ومن ذلك ترك الاشياء المشتبهة في حكمها ، والمشتبه في حقيقتها ، فالأول اشتباه في الحكم هل هو حرام او حلال ؟ والثاني اشتباه في الحال ، فالإنسان الورع هو الذي اذا اشتبه الامر عليه تركه ان كان اشتباها في تحريمه ، وفعله ان كان اشتباها في وجوبه يأثم بالترك . " ، (شرح رياض الصالحين ، (٤٨٥/٣-٤٨٦))

عن النعمان بن بشير رضي الله عنه انه قال : " سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : "ان الحلال بين ، وان الحرام بين ، وبينهما امور مشتبهات لا يعلمهن كثير من الناس ، فمن اتقى الشبهات استبرأ لدينه وعرضه ، ومن وقع في الشبهات وقع في الحرام ، كالراعي يرعى حول الحمى يوشك ان يرتع فيه ، الا وان لكل ملك حمى ، الا وان حمى الله محارمه . " ، (مسلم ، ١٢١٩/٣ ، رقم ١٥٩٩)

وروى الحاكم في المستدرک من حديث سعد بن ابي وقاص : ان النبي صلى الله عليه وسلم قال : "فضل العلم احب الي من فضل العبادة ، وخير دينكم الورع " ، ( الحاكم ، المستدرک على الصحيحين ، ١/١٧٠ ، رقم ٣١٤ ، ط ١ ) ، ( ١٤١١ هـ ، ١٩٩٠ م ) ، وايضا في صحيح مسلم من حديث النواس بن سمعان قال : " سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن البر والاثم ؟ فقال : " البر حسن الخلق ، والاثم ما حاك في صدرك ، وكرهت ان يطلع عليه الناس . " ، ( مسلم ، ٤/١٩٨٠ ، رقم ٢٥٥٣ )

والورع بابه واسع يشمل الورع في النظر ، والسمع ، واللسان ، والفرج ، وغير ذلك . ويكثر وقوع كثير من الناس في المحرمات والشبهات ، قال تعالى : ( وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ إِنَّ السَّمْعَ وَالْبَصَرَ وَالْفُؤَادَ كُلُّ أُولَئِكَ كَانَ عَنْهُ مَسْئُولًا ) ، ( الاسراء ٣٦ ) ، وقال تعالى : ( يَعْلَمُ خَائِنَةَ الْأَعْيُنِ وَمَا تُخْفِي الصُّدُورُ ) ، ( غافر ١٩ )

وما ينبغي التنبيه عليه ان من تورع ، وترك الشبهات ، فان الله يعوضه ، فان الله يعوضه خيرا مما فاتته ، وروى الامام احمد في مسنده من حديث ابي قتادة ، وابي الدهماء ان النبي صلى الله عليه وسلم قال : " انك لن تدع شيئا لله عز وجل الا ابدلك الله به ما هو خير لك منه " ، ( مسند الامام احمد ، ٣٨/١٧٠ ) **المطلب الثالث : حفظ اللسان :** فان من نعم الله العظيمة على الانسان نعمة اللسان ، قال تعالى : ( أَلَمْ نَجْعَلْ لَهُ عَيْنَيْنِ (٨) وَلِسَانًا وَشَفَتَيْنِ ) ، ( البلد ٨-٩ )

وهذا اللسان ان لم يستخدم في طاعة الله ، كان وبالا على صاحبه ، قال تعالى : ( يَوْمَ تَشْهَدُ عَلَيْهِمْ أَلْسِنُهُمْ وَأَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلُهُمْ بِمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ ) ، ( النور ٢٤ ) وقد وردت نصوص شرعية كثيرة تحض على حفظ اللسان ، قال تعالى : ( مَا يَلْفُظُ مِنْ قَوْلٍ إِلَّا لَدَيْهِ رَقِيبٌ عَتِيدٌ ) ، ( ق ١٨ ) وايضا قال تعالى ( وَلَا تَقُولُوا لِمَا تَصِفُ أَلْسِنَتُكُمُ الْكُذْبَ هَذَا حَلَالٌ وَهَذَا حَرَامٌ لِّتَقْتَرُوا عَلَى اللَّهِ الْكُذْبَ إِنَّ الَّذِينَ يَفْتَرُونَ عَلَى اللَّهِ الْكُذْبَ لَا يُفْلِحُونَ ) ، ( النحل ١١٦ )

ان معاذ رضي الله عنه : انه سأل النبي صلى الله عليه وسلم ، عن عمل يقربه الى الجنة ويباعده من النار ؟ فأخبره النبي صلى الله عليه وسلم ، برأس الامر وعموده وذروة سنامه ، ثم قال : " ألا اخبرك بملاك ذلك كله ؟ قلت : بلى يا نبي الله ، قال فأخذ بلسانه وقال : " كف عليك هذا . " فقلت يا نبي الله ، وانا لمواخذون بما نتكلم به ؟ فقال : " ثكلتك أمك يا معاذ ، وهل يكب الناس في النار على وجوههم ، أو على مناخيرهم – الا حصاد السنتهم ؟ " ! ، ( مسند احمد ، ٣٦/٣٤٥ )

قال الامام النووي رحمه الله : " اعلم انه ينبغي لكل مكلف أن يحفظ لسانه عن جميع الكلام الا كلاما تظهر المصلحة فيه ، ومتى استوى الكلام وتركه في المصلحة فالسنة الامساك عنه ، لأنه قد ينجر الكلام المباح الى حرام او مكروه ، بل هذا كثير أو غالب في العادة ، والسلامة لا يعدلها شيء . ( الدرر المنتقاة من الكلمات الملقاة ، د. امين بن عبد الله الشقاوي ، ط ٧ ، ١٤٣٢ هـ - ٢٠١١ م ، ص ٦١٨ )

وشر حركات الجوارح حركة اللسان ، وهي اضرما يكون على العبد فإن الانسان يهون عليه التحفظ عن كل شيء ويصعب عليه الاحتراز من حركة اللسان . عن ابي سعيد الخدري رضي الله عنه : ان النبي صلى الله عليه وسلم قال: " من رأى منك منكم منكرا فليغيره بيده، فان لم يستطع فبلسانه، فان لم يستطع فبقلمه وذلك اضعف الايمان. " (مسلم ٦٩/١، رقم ٤٩)

قال الامام الشافعي:

احفظ لسانك ايها الانسان لا يلدغك انه ثعبان  
كم في المقابر من قتيل لسانه كانت تهاب لقاءه الشجعان

(ديوان الامام الشافعي، ص)

قال بعض اهل العلم: في اللسان آفتان عظيمتان ، ان خلص من احدهما لم يخلص من الاخرى ، آفة السكوت عن الحق ، او آفة الكلام بالباطل ، وقد تكون كل منهما أعظم من الاخرى في وقتها ، فالساكت عن الحق شيطان اخرس عاص لله مDAHن ، اذا لم يخف على نفسه مثل من يرى المنكرات امام عينيه مع قدرته على التغيير ولا يفعل . وآفة التكلم بالباطل ، وهو شيطان ناطق عاص لله تعالى ، واكثر الخلق منحرف في كلامه وسكوته ، فهم بين هذين النوعين ، واهل الوسط هم اهل الصراط المستقيم ، كفوا السننهم عن الباطل ، وأطلقوها فيما يعود عليهم نفعه في الآخرة ن فلا يرى احدهم يتكلم بكلمة تذهب عندما يأتي بحسنات أمثال الجبال فيجد لسانه قد هدمها عليه كلها ، ويأتي بسيئات كالجبال ، فيجد لسانه قد هدمها بكثرة ذكره الله وما اتصل به . ( الدرر المنتقاة، ص ٦٢١)

"اذا كان القلب ممتلئاً بالباطل باعتقاده ومحبه لم يبق فيه لاعتقاد الحق ومحبه موضع كما ان اللسان اذا اشتغل بالتكلم بما لا ينفع لم يتمكن صاحبه من النطق بما ينفعه الا فرغ لسانه من النطق بالباطل ، وكذلك الجوارح اذا اشتغلت بغير الطاعة يمكن شغلها بالطاعة الا اذا فرغها من ضدها . فكذلك المشغول بمحبة غير الله وارادته والشوق اليه والانس به لا يمكن شغله بمحبة الله ورادته وحبه والشوق الى لقائه الا بتفرغه . ولا حركة اللسان بذكره والجوارح بخدمته الا اذا فرغها من ذكر غيره وخدمته، فاذا امتلأ القلب بالشغل بالمخلوق والعلوم التي لا تنفع لم يبق فيها موضع للشغل بالله ومعرفة سماته وصفاته واحكامه " . (عبد العزيز الحمد، مورد الظمان ، ١٤١٣هـ، ص ٦٢-٦٣)

#### المطلب الرابع: غض البصر

غض البصر هو كف وخفض واغماض الطرف (البصر )، وغض البصر في الشرع ان يغض المسلم بصره عما حرم الله تعالى عليه فان وقع البصر على حرام من غير قصد فليصرف بصره سريعاً .

ويقول القرطبي في تفسيره : انه الباب الاكبر والاكثر تأثيراً على القلب لذا وجب الانتباه كثيراً الى خورة وقوع البصر على صور ومشاهد الحرام ، لسرعة وصولها للقلب

وتأثيرها عليه ،لان غض البصر هو السبيل لحفظ القلوب، والعقول من الغي ،ومن الوقوع في الزنا والمهالك . ( ابراهيم الديب، قيم تربوية في دائرة الضوء ، ط١ ، ١٤٢٩هـ - ٢٠٠٨م ، ص٣٧٩)

من المعلوم ان لقلب الانسان منافذ عدة ،ومن اخطر هذه المنافذ واعظمها اثرا البصر ،لما يوقعه من استحسان المنظور اليه في قلب من ينظر اليه ،فكم من نظرة محرمة افسدت على المرء دينه ،وامرضت قلبه ،واوقعته في المهالك وسببت له النكبات . (ابراهيم الديب، ص١٥٠)

لذا شدد الاسلام في امر النظر ،فأمر الله نبيه صلى الله عليه وسلم ان يأمر المؤمنين بغض ابصارهم عن المحرمات، قال تعالى: (قُلْ لِلْمُؤْمِنِينَ يَغُضُّوا مِنْ أَبْصَارِهِمْ وَيَحْفَظُوا فُرُوجَهُمْ ذَلِكَ أَزْكَى لَهُمْ إِنَّ اللَّهَ خَبِيرٌ بِمَا يَصْنَعُونَ)، (النور ٣٠)، قال ابن سعدي رحمه الله: "يغضوا من ابصارهم عن النظر الى العورات ، وقد عد النبي صلى الله عليه وسلم النظر زنا تمارسه العين ويعصى الله به ،وذلك تنفيرا منه ،فعن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم ،قال: "ان الله كتب على بن ادم حظه من الزنا ،ادرك ذلك لامحالة ،فزنا العين النظر ،وزنا اللسان النطق ،والنفس تتمنى وتشتهي ،والفرج يصدق ذلك كله او يكذبه . (البخاري، ٥٤/٨ ، رقم ٦٢٤٣)

والتعقيب بمراقبة الله تعالى الشديدة الصارمة على العباد ،هذه الرقابة التي تمتد الى السرائر والقلوب ودواخل النفوس لما تبصره العين ،وما تفعله في داخل النفس البشرية.

**ولغض البصر فوائد عديدة ذكرها ابن القيم رحمه الله، منها انه:**

امثال لأمر الله تعالى الذي هو غاية سعادة العبد في معاشه ومعاده. قال تعالى: (يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَالَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا)، (الاحزاب ٧١)

• انه يمنح وصول اثر السهم المسموم الى قلبه .وكذلك تذوق حلوة الايمان في القلب ،بما يفِيء الله تعالى عليك به .

قال الامام بن القيم الجوزية :

كل الحوادث مبدأها من النظر      ومعظم النار من مستصغر الشرر  
والمرء مادام ذا عين يقلبها      في اعين الغير موقوف عن الخطر  
كم نظرة فتكت في قلب صاحبها      فتلك السهام بلا قوس ولا وتر  
يسر ناظره ما ضر خاطره      لا مرحبا بسرور عاد با لضرر

• انه يقوي القلب ويكسبه نورا ،وسرورا ،وانشراحا اعظم من اللذة والسرور الحاصل بالنظر، وذلك بقهر عدوه بمخالفة نفسه وهواه . (الجواب الكافي، ص١٥٨)،  
وانه كما يكسب القلب نورا فان اطلاقه يكسب القلب ظلمة .

قال تعالى: (اللَّهُ نُورُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ مِثْلُ نُورِهِ كَمِشْكَاةٍ فِيهَا مِصْبَاحٌ الْمِصْبَاحُ فِي زُجَاجَةٍ الزُّجَاجَةُ كَأَنَّهَا كَوْكَبٌ دُرِّيٌّ يُوقَدُ مِنْ شَجَرَةٍ مُبَارَكَةٍ زَيْتُونَةٍ لَا شَرْقِيَّةٍ وَلَا غَرْبِيَّةٍ يَكَادُ زَيْتُهَا يُضِيءُ وَلَوْ لَمْ تَمْسَسْهُ نَارٌ نُورٌ عَلَى نُورٍ يَهْدِي اللَّهُ لِنُورِهِ مَنْ يَشَاءُ وَيَضْرِبُ اللَّهُ الْأَمْثَالَ لِلنَّاسِ وَاللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ) ، (النور ٣٥)، أي مثل نوره في قلب عبده المؤمن الذي امتثل أوامره ، واجتنب نواهيه ، وإذا استنار القلب أقبلت وفود الخيرات اليه من كل جانب ، كما انه اذا اظلم اقبلت سحائب البلاء والشر عليه من كل مكان . ( الجواب الكافي ، ص ١٥٨ )

انه يورث الفراسة الصادقة التي يميز بها بين الحق و الباطل، وسلامة البصيرة. وايضا يعين على التحرز من المعاصي، والنشاط على الطاعة وان الله تعالى يتولى حفظ حرمتك وعوراتك "عفوا تعف نسأؤكم." (الطبراني ، المعجم الاوسط ، دبط، ٤١/٦ ، رقم ٦٢٩٥)

• انه يسد على الشيطان مدخله من القلب. وايضا هو حفظ وامان ووقاية كبرى من الوقوع في الفواحش والآثام. وايضا يعين على حفظ العقل من التشتت ، وزيادة التركيز واعمال الذهن. ومن مخاطر الاسترسال في النظر الحرام:

• تشتت الذهن، وقسوة القلب ومحو البركة، وظلام الوجه، والجرأة على معصية الله تعالى والكسل عن الطاعة ، كما ان النظرة الحرام اولى خطوات الوقوع في الزنا وشغل النفس وتشتتها وهوانها على الشيطان ، فيلغي فيها التفاهة من الخواطر والافكار والاهتمامات ، ونسيان القرآن والعلم . (ابراهيم الديب ، ص ٣٨٢)

• ولعل اولى فتن البصر هو ما ينشر في وسائل التواصل الاجتماعي من صور ومقاطع فيديو ومواقع تثبت سموم الاباحية والاخلال بالآداب بدون رقيب ولا حسيب. فحري بكل مسلم ومسلمة ان يستجيب لربه ولنبيه صلى الله عليه وسلم، قال تعالى: (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اسْتَجِيبُوا لِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ إِذَا دَعَاكُمْ لِمَا يُحْيِيكُمْ وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ يَحُولُ بَيْنَ الْمَرْءِ وَقَلْبِهِ وَأَنَّهُ إِلَيْهِ تُحْشَرُونَ) ، (الانفال ٢٤) وعليه ان يتعاهد بصره عما لا يحل له من النظر ، وفي ذلك بعد عن الشر والرذيلة وسلامة القلب من الفتن . ويدخل النظر المحرم: النظر الى الصور الفاتنة ، والمناظر الفاضحة عبر وسائل التواصل الاجتماعي والانترنت والقنوات وغيرها، (الدكتور حسن ابو غدة وآخرون، ص ١٥٢)

**المطلب الخامس: حفظ الاوقات وعدم تضييعها فيم لا يفيد :**

قيمة الوقت هي قيمة الحياة اتها ، لان البعد الزمني لها ، انه عمر الانسان ، ولا يراد من الوقت الزمن المجرد وانما يراد به هنا اللحظات التي يعيشها المرء ويمكنها على ظهر الارض والتي يتألف من مجموعها أجله في هذه الحياة الدنيا ، ( عبد الستار نوير ، الوقت هو الحياة ، ص ١٣ )

والمتدبر لشعائر الاسلام يجدها مرتبطة ارتباطا تاما بالوقت ومن اهمها الصلاة، قال تعالى: (فَإِذَا قُضِيَتْ الصَّلَاةُ فَادْكُرُوا اللَّهَ قِيَامًا وَقُعُودًا وَعَلَىٰ جُنُوبِكُمْ فَإِذَا اطْمَأْنَنْتُمْ فَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ إِنَّ الصَّلَاةَ كَانَتْ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ كِتَابًا مَوْقُوتًا)، (النساء: ١٠٣)

وعن عبد الله بن مسعود رضي عنه قال: "سألنا رسول الله صلى الله عليه وسلم: " أي الاعمال احب الى الله. ، قال: "الصلاة لوقتها..". (البخاري، ٩٨/٨، رقم ٦٤٦٥) واهمية الصلاة لا تخفى على أحد ولما كانت بهذه الاهمية وتحظى بتلك المنزلة السامية فان ربط ادائها بوقت محدد لا تصح الا أن تؤدي فيه لدليل على عناية القرآن ما يؤكد ربط الصلوات الاخرى. وكذلك وردت احاديث كثيرة في السنة النبوية تبين لنا ذلك ،منها ما رواه عبد الله بن عباس رضي الله عنهما قال :قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " نعمتان مغبون فيهما كثير من الناس الصحة والفراغ " (البخاري ، ٨٨/٨، رقم ٦٤١٢).

وهذا الحديث يبين ان غالب الناس لا ينتفعون بالصحة والفراغ بل يصرفونها في غير محلها...يقول الامام ابن الجوزي رحمه الله : " قد يكون الانسان صحيحا ،ولا يكون متفرغا لشغله بالمعاش ،وقد يكون مستغنيا ولا يكون صحيحا ،فاذا اجتمعتا فغلب عليه الكسل عن الطاعة فهو مغبون ". ( ابن حجر العسقلاني ، فتح الباري ، ٢٣٠/١١) فالوقت نعمة ومنحة كبرى لا يدركها الا الموفقون ، ومن الاحاديث كذلك ما رواه ابو هريرة رضي الله عنه قال : " قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " من عمره الله تعالى ستين سنة فقد اعذر اليه في العمر ". (مسند الامام احمد، ٢٣١/١٥) وفي هذا اشارة واضحة ان الانسان لو احياه الله تعالى ولم يبق له موضع للاعتذار اذا اهمله طول هذه المدة من العمر ". (د. صديق مالك قيمة الوقت من خلال سير بعض المفسرين، مجلة كلية اصول الدين ،ص ٩٩)

وايضا من الاحاديث التي فيها اشارة للوقت واهميته ما رواه معاذ بن جبل رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم، قال: "لا تزول قدما عبد يوم القيامة حتى يسأل عن عمره فيما افناه وعن علمه فيم فعل، وعن ماله من أين اكتسبه وفيما انفقه ،وعن جسمه فيم ابلاه". (الترمذي، السنن، رقم ٢٤١٧ ٦١٢/٤)

وقال تعالى: (اللَّهُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ ضَعْفٍ ثُمَّ جَعَلَ مِنْ بَعْدِ ضَعْفٍ قُوَّةً ثُمَّ جَعَلَ مِنْ بَعْدِ قُوَّةٍ ضَعْفًا وَشَيْبَةً يَخْلُقُ مَا يَشَاءُ وَهُوَ الْعَلِيمُ الْقَدِيرُ)، (الروم ٥٤) في هذه الآية تنبيه لفترة الشباب وهي فترة القوة والنشاط والتي من المفترض ان تجعل حيث اراد الله سبحانه وتعالى في العبادة والتقرب اليه سبحانه وتعالى ،والناظر لحال الشباب اليوم يجد كثيرا منهم لا يستفيدون منها بل هي فترة النزوات والشهوات ،لان اعداء الامة صوبوا سهامهم المسمومة على شباب الامة ،واي امة شبابها بلا همة يكبر لوفاتها، لذلك اهتم الشرع الحنيف بهذه الفترة الحرجة اهتماما كبيرا

يتمثل في توجيه الرسول الكريم صلى الله عليه وسلم للشباب بسرعة التحصن وعدم الوقوع في أسر الشهوات البغيضة، كما جاءت الاحاديث التي توضح مكانة الشاب التقى النقي الذي ليس فيه صبوة ، وانه في ظل الله تعالى يوم لا ظل الا ظله .... وايضا من الاحاديث الشريفة التي تشير الى قيمة الوقت واهميته في حياة الانسان هذا الحديث الذي رواه عمرو بن ميمون ان النبي صلى الله عليه وسلم وعظ رجلا فقال: " اغتتم خمسا قبل خمس ،حياتك قبل موتك ، وصحتك قبل مرضك ، وفراغك قبل شغلك ، وشبابك قبل هرمك، وغناك قبل فقرك." ، (١) الحاكم ، المستدرک ، رقم (٧٨٤٦) ، (٣٠٦/٤)

فينبغي على الانسان ان ينظمه ويستثمره الاستثمار الامثل ويقسمه الى فترات وساعات ، حتى لبي فيها رغباته ويحقق اهدافه دينية كانت او دنيوية ،حتى لا يطغى بعضها على بعض ،وحتى لا يقدم المهم على الاهم ،وكذلك لا بد من اغتنام جزء من الوقت في الراحة والاستجمام ولا بد له من مخطط يسير عليه وينظم حياته.

**ومن خصائص الوقت:**

- سرعة انقضائه : ما اسرع الوقت في مروره وانقضائه وقد عبر الحكماء عن نفاسته وسرعة زواله وانقضائه بقولهم:

الوقت انفس ما عنيت بحفظه \*\* وأراه أسهل ما عليك يضيع ،(ذيل طبقات الحنابلة ، ص١١٤)

فالوقت بطبيعته ينقضي سريعا دون ان يشعر المرء كيف مر وكيف انقضى؟ فمهما طال عمر الانسان في هذه الدنيا فهو قصير مادام الموت يطلبه .

- الوقت لا عوض له :

وذلك ان ما مضى منه لا يعود ابدا ولا يعوض ،ومن هنا فان الوقت لا يقوم بالمال ولا بالذهب والفضة ،لأنه ينتج المال و ما هو اعظم من المال ويعوض من ذلك ما فقد ،في حين ان المال وغيره من انواع المتاع والزينة لا يجلب الوقت ولا يعوض منه ما فات . (الوقت هو الحياة ، ص١٨)

وقد صور لنا القرآن الكريم هذا المشهد في قوله تعالى: (حَتَّىٰ إِذَا جَاءَ أَحَدَهُمُ الْمَوْتُ قَالَ رَبِّ ارْجِعُونِ) (٩٩) لَعَلِّي أَعْمَلُ صَالِحًا فِيمَا تَرَكْتُ كَلَّا إِنَّهَا كَلِمَةٌ هُوَ قَائِلُهَا وَمِنْ وَرَائِهِمْ بَرْزَخٌ إِلَىٰ يَوْمِ يُبْعَثُونَ) ،(المؤمنون ٩٩ ، ١٠٠) ، قال سيد قطب في تفسيرها : "انها تمثل مشهد الاحتضار وعلان التوبة عند مواجهة الموت وطلب الرجعة الى الحياة الدنيا لتدارك ما فات ،والاصلاح فيما ترك وراءه من اهل، فاذا الرد يعلن على رؤوس الاشهاد بقوله: (كَلَّا إِنَّهَا كَلِمَةٌ هُوَ قَائِلُهَا) أي كلمة لامعنى لها ولا مدلول ،وبها ينتهي مشهد الاحتضار ،فلقد قضى الامر وانقطعت الصلات واغلقت الابواب واسدلت الستار . " ،(سيد قطب ،في ظلال القرآن ،٢٦٥/٥)

اذن تلك ابرز خصائص الوقت ولاشك انه كلا منها يزيد من قيمته ويرفع من قدره ويوجب الحرص عليه وعدم تضييعه في وسائل التواصل الاجتماعي الا لضرورة او لهدف وغاية سامية ونobile.

**المبحث الرابع: الضوابط القرآنية فيما يتعلق بحق الآخرين في استخدام وسائل التواصل الاجتماعي:**

**المطلب الاول: حرمة التشهير واشاعة الفاحشة عبر وسائل التواصل الاجتماعي:**

حيث تعمل بعض المواقع المتخصصة في اشاعة الفاحشة وتشويه سمعة الافراد من خلال نشر اسرار الاشخاص المستهدفين وابرار سلبياتهم من خلال الدخول الى مواقعهم واجهزتهم او الافتراء عليهم ومن ثم التشهير بهم ، فقد ثبت بالنص القرآني حرمة هذه الأمور، قال تعالى: (إِنَّ الَّذِينَ يُحِبُّونَ أَنْ تَشِيعَ الْفَاحِشَةُ فِي الَّذِينَ آمَنُوا لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَاللَّهُ يَعْلَمُ وَأَنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ)، (النور ١٩) وكذلك السنة دعت الى الستر وعدم اشاعة الفاحشة ، يجب على المسلم ان يسكت عما يراه من احوال الناس امتثالاً لأمر الله عز وجل ولا ينشر الا ما كان في حكايته فائدة لمسلم او دفع معصية .

**وقد وجهنا الاسلام الى كيفية التعامل مع الشائعات وكيفية التعامل معها:**

**اولاً: لابد من ان نحسن الظن بالناس :**

قال تعالى: (يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَى وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ)، (الحجرات ١٢)

**ثانياً: التريث والتثبت:** قال تعالى: (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنْ جَاءَكُمْ فَاسِقٌ بِنَبَأٍ فَتَبَيَّنُوا أَنْ تُصِيبُوا قَوْمًا بِجَهَالَةٍ فَتُصْحَبُوا عَلَىٰ مَا فَعَلْتُمْ نَادِمِينَ)، (الحجرات ٦)

هذه الآية تدل على وجوب التثبت في الخبر وتنتهي عن قبول الاخبار الا بعد التأكد من صحتها حتى لا نصيب قوماً بجهالة ونقع في الندم والاحراج والشعور بالذنب.

**ثالثاً: عدم التحدث بالشائعات وعدم نشرها او التغريد بها في وسائل التواصل الاجتماعي**

قال تعالى: (وَلَوْ لَا إِذْ سَمِعْتُمُوهُ قُلْتُمْ مَا يَكُونُ لَنَا أَنْ نَتَكَلَّمَ بِهَذَا سُبْحَانَكَ هَذَا بُهْتَانٌ عَظِيمٌ)، (النور ١٦)

هذه الآية اوجبت على العاقل انه اذا سمع القذف ان يسكت عنه ويجتهد في الاحتراز عن الوقوع فيه ، (الرازي، مفاتيح الغيب ، ٢٣ / ٣٤٣)

**رابعاً: ردها الى ولي الأمر:**

قال تعالى: (وَإِذَا جَاءَهُمْ أَمْرٌ مِنَ الْأَمْنِ أَوْ الْخَوْفِ أَذَاعُوا بِهِ وَلَوْ رَدُّوهُ إِلَى الرَّسُولِ وَإِلَى أُولِي الْأَمْرِ مِنْهُمْ لَعَلِمَهُ الَّذِينَ يَسْتَنْبِطُونَهُ مِنْهُمْ وَلَوْ لَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُ لَاتَّبَعْتُمُ الشَّيْطَانَ إِلَّا قَلِيلًا)، (النساء ٨٣) ، في هذه الآية انكار على من يبادر بالأمور قبل تحقيقها، فيخبر بها ويفشيها وينشرها ، وقد لا يكون لها صحة وقد روى مسلم في مقدمة صحيحه عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: " كفى بالمرء كذباً أن يحدث

بكل ما سمع. " (مسلم، ١٠/١) ، وقد ذم الله تعالى التشهير ومنع منه وأمر برد الأمر الى ولي الأمر لعلمهم ما ينبغي ان يفشى وما ينبغي ان يكتم ، ولما يترتب على وقوع الخوف في قلوب الضعفاء والمساكين من وقوع الفتن والأفات من كل الوجوه . (المبارك فوري صفي الرحمن ، ونخبة من العلماء ، المصباح المنير في تهذيب بن كثير ٣٢٤)

#### المطلب الثاني : الصدق والتثبت في نقل الاخبار:

هو التزام الحقيقة دائماً ، ظاهراً وباطناً ، في الأقوال والأفعال . (الجزائري ، منهاج المسلم ، ص ٢٤٤)

وفي الحديث الشريف : " ان الصدق يهدي الى البر ، وان البر يهدي الى الجنة ، وان الرجل ليصدق حتى يكون صديقاً ، وان الكذب يهدي الى الفجور يهدي الى النار ، وان الرجل ليكذب حتى يكتب عند الله كذاباً. " (البخاري، ٢٥/٨ ، رقم ٦٠٩٤) ولا يخفى ان للصدق مظاهر يتجلى فيها ، ومن ذلك الصدق في المعاملة والعمل والحديث ، ومن مكارم الاخلاق ايضاً : "صدق الحال والسريرة مع الناس قال النبي صلى الله عليه وسلم : "تجدون شر الناس ذا الوجهين ، الذي يأتي هؤلاء بوجه وهؤلاء بوجه. " ، (البجلي ابو القاسم الفوائد ، ط ١ ، ١٤١٢ هـ ، ٥٣/٢ ، رقم ١١٢٥) ومن ثمرات الصدق راحة النفس وفي الحديث النبوي : "الصدق طمأنينة " ، ( مسند الامام احمد ٢٤٩/٣ ) ، وايضاً حصول البركة ، والفوز برضوان الله ودخول الجنة واستقرار التعامل مع الناس وكسب ثقتهم ، مما يزيد تقوية الروابط الاجتماعية بين الناس . (الدكتور حسن ابو غدة وآخرون ، الاسلام وبناء المجتمع ، ط ٦ - ١٤٣٥ هـ - ٢٠١٤ م ، ص ٦٠)

فقد وضع الاسلام قيوداً وضوابط لنقل الاخبار ، فحث على تحري الصدق والامانة عند نقلها ، وحذر من الكذب في نقل الاخبار ، لما له من اثار سلبية على المجتمع المسلم ، وقد برزت هذه الضوابط في القرآن في عدة آيات فتحري الصدق والامانة واجب على كل مسلم ومسلمة في اقاله وافعاله ، قال تعالى : (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَكُونُوا مَعَ الصَّادِقِينَ) ، (التوبة ١١٩)

وقد ميز الله تعالى بين كلام العدل وكلام الفاسق ، فالعدل كلامه يتصف بالصدق لعدله وامانته ، اما الفاسق فينبغي التحقق من كلامه الذي ينقله ، والتثبت منه ، حتى لا يكون ذلك سبباً في المنازعات بين المسلمين والله تعالى يقول : (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنْ جَاءَكُمْ فَاسِقٌ بِنَبَأٍ فَتَبَيَّنُوا أَنْ تُصِيبُوا قَوْمًا بِجَهَالَةٍ فَتُصْحَبُوا عَلَىٰ مَا فَعَلْتُمْ نَادِمِينَ) ، (الحجرات ٦) ، قال الزحيلي : "وجهت الآية النصائح والارشادات وهي وجوب التثبت من الاخبار قبل روايتها وحكايتها ، وضرورة الرقابة العامة على الاخبار المعلنة ، حفاظاً على اسرار الامة ووحدة العمل على ابقائها قوية متماسكة متعاضدة لا تتأثر بالدعايات الكاذبة والاشاعات المغرضة" ( الزحيلي ، التفسير المنير في العقيدة والشرعية والمنهج ، ١٧٣/٥)

ومن هنا كانت الدعوة الى الصدق والامانة في تواصلنا مع الناس جميعهم ،فالصدق والاخلاص عملان قلبيان ،من اعظم اعمال القلوب ، واهم أصول الايمان ،والايمان أساسه الصدق ،والنفاق اساسه الكذب، فلا يجتمع كذب وايمان في قلب امرئ مسلم، ( الضوابط الشرعية لاستخدام وسائل التواصل الاجتماعي ص ١٢)

### المطلب الثالث: الامر بالمعروف والنهي عن المنكر:

قال تعالى: (كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَتُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَلَوْ آمَنَ أَهْلُ الْكِتَابِ لَكَانَ خَيْرًا لَهُمْ مِنْهُمُ الْمُؤْمِنُونَ وَأَكْثَرُهُمُ الْفَاسِقُونَ) ، (آل عمران ١١٠)

قال عمر رضي الله عنه : "من سره أن يكون من هذه الامة ،فليؤد شرط الله فيها . " ومن لم يتصف بذلك اشبه بأهل الكتاب الذين ذمهم الله بقوله قال تعالى: (كَانُوا لَا يَتَنَاهَوْنَ عَنْ مُنْكَرٍ فَعَلُوهُ لَبِئْسَ مَا كَانُوا يَفْعَلُونَ) ، (المائدة ٧٩)

واصل المعروف كل ما كان معروفًا فعله ،جميلاً مستحسنًا ،غير مستقبح في اهل الايمان بالله ،وانما سميت طاعة الله معروفًا لأنه مما يعرفه اهل الايمان ،ولا يستكرونها فعله . وأصل (المنكر) ما انكره الله ورأوه قبيحا فعله ،ولذلك سميت معصية الله منكرا لأن اهل الايمان بالله يستكرونها فعلها ،ويستعظمون ركبها. (القرآن تدبر وعمل ، ط ٥، ص ٦٤)

وقيل ايضا : "انما صارت امة محمد صلى الله عليه وسلم خير امة لان المسلمين منهم اكثر ،والامر بالمعروف والنهي عن المنكر فيهم افشى. " ، ( القرآن تدبر وعمل، مركز المنهاج للإشراف والتدريب التربوي ،مكتبة الملك فهد الوطنية ،ط ٥، ص ٦٤) ففي تلك الآية مدح لهذه الامة ما اقاموا ذلك واتصفوا به ،فاذا تركوا التغيير وتواطؤوا على المنكر زال عنهم المدح ولحقهم اسم الذم ،وكان ذلك سببا في هلاكهم . ، (القرطبي ٢٦٤/٥)

واخير سبحانه ان الناجين من الامم هم الامرون بالمعروف والناهون عن المنكر قال تعالى: (وَمَا كَانَ رَبُّكَ لِيُهْلِكَ الْقُرَى بِظُلْمٍ وَأَهْلُهَا مُصْلِحُونَ) ، (هود ١١٧) ، ولقد بشر النبي صلى الله عليه وسلم الامرين بالمعروف والناهين عن المنكر بعظيم الاجر والثواب انه قال: " ان من امتي قوما يعطون مثل اجر اولهم ينكرون المنكر " (الامام احمد ،المسند ،١٣٧/٢٧) ، قال تعالى: (وَقَدْ نَزَّلَ عَلَيْكُمْ فِي الْكِتَابِ أَنْ إِذَا سَمِعْتُمْ آيَاتَ اللَّهِ يُكْفَرُ بِهَا وَيُسْتَهْزَأُ بِهَا فَلَا تَفْعَدُوا مَعَهُمْ حَتَّى يَخُوضُوا فِي حَدِيثٍ غَيْرِهِ إِنَّكُمْ إِذَا مِثْلَهُمْ إِنَّ اللَّهَ جَامِعُ الْمُنَافِقِينَ وَالْكَافِرِينَ فِي جَهَنَّمَ جَمِيعًا) ، (النساء ١٤٠) قال شيخ الاسلام ابن تيمية رحمه الله : "من لم يكن في قلبه بغض ما يبغض الله ورسوله من المنكر الذي حرمه من الكفر والفسوق والعصيان ،لم يكن في قلبه الايمان الذي اوجبه الله عليه ،وقال ايضا : واذا كان جماع الدين وجميع الولايات هو امر ونهي ،فالامر الذي بعث الله به رسوله هو الامر بالمعروف ،والنهي الذي بعث به هو النهي عن المنكر ،وهذا نعت للنبي

والمؤمنين، قال تعالى: (وَالْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ يَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَيُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَيُطِيعُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ أُولَئِكَ سَيَرْحَمُهُمُ اللَّهُ إِنَّ اللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ)، (التوبة ٧١)، والمنكر اذا انتشر ولم يغير كان ذلك نذير شر وهلاك للامة قال ابن القيم رحمه الله: انكار المنكر له اربع درجات: الاولى ان يزول ويخلفه ضده أي المعروف، الثانية ان يقل: أي المنكر وان لم يزل من جملته الثالثة: ان يخلفه ماهو مثله، الرابعة ان يخلفه ماهو شر منه، فالدرجات الاولى ان مشروعتان، والثالثة موضع اجتهاد، والرابعة محرمة. (الدرر المنتقاة ٣٢١)

وقال الامام النووي: وعلم ان هذا الباب، اعني باب الامر بالمعروف والنهي عن المنكر قد ضيع اكثره من ازمان متطاولة، ولم يبق منه في هذا الزمان الا رسوم قليلة جدا، وهو باب عظيم به قوام الامر وملاكه، واذا كثر الخبث عم العقاب الصالح والطالح، واذا لم يأخذوا على يد الظالم اوشك ان يعمهم الله تعالى بعقابه: قال تعالى: (فَلْيَحْذَرِ الَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ أَنْ تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ). (النور ٦٣)

#### المطلب الرابع: التواصل بالكلام المباح:

لقد حرص الشارع الحكيم على التعامل بالكلمة الطيبة، التي تعمل على تقوية التواصل، وتآلف القلوب والارواح، لذلك حث على انتقاء العبارات بين المسلمين افرادا وجماعات، فأمر بانتقاء الالفاظ الحسنة، ونهى عن الالفاظ السيئة، وقرر ان هذا الاسلوب من التعامل يشمل المسلمين وغير المسلمين، قال تعالى: (وَقُولُوا لِلنَّاسِ حُسْنًا)، (البقرة ٨٣) أي قولوا حسنا بخفض الجناح ولين الجانب مع الكلام الطيب، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "لا يؤمن احدكم حتى يحب لأخيه ما يحب لنفسه". (البخاري، ١٢/١، رقم ١٣)

قال تعالى: (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا يَسْخَرْ قَوْمٌ مِنْ قَوْمٍ عَسَى أَنْ يَكُونُوا خَيْرًا مِنْهُمْ وَلَا نِسَاءٌ مِنْ نِسَاءٍ عَسَى أَنْ يَكُنَّ خَيْرًا مِنْهُنَّ وَلَا تَلْمِزُوا أَنْفُسَكُمْ وَلَا تَنَابَزُوا بِالْأَلْقَابِ بِئْسَ الْأَسْمُ الْفُسُوقُ بَعْدَ الْإِيمَانِ وَمَنْ لَمْ يَتُبْ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ)، (الحجرات ١١) والمراد من ذلك احتقارهم واستصغارهم، وهذا حرام، فانه قد يكون المحتقر اعظم قدرا عند الله، واحب اليه من الساخر منه، والمحتقر له ويقول رسول الله صلى الله عليه وسلم "ليس المؤمن بطعان ولا بلعان ولا الفاحش البذيء". (الامام احمد المسند، ٣٩٠/٦)

#### المبحث الخامس: آثار وسائل التواصل الاجتماعي في نشر وتبادل المعلومات: الآثار الإيجابية:

بلا أدنى شك أن شبكات التواصل الاجتماعي قد أضافت بعداً إيجابياً جديداً على حياة ملايين من البشر من أحداثها لتغييرات ثقافية واجتماعية وسياسية واقتصادية في حياة مجتمعات بأكملها، ومن اهم الآثار الايجابية:

١. أنها نافذة مطلّة على العالم وأكثر انفتاحاً على الآخر وأصبحت منبراً للرأي والرأي الآخر، وساهمت في التقليل من صراع الحضارات وزادت من تقارب العائلة الواحدة وقدمت فرص لإعادة روابط الصداقة القديمة.

٢. الدور الذي تلعبه الشبكات الاجتماعية في تطوير التعليم الإلكتروني هام جداً حيث تعمل على اضافة الجانب الاجتماعي له، والمشاركة من كل الاطراف في منظومة التعليم.

٣. سهولة انتقال المعلومات والايخبار سواء المعلومات الثقافية، ام الترفيهية، ام الرياضية، ام الدينية والسياسية وغيرها.

٤. انها تعمل على تقوية العلاقات بين افراد المجتمع، كما سهلت التواصل وامكانية معرفة الناس واخبار بعضهم البعض بسهولة، ولم يعد التواصل عبر الصوت فقط، وانما توفرت امكانية مشاهدة الصور والفيديو ومتابعة تفاصيل الحياة بشكلها الطبيعي.

٥. ان صفحات التواصل الاجتماعي مثل الفيس بوك والتويتر والانستجرام ربطت العالم ببعضه البعض وتعتبر وسيلة لنقل الاخبار والاحداث المهمة التي تحدث في جميع انحاء العالم، سواء كانت سياسية او اقتصادية او غيرها، حيث اصبحنا نعرف الكثير من الاحداث عن طريق مستخدمي هذه الشبكات، واستطاعت التأثير على الرأي العام في مختلف الجوانب. (البيومي، ٢٠١٩، بحث بعنوان القانون والشائعات ص ٣٤)

٦. فتحت شبكات التواصل الاجتماعي الباب للتواصل والدعوة مع الآخرين مسلمين وغير مسلمين باختلاف لغاتهم واختلاف اجناسهم وبلدانهم، واصبح لكثير من الدعاة صفحاتهم الخاصة ومواقعهم الثرية.

٧. وسيلة للتواصل مع العالم بأكمله وتبادل الخبرات والثقافات المختلفة، توسيع المعارف عن طريق التعرف على مختلف الثقافات والشعوب. (برهومي وبلهيش)

٨. المرونة وسهولة وتبادل المعلومات والبيانات والملفات ومعالجتها وتخزينها.

٩. التواصل مع الاهل والاصدقاء بطريقة مريحة وغير مكلفة.

**الآثار السلبية:**

اصبحت برامج وشبكات التواصل الاجتماعي على اختلاف اشكالها مثل الفيس بوك والواتس آب والتويتر ظاهرة اجتماعية خطيرة، لما لها من تأثيرات على مستخدميها، من نواحي الحياة المختلفة سواء كانت دينية او ثقافية او اخلاقية، وخاصة على الشباب والاطفال والمراهقين حيث انتشرت بينهم بلا ضوابط تضبط استخدامها ولا رقيب عليهم من الاسر فانبهروا بها حتى اصبحت شغلهم الشاغل. مثلما توجد اثار ايجابية لوسائل التواصل الاجتماعي فان لها اثار سلبية ايضا فهي سلاح ذو حدين ومن تلك الآثار السلبية:

١. انها تقلل من مهارات التفاعل الشخصي واضاعة الوقت ،والادمان على مواقع التواصل الاجتماعي ادى الى ضياع الهوية الثقافية العربية واستبدالها بالهوية العالمية لمواقع التواصل الاجتماعي وانعدام الخصوصية ،وقد تكون الصداقات مبالغاً فيها ،او طاغية في بعض الاحيان ،وانتشار انتحال الشخصيات.

٢.المبالغة في نقل الاحداث والاخبار وانتشار الشائعات دون أي معلومات ومصادر موثوقة وبدون ضابط او رقيب مع العلم ان الله سبحانه وتعالى قد حذرنا من الخوض في اعراض الناس ونشر الشائعات قال تعالى: (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِن جَاءَكُمْ فَاسِقٌ بِنَبَأٍ فَتَبَيَّنُوا أَن تُصِيبُوا قَوْمًا بِجَهَالَةٍ فَتُصْبِحُوا عَلَىٰ مَا فَعَلْتُمْ نَادِمِينَ) ،(الحجرات، ٦)

٣.انعدام الخصوصية في كثير من هذه المواقع ،وامكانية التعرض للتهديد والابتزاز والتنمر من خلال المعلومات التي يمكن اخذها من هذه المواقع. وقد راح ضحية هذه العملية الافراد والمجمعات

٤.تعتبر وسائل التواصل الاجتماعي من اكثر الامور التي تهدر الوقت خاصة عند التنقل بين الصفحات المختلفة دون هدف او ضرورة. ،وليتنبه المسلم العاقل لعمره فانه محدود وانه لن يخلد في الارض ،وسيلقى ربه تعالى ،فيسأله عن شبابه فيما ابلاه وعن عمره فيما افناه.

٥.العرضة للعزلة الاجتماعية وضعف الترابط الاسري، والحياة الاجتماعية  
٦.انحراف السلوكيات وفساد الاخلاق .و عرض المواد الاباحية والفاضة والخادشة للحياء.

#### الخاتمة :

تبين لنا من خلال هذا البحث ان من اعظم نعم الله تعالى علينا في هذا الزمان وسائل وشبكات التواصل الاجتماعي ،التي تفاعل معها الناس كبيرهم وصغيرهم وادمن الكثيرين على استخدامها ...على الرغم من انها نعمة الا ان سوء استخدامها اصبح مهددا كبيرا على حياة الناس وقيم دينها ومجتمعها وان التواصل الاجتماعي ضروري ومهم في حياة الفرد والمجتمع لان الانسان بطبعه مخلوق اجتماعي ، ولان التواصل وسيلة لنقل الافكار والتجارب والخبرات والمعارف ، يعد تبادلا ايجابيا ،بواسطة رسائل تتم بين المرسل والمستقبل ،وهو جوهر العلاقات الانسانية ومصدر تطورها ومن هنا كان لا بد من الالتزام بالضوابط القرآنية لكل من يقوم باستخدام وسائل وشبكات التواصل الاجتماعي لأنه بالالتزام بهذه الضوابط نكون قد حققنا اهدافا سامية وغايات ونبيلة.

#### النتائج :

١. تنوعت وسائل التواصل الاجتماعي، ووسائله بشكل يعكس تجده وتطوره الذي كان من شأنه تحقيق اهداف نبيلة ،وغايات سامية تخدم البشرية ،اذا تحرى الصدق والامانة في طلب البيانات والمعلومات وتداولها.

٢. شبكات ووسائل التواصل الاجتماعي هي شبكات اجتماعية تفاعلية تتيح التواصل لمستخدميها في أي وقت يشاؤون وفي أي مكان من العالم اسهمت في مفهوم التواصل والتقارب بين الشعوب.

٣. القيم الاخلاقية اهم الامور في التعامل مع وسائل التواصل الاجتماعي وهي العنصر الجوهري في عملية الاتصال والتواصل ، وأنه يجب عدم الخروج عن القيم الاخلاقية أثناء التواصل مع الآخرين.

٤. وسائل وشبكات التواصل الاجتماعي سلاح ذو حدين ،فهي من شأنها زيادة ثقافة المرء وحثه على العديد من القيم الايجابية ،ولكنها على النقيض ساهمت بشكل كبير في فرض الكثير من السلوكيات السيئة فقد اصبحت مكانا لنشر السب والقذف وغير من السلوكيات الغير لائقة .

#### التوصيات:

١. تحديد وقت مخصص لهذه الوسائل ،حتى لا تكون على حساب اداء الفرائض او القيام بالواجبات المنوطة بالمكلفين .

٢. قيام المؤسسات الفكرية والثقافية والتعليمية بحملات توعوية وانشطة حول الاستخدام الامثل لوسائل وشبكات التواصل الاجتماعي والاستفادة منها وتجنب محظوراتها.

٣. ضرورة مراقبة الاطفال وارشادهم للاستخدام الامثل لوسائل التواصل الاجتماعي، واختيار المواقع المفيدة لهم.

٤. اهمية دور الاسرة في توعية الابناء حول كيفية التعامل مع وسائل وشبكات التواصل الاجتماعي ،وألا تبقى معهم لساعات طويلة من الليل مع تحديد وقت لاستخدامها وخاصة اوقات الدراسة والامتحانات .

٥. السعي لإيجاد وانشاء مواقع بديلة للمواقع الفاضحة تلتزم بمبادئ وقواعد وضوابط التشريع الاسلامي وعادات المجتمع وتقاليد.

٦. التركيز على نشر الوعي لدى الشباب والاطفال للاستخدام الامثل لهذه الوسائل والشبكات .

٧. تجنب استخدام السب والشتم والتجريح والذم والقذف وتتبع عورات الآخرين ونشر سلبياتهم بغرض فضحهم.

٨. ضرورة تحري مراقبة الله عز وجل أثناء استخدام هذه الوسائل .

### قائمة المصادر والمراجع :

١. القرآن الكريم.
٢. التفسير المنير في العقيدة والشريعة والمنهج ، د. وهبة مصطفى الزحيلي ، ( ط٢ ) ، ( ١٤١٨هـ ) ، دمشق ، دار الفكر المعاصر .
٣. تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان ، عبد الرحمن بن ناصر السعد ، تحقيق : عبد الرحمن بن معلا اللويح ، ( ط١ ) ، ( ١٤٢٠هـ ، ٢٠٠٠م ) ، مؤسسة الرسالة
٤. الجامع لأحكام القرآن ، ابو عبدالله محمد بن احمد الانصاري القرطبي ، تحقيق : احمد البردوني وابراهيم أطفيش ، ( ط٢ ) ، ( ١٣٨٤هـ ، ١٩٦٤م ) القاهرة دار الكتب المصرية .
٥. جمهرة اللغة ، محمد بن الحسن بن دريد الازدي ، دار العلم للملايين بيروت ، ط١ ، ١٩٨٧م
٦. مختار الصحاح ، محمد بن ابوبكر الرازي ، المكتبة العصرية الدار النموذجية ، بيروت ، ط٥
٧. لسان العرب ، محمد بن مكرم بن علي جمال الدين بن منظور ، ط٣ ، دار صادر ، بيروت ، ١٤١٤هـ ،
٨. القرآن تدبر وعمل ، مركز المنهاج للإشراف والتدريب التربوي ، مكتبة الملك فهد الوطنية ، ط٥
٩. الضوابط الشرعية لاستخدام وسائل التواصل الاجتماعي
١٠. قيم تربوية في دائرة الضوء ، ابراهيم الديب ، مؤسسة ام القرى للنشر والتوزيع ، ط١ ، ١٤٢٩م - ٢٠٠٨م
١١. الدرر المنتقاة من الدروس الملقاة ، د. امين بن عبد الله الشقاوي ، ( ط٧ ) ، ( ١٤٣٢هـ ، ٢٠١١م )
١٢. ديوان الامام الشافعي.
١٣. مجلة كلية اصول ، العدد الخامس ، شوال ، ١٤٣١هـ ، بجامعة ام درمان الاسلامية
١٤. المسند الصحيح المختصر بنقل العدل الى العدل رسول الله صلى الله عليه وسلم :مسلم الحجاج ابو الحسن القشيري النيسابوري ، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي ، ( د.ط ) ، ( د.ت ) ، ، دار احياء التراث العربي بيروت .
١٥. الجامع المسند الصحيح المختصر من امور رسول الله صلى الله عليه وسلم وسننه وايامه = ( صحيح البخاري ) محمد بن اسماعيل ابو عبد الله البخاري الجعفي ، تحقيق محمد زهير بن ناصر الناصر ، ( ط١ ) ، ( ١٤٢٢هـ ) ، دار طوق النجاة .
١٦. مسند الامام احمد بن حنبل بن ابو عبد الله احمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن اسد الشيباني ، تحقيق: شعيب الارناؤوط - عادل مرشد وآخرون ، ( ط١ ) ، ( ١٤٢١هـ ، ٢٠٠١م ) ، مؤسسه الرسالة

١٧. المستدرك على الصحيحين ، ابو عبدالله الحاكم محمد بن عبد الله بن محمد بن حمدوية بن نعيم بن الحكم الضبي الطهامي، النيسابوري ، المعروف بابن البيع (المتوفى ٤٠٥هـ) ، تحقيق مصطفى عبد القادر ، (ط١) ، (١٤١١هـ، ١٩٩٠م) دار الكتب العلمية، بيروت
١٨. الجواب الكافي لمن سأل عن الدواء الشافي
١٩. منهاج المسلم للجزائري
٢٠. احياء علوم الدين
٢١. الذيل طبقات الحنابلة ، ابن رجب ، مطبعة السنة المحمدية ، (د. ط) ، (١٩٥٢م)
٢٢. الوقت هو الحياة ، عبدالستار نوير، (ط٢) ، (١٩٨٨م) ، دار الثقافة
٢٣. في ظلال القرآن، سيد قطب، ط٢، دار احياء الكتب العربية، ١٩٧٢م
٢٤. ادوات حماية الفكر من سلبيات شبكات التواصل الاجتماعي والافادة منها عبر إدارة المعرفة ، دكتور شكري بن محمود بن هومي ود. عائشة بلهيش العمري، استاذ بقسم المعلومات ومصادر التعلم بجامعة طيبة ، ورقة مقدمة في مؤتمر ضوابط استخدام شبكات التواصل الاجتماعي، في الاسلام.
٢٥. ضوابط التواصل الالكتروني من منظور اسلامي، المغذوري، عادل، منشور على الرابط <http://faculty-mu-edu-sa/aalmoghadawi>
٢٦. موطأ الامام مالك بن انس بن مالك بن عامر الاصبحي المدني، (د. ط) ، (د. ت) دار احياء التراث العربي، بيروت، لبنان
٢٧. دور وسائل الاعلام الالكتروني الجديد في توجيه الاحداث العالمية ، نصر نجيب محمود ، مجلة التنمية الادارية ، العدد (١٣١) ، (٢٠١١م)
٢٨. ضوابط الاتصال الالكتروني من منظور اسلامي، بحث منشور على الرابط <http://faculty.mu.edu.sa/aalmoghadawi>.
٢٩. د. بهاء الدين محمد مزيد ، "المجتمعات الافتراضية بديلا للمجتمعات الواقعية كتاب الوجوه نموذجاً"، جامعة امارات العربية المتحدة ٢٠١٢م.
٣٠. د. شريف درويش اللبان، مداخلات في الاعلام البديل والنشر الالكتروني على الانترنت، دار العالم العربي، ط١١، ٢٠١١م
٣١. عباس صادق، الاعلام الجديد...تعريفات اولية، مقال منشور على الرابط <http://jadeedmedia.com>
٣٢. الاسلام وبناء المجتمع، الاستاذ الدكتور /حسن عبد الغني ابو غدة وآخرون، ط٣٥، ١٤٣٥هـ، ٢٠١٤م، مكتبة الرشد.
٣٣. سنن الترمذي ، محمد بن عيسى الترمذي ، تحقيق : ابراهيم عطوة عوض ، (ط٢) ، (١٣٩٥ - ١٩٧٥م) ، مطبعة مصطفى البابي الحلبي.
٣٤. مورد الزمان لدروس الزمان، عبد العزيز الحمد السلطان، (ط٢١) ، (١٤١٣هـ)

٣٥. المعجم الاوسط ، سليمان بن أحمد بن ايوب بن مطير اللخمي الشامي ، ابو القاسم الطبراني ، تحقيق: طارق بن عوض الله بن محمد ، عبد المحسن بن ابراهيم الحسيني ، (د. ط) ، (د. ت) ، دار الحرمين - القاهرة.
٣٦. الفوائد ، ابو القاسم تمام بن محمد بن عبد الله بن الجنيد ، البجلي الرازي الدمشقي ، تحقيق: حمدي عبد المجيد السلفي ، (ط ١) ، (١٤١٢ هـ) ، مكتبة الرشد الرياض .
٣٨. القانون والشائعات ، البيومي رضا ابراهيم عبدالله البيومي ، باحث دكتوراه كلية الحقوق جامعة المنصورة ، بحث مقدم للمؤتمر العلمي السادس لكلية الحقوق جامعة طنطا المنعقد في الفترة من ٢٢-٢٣ ابريل ٢٠١٩م
٣٩. المصباح المنير في تهذيب تفسير بن كثير للإمام اسماعيل بن عمر بن كثير رحمه الله ، اعداد جماعة من العلماء بإشراف الشيخ صفي الرحمن المباركفوري رحمه الله ، (ط ١) ، (د. ت) ، دار السلام للنشر والتوزيع الرياض

